

Ministry of Higher Education and Scientific Research

TAHRI MOHAMMED-BECHAR UNIVERSITY

Faculty of Economics, Commercial Sciences and
Management Sciences

Department of Finance and Accounting



وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة طاهري محمد - بشار

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية
وعلوم التسيير

قسم العلوم المالية والمحاسبة

مطبوعة يداغوجية حول : ادارة المخاطر المالية والبنكية

من إعداد الأستاذ :
د. معمرى عبد الوهاب

موجه لتخصصات :

مالية و بنوك / اقتصاد نقدى و بنكى



1 مقدمة

إدارة المخاطر هي واحدة من الأجزاء الخاسمة في إدارة البنوك التجارية اليوم، وقد أثرت الأزمة الاقتصادية العالمية في العقد الماضي تأثيراً قوياً على أن إدارة المخاطر تزداد أهمية في الإدارة المصرفية الكلية، ولا تزال مخاطر الائتمان هي أكثر المخاطر هيمنة في المصادر في جميع أنحاء العالم، كما أن السيولة والسوق والمخاطر التشغيلية وغيرها من المخاطر تزداد أهمية في البنك اليوم، يشكل ارتفاع مستوى القروض المتعثرة أحد التحديات المعاصرة ذات الأهمية الخاصة في مجال المخاطر الائتمانية، وتعمل المصارف والهيئات التنظيمية وغيرها من المؤسسات المعنية بشكل مكثف على إيجاد حلول لهذا الموضوع، تشهد أساليب إدارة المخاطر تغيرات كبيرة وتقدماً كبيراً في السنوات الأخيرة، ومن المحتم أن يكون الموضوع المصرفي المرتبط بالموضوع السابق هو تقدم إدارة رأس المال، في هذه المطبوعة سيتم تقديم محاضرات في إدارة المخاطر المالية والبنكية موجهة لطلبة الماستر مالية وبنوك كندا ليسانس وماستر اقتصاد نceği وبنكي.

2 الإطار العام للمخاطر المالية البنكية وإدارتها

1.2 المؤسسات المالية والمصرفية

تعد المؤسسة المالية جزءاً من النظام المالي الذي يخدم المجتمع من خلال تقديم الخدمات المالية التي يحتاج لها لمارسة نشاطاته اليومية وتنمية اقتصادياته. وما النظام المالي إلا شبكة من المؤسسات المالية والوسطاء الماليين ورجال الاعمال والأفراد فضلاً عن المكونات التي تشارك فيه وتنظم عملياته وفق آليات وتشريعات تصاغ لذلك وان الوظيفة الأساسية للمؤسسات المالية في ظل هذا النظام هي تحويل الأموال من المقرضين إلى المقترضين أو من الوحدات ذات الفائض المالي إلى الوحدات ذات العجز المالي التي تجمع بين عارضي وطالبي الأموال وأيضاً من خلال المؤسسات المالية الأخرى التي تتوسط هذه المعاملات مثل (المصارف وشركات التمويل... الخ) لذا جاء هذا الفصل لتسلیط الضوء على ماهية تلك المؤسسات وأهميتها وأهدافها فضلاً عن انواعها والخدمات التي تقدمها مع كيفية إدارتها لمواكبة التحديات التي تشهدتها الاقتصاديات العالمية في ظل اقتصاد المعرفة والتطورات التكنولوجية.

إلا أن المتبع لنشأة المؤسسات المالية يجدها لم تأت من فراغ وإنما جاءت وليدة الحاجة لها من لدن الأفراد والمؤسسات الأخرى، إذ جاءت بدايتها بسبب قصور عمليات التبادل المباشر بين الدائن والمدين (الادخار والاستثمار) وتميزت عملياتها ببساطة لقلة عدد المعاملين إلا أنه مع التطور الحاصل بين التكنولوجيا وتكنولوجيا الاتصالات الحديثة وزيادة عدد السكان فضلاً عن الصفقات الهائلة وزيادة تعقيد النظام المالي والوسائل المتاحة للصفقات المالية كل ما سبق دفع المعاملين إلى الاستعانة بالمؤسسات المالية لادارة شؤونهم وأموالهم مما ساهم في بروز دور المؤسسات المالية بشكل واضح في حياة الأفراد كونها جزءاً مهماً من النظام المالي لأي بلد.

1.1.2 مفهوم المؤسسات المالية The concept of financial institutions

تعد المؤسسة المالية منظمة اعمال كبيرة منظمات الاعمال الاخرى التجارية والصناعية إلا أنها تختلف عنها في كون اصولها اصول مالية مثل القروض والأوراق المالية بدلاً من المباني والآلات والمواد الخام التي تمثل اصول الشركات الصناعية كما ان خصوصها أيضاً خصوم مالية مثل الودائع والمدخرات بأنواعها المختلفة، ان كلمة المؤسسة المالية متأتية من مفهومين منفصلين هما المؤسسة والتي تعرف على انها ((كل هيكل تنظيمي اقتصادي مستقل مالياً في اطار قانوني واجتماعي معين هدفه دمج عوامل الانتاج من اجل الانتاج أو تبادل السلع والخدمات مع اقرانه أو القيام بكل العمليات لغرض تحقيق نتيجة معينة ضمن شروط اقتصادية تختلف زمنياً ومكانياً)), وقد عرفها اخرون على انها ((مجموعة من الموارد البشرية والمادية والمالية التي تعمل وفق تركيب معين بشكل متكملاً ومهيكل من اجل اداء وظائف مناطقة بها وتحقيق اهدافها)).

ولكن الجزء الثاني من الكلمة ((المالية)) يشير إلى جميع الاعمال المالية من الخدمات والميزات والاختصاص والتوجه لذلك عند اخذ المؤسسات المالية من الجانب المالي نلاحظ تغيير المفهوم نحو التوجه إلى القطاع المالي ليعطي تعريف اخر وهو المؤسسات التي تعمل على جمع الاموال واعادة وضعها بمحنة اصول مالية مثل الاسهم والسنادات فضلاً على الاصول الملموسة.

اما القاموس الخاص بالاعمال فقد عرفها على انها المؤسسات التي تبعي الاموال العامة من اجل وضعها بصورة موجودات متداولة (اصول مالية) من اسهم وسنادات مقابل دفع فوائد لحملتها وتقسم إلى مؤسسات ودائنية اي تعمل بودائع الافراد ومؤسسات غير ودائنية (خدمات صرف).

بينما نلاحظ تعريف مؤسسة Map World ((انها تلك المنظمات التي تزود عملائها بباقة من الخدمات المالية المتعددة ويتم السيطرة والشراف عليها من خلال القوانين والتشريعات الحكومية.

وعرفت بانها مؤسسة تقوم بجمع الموارد العاطلة من عامة الناس ووضعها في اصول مالية مثل (الودائع والقروض والسنادات بدلاً من الممتلكات المالية) (سرمد، 2018).

ومن ذلك نجد ان تعريف المؤسسة المالية غير قابل للحصر بالمعنى الضيق لاختلاف انوع المؤسسات المالية مع امكانية ظهور انوع جديدة منها على المستوى العالمي في الاجل القصير القادم.

2.1.2 التقسيمات الرئيسية للمؤسسات المالية:

اختلف الكتاب في توجهم عن تقسيم المؤسسات المالية بسبب اختلاف اغراضهم من وراء المؤلفات والابحاث ولذلك برزت العديد من التقسيمات المتعلقة بتقسيم المؤسسات المالية و المجالات عملها وهي كالتالي:

1.2.1.2 من حيث اعتمادها على الودائع:

1.1.2.1.2 مؤسسات ودائنية:

وهي المؤسسات المالية التي تعتمد بشكل كبير على ودائتها من دوائع الافراد والشركات الاخرى في عملها سواء في

الاقراض والتمويل.

2.1.2.1.2 مؤسسات غير ودائمة:

وهي المؤسسات التي لا تستخدم الودائع في عملها وإنما تعتمد على الخبرات الذاتية ورؤوس اموالها المساهم بها من حملت اسهامها ومنها شركات الاستثمارات المالية وشركات دراسات الجدوى الاقتصادية.

2.2.1.2 من حيث الناحية او الصفة المصرافية:

ينتلى هذا التقسيم بعد اعتبار المصارف التجارية النوع الابرز في المؤسسات المالية والقدم والاكثر شيوعاً مما دفع إلى تمييزه عن باقي المؤسسات والتي صنفت على اساس:

1.2.2.1.2 المؤسسات المصرفية:

وهي تلك المؤسسات المالية التي حصلت على ترخيص العمل المصرفي فيما يتعلق بقبول الودائع واعادة توظيفها وفق صيغة قانونية مصرافية.

2.2.2.1.2 المؤسسات غير المصرفية:

هي المؤسسات التي تشابه عمل المصرف ولكنها لم تحصل على تفويض العمل المصرفي لانها تعمل بجزء أو وظيفة واحدة من وظائف المصارف ومن ثم لا يصح القول عليها انها مصرافية ولكن يكفي بأن تكون مؤسسات مالية فقط مثالمها مؤسسات الرهن العقاري ومكاتب الاستشارات المالية.

3.2.1.2 من حيث نطاق عملها:

هنا تقسم المؤسسات إلى:

1.3.2.1.2 مؤسسات مالية ذات صفة شاملة:

اي انها تقوم بأعمالها وفق مدى واسع من الخدمات والمنشآت المالية المنتشرة بشكل كبير ومن امثلتها المصارف التجارية.

2.3.2.1.2 مؤسسات مالية متخصصة:

وهي المؤسسات المالية التي تختص في مجال معين دون اخر مع التركيز على المجال بعمق ودقة بسبب طبيعة البيئة المالية التي تعمل بها والتي تحاول ان تحقق ميزة تنافسية في مجال اختصاصها مثل بنوك الاستثمار المتخصصة في تسويق الاوراق المالية للجهات التي تصدر لأول مرة والتحاديات الاستثمار.

4.2.1.2 من حيث عبورها الحدود:

وتنقسم إلى:

1.4.2.1.2 مؤسسات دولية:

وهي المؤسسات التي خلقتها المعاهدات والاتفاقيات الدولية مثل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي وغيرها.

2.4.2.1.2 مؤسسات محلية واقليمية:

وهي المؤسسات التي تعمل ضمن البيئة المالية المحلية وفق التشريعات التي تشرعها الحكومة في كل بلد.

3.1.2 انواع المؤسسات المالية:

يمكن تقسيم انواع المؤسسات المالية بصورة على إلى ثمان انواع تدرج تحت عنوان رئيسي هو (مؤسسات ودائع و غير ودائع).

1.3.1.2 المؤسسات الودائعة:

تمثل المؤسسات المالية التي يكون اساس عملها قبول الودائع بصفة ودائع وليس تمويل ومنها:

1.1.3.1.2 البنوك التجارية:

ان البنوك التجارية مؤسسات تعتمد على الودائع التي تقوم بسحبها من خلال وحدات الفائز بواسطة تشكيلة من الحسابات المصرفية لتعيد اقراضها بصورة مباشرة (فروض) أو غير مباشرة (شراء اوراق مديونية) وانها تقدم خدماتها للقطاع الخاص والعام فضلاً عن ان الصفة المميزة لها هي العمل في المدى القصير الاجل ومنها بنك J.P.Morgan و Citigroup.

2.1.3.1.2 مؤسسات الادخار:

يمكن تقسيم مؤسسات الادخار إلى:

- مؤسسات التوفير.

- بنوك الادخار.

- اتحادات الاقراض والادخار.

ان هذه المؤسسات تشابه البنوك التجارية لكنها تعد أكثر حرية في تقديم الخدمات من خلال حرية تحصيص اموالها في الاستثمار ولكنها في السنوات الاخيرة بدأت تقترب بصورة كبيرة من المصارف التجارية.

3.1.3.1.2 اتحادات الائتمان:

هي مؤسسات مالية صغيرة الحجم بسبب صغر حجم ودائعها وحجم انشطتها ومتاز بأنها:

أ. غير هادفة للربح.

ب. تتعامل بشكل كبير مع الاعضاء المكونين لها.

ج. تعد اصغر المؤسسات الودائعة لصغر رأس مالها ومن انواعها اتحادات الائتمان في نورث كارولاينا.

2.3.1.2 المؤسسات غير الوداعية:

هي المؤسسات التي لا تحصل على الأموال بصورة وديعة رسمية وإنما بصورة مؤقتة وأغلبها شركات ومؤسسات الوساطة المالية والاستشارة المالية ومن هذه الشركات:

1.2.3.1.2 شركات التمويل:

وهي مؤسسات مالية تقوم بتمويل المشروعات من رأس مالها الخاص والذي يتكون من تصدير أوراق مالية (أسهم الشركة)، اذ تعيد تشكيله لتمكنه للاستثمار وهذه المؤسسات المالية تمتاز بأنها مساهمة وإنما غالباً ما تكون مملوكة لجهات متعددة الجنسية مثل general Ford-electric, American Express, General Motors.

2.2.3.1.2 صناديق الاستثمار:

وهي مؤسسات مالية تمتاز بسحب الأموال من وحدات الفائض إلى وحدات العجز خلال سحب أموال وحدات الفائض بواسطة بيع الأوراق المالية الخاصة بها لتلك الوحدات وسحب السيولة الناتجة من أجل وضعها بصيغة استثمارات غالباً ما تكون أوراقاً مالية وبشكل استثمار محفظي، اذ يمكنها ان تستثمر في السوق الثانوية وتتوفر امكانية مشاركة صغار المدخرين.

وتتعزز هذه المؤسسات في نوعين:

- وحدات مغلقة: اي أنها تستثمر بعد محدود من الأوراق المالية.

- وحدات مفتوحة: اي أنها تستثمر في وحدات وأوراق مالية غير محدودة.

3.2.3.1.2 شركات الأوراق المالية:

اذ تقوم هذه الوحدات بعدة أدوار:

- تلعب دور الوساطة من خلال خبرتها في الميدان المالي، اذ تحصل على الفرق (spread) كعائد بالإضافة إلى أجور الوساطة (fees).

- تقديم خدمة اصدار الأوراق المالية مثل بنوك الاستثمار اذ تساعد الجهات التي بحاجة للتمويل على تحقيق حاجاتها التمويلية من خلال اصدار الأوراق المالية.

- تلعب دور التاجر أو التعامل بنوع معين من الأوراق المالية، اذ ان هذه المؤسسات تقوم بالاحتفاظ بنوع معين من الأوراق المالية بشكل مخزون وتكون بذلك مرة مشترية ومرة بائعة لذلك فهي هنا تلعب دور التاجر.

- تقديم النصح والارشاد في مجال الاعمال المالية لا سيما لعملائها ومثل هذه الشركات Mary

.Morgan Stanly و Goldmen Lynch

4.2.3.1.2 شركات التأمين:

هي شركات مالية تقوم بعملية الحصول على الاموال من خلال الحصول على اقساط التأمين المختلفة (التأمين على الحياة والصحة والممتلكات) وتحميها واستثمارها في اوراق مالية مختلفة الاجال على ان تقوم بتعطية الخسائر التي تصيب المؤمن عليها.

5.2.3.1.2 صناديق التقاعد:

تعرض العديد من الشركات الخاصة والعامة على العاملين فيها خطط تقاعدية، اذ يقوم هؤلاء بآيداع اموالهم في صناديق التقاعد لكي تستثمر في اصول مالية طويلة الاجل ويمكن بعد ان ينتهي عمر الموظف الوظيفي ان يسحب رصيده من الصندوق.

6.2.3.1.2 بيوت التصفية :Clearing house

وتسمى أيضاً دار المقاصلة حيث تقوم بعملية اجراء التسويات على العلاقات المالية بين المؤسسات المالية من حيث الالتزامات والمطلوبات والشروط وتحصل على اجور مقابل ذلك.

4.1.2 اهداف المؤسسات المالية Financial Institutions Objectives

تركز معظم المؤسسات المالية على ان هدف التركيبة او تعظيم ثروة المالك هو الهدف الذي يسعى مديره هذه المؤسسات إلى تحقيقه. فيقع على ادارة هذه المؤسسات على المدخرين بأقل تكلفة ممكنة واستخدام الاموال سواء في حالة القروض أو الاستثمار بطريق تحقق أعلى عائد ممكن. اي تدنية تكلفة الموارد وتعظيم عائد الاستخدامات وان كان هناك تداخل بين العائد والتكلفة.

ولتحقيق هذا الهدف لابد من الاهتمام بالعديد من مجالات اتخاذ القرارات مثل ادارة الاصول والخصوم، وادارة رأس المال، والرقابة على المصروفات، والسياسات التسويقية.

1.4.1.2 ادارة الخصوم والاصول:

تركز الادارة هنا على زيادة الفرق بين التكلفة المدفوعة للمدخرين أو المودعين وبين العائد والتحقق من القروض أو الاستثمار. هذا الفرق يسمى هامش صافي الربح أو هامش صافي الفائدة. فكل مؤسسة مالية تحاول ان تقدم اقل عائد للمدخرين وتحصل على اعلى عائد من المقترضين، ولكن المنافسة من المؤسسات المالية الاخرى تحد من قدرتها على ذلك، ومن ثم تكون مهمة الادارة هي الحفاظ على هامش موجب بين العائد والتكلفة حتى تظل في السوق، وامام الادارة العديد من الفرص لزيادة هذا الهامش فمثلاً التطور التكنولوجي وزيادة حجم التنظيم وتحسين كفاءة العمليات الداخلية، يمكن ان يساعد على تقليل التكاليف وقد يكون هناك مصادر جديدة للإيرادات مثل تطوير الخدمات أو دخول سوق جديدة أو

تقديم خدمات جديدة.

وادارة الاصول والخصوص تتطلب الاخذ في الاعتبار درجة المخاطر التي يمكن التعرض لها مثل خطر السيولة وخطر الانفاس.

1.1.4.1.2 خطر السيولة:

يعني عدم وجود النقدية أو الاموال السائلة عند الطلب أو عند الحاجة إليها ويمكن للمؤسسات المالية تفادي هذا الخطر إذا استطاعت ان تفي بأحتياجات الطلب على الودائع أو على القروض. وان كان حاجة المؤسسات المالية إلى السيولة تختلف باختلاف قدرتها على التنبؤ ودرجة استقرار مواردها المالية.

2.1.4.1.2 :

ويعني عدم القدرة على تغطية الديون في الأجل الطويل فتعاني الشركة من خطر الانفاس إذا كانت القيمة الاسمية للاصول اقل من القيمة السوقية للخصوص، لأن ذلك يعني عدم القدرة على السداد وزيادة خطر السوق، ويزداد احتمال انفاس المنشأة ومن ثم على الادارة والموازنة بين العائد والخطر وذلك لأن الاصول ذات العائد الكبير تحتوي على درجة العالية من الخطير.

2.4.1.2 ادارة رأس المال:

مخاطر الانفاس يجعل الاهتمام بأدارة رأس المال متزايداً فيحاول ملاك المؤسسات المالية بقدر الامكان تحفيض رأس المال إلى ادنى حد ممكن والاعتماد على اموال الغير لزيادة العائد الذي يحصلون عليه وهو ما يسمى المتاجرة بالملكية أو الرفع المالي. ولكن زيادة اموال الغير تزيد من درجة الخطر نتيجة لزيادة مخاطر عدم القدرة على السداد، ومن ثم على الادارة أيضاً الموازنة بين العائد المتحقق للملاءك نتيجة لاستخدام اموال الغير ودرجة المخاطر المرتبطة بها.

1.2.4.1.2 الرقابة المصرفات:

تعد الرقابة على المصروفات عاملاً مهماً لزيادة الربحية رغم ان المنافسة بين المؤسسات المالية لجذب المدخرات غالباً ما تؤدي إلى زيادة المصروفات نتيجة لزيادة معدلات الفائدة المدفوعة للمدخرين إلا ان هناك طرقاً أخرى مثل تقليل العمالة أو المصروفات غير المباشرة وزيادة استخدام الآلات التكنولوجية الحديثة قد تساعده على تحفيض المصروفات.

2.2.4.1.2 السياسة التسويقية:

والتي تتضمن تسعير الخدمات المالية والتركيز على معرفة رغبات الزبائن والسوق الجديدة والاعلان عن الخدمات الجديدة كوسائل لجذب المدخرات وتقديم القروض. فالاعلان عن الخدمات المقدمة، والعلاقات الإنسانية في التعامل مع العميل والسعر المناسب للخدمة وموقع المؤسسة والتسهيلات المادية، كلها عناصر يجب ان توفرها المؤسسة المالية لتتضمن جودة

الخدمة المقدمة ورضا العميل عنها.

جدول (1) : تصنیف الخدمات المالية


المؤسسة	المسؤلية	المؤسسة	المسؤلية
المؤسسات الودائعة	1. المصارف 2. مؤسسات التوفير 3. اتحادات الائتمان	الشركات المبتكرة	1. الوسطاء 2. ادارة الاستثمار 3. شركات العقارات
شركات التأمين	1. الحياة 2. الملكية 3. الصحة العامة	صانعي السوق	1. المتخصصين 2. المعاملين
شركات الاستثمار	1. الاستثمار المفتوح 2. الاستثمار المغلق	شركات التداول	1. الاسهم 2. الضمان 3. المشتقات المالية
صناديق التقاعد	1. الخاصة بالفوائد 2. الخاصة بالمساهمة	مؤسسات اخرى	1. بيوت المقاصلة 2. مؤسسات التمويل 3. مؤسسات التجميع

المصدر : من اعداد الباحث بناء على معلومات ذكرت سابقا، (النعسة، 2010)

5.1.2 النشاطات المميزة للمؤسسات المالية:

هناك عدة نشاطات تقوم بها المؤسسات المالية والتي تعد من ميزات هذه المؤسسة عن باقي المؤسسات المالية وهي كالتالي:

01: نشاطات المؤسسات المالية:



1.5.1.2 الابتكار والانشاء:

تعمل هذه الميزة على اصدار اوراق مالية جديدة وبأنواع مختلفة اذ تقوم المؤسسات هنا بالعمل على جمع المعلومات ودراسة البيئة المالية من اجل تحديد انواع الاوراق المالية المصدرة فضلاً عن جلب معلومات عن امكانية انشاء اوراق مالية جديدة

وفق اساس العائد والمخاطر.

2.5.1.2 التوزيع:

تقوم هنا المؤسسات المالية بعملية بيع الاوراق المالية للمؤسسات والشركات التي بحاجة إلى تمويل والتي تصدر لأول مرة من اجل رصد رأس المال اللازم للأنشطة التي تروم الشركة القيام بها وهنا يكون دور المؤسسة المالية لعب دور الوساطة المباشرة ونادرًا ما تشتري الاوراق المالية لصالح زائتها من اجل بناء محافظهم والاشراف عليها وقد تخفظ بالاوراق المالية إذا ارادت عمل مخزون منها لمواجهة حالات الطلب الحاد.

3.5.1.2 الخدمة (تقديم الخدمات):

ان ما تقوم به المؤسسات المالية هو توفير الخدمات للأفراد من خلال تجميع مجموع الارباح أو الفوائد على السنادات وايداعها في حساباتهم أو يوكلونها بالقيام بالأعمال المالية بالنيابة عنهم مثل متابعة القضايا المرفوعة على الشركات المالية او العقود ومتابعة مخاطرة الاستثمار وعمليات التصفية.

4.5.1.2 التبعية:

ويقصد بها جميع مدخلات الأفراد وتوجيهها نحو الاستثمار بالحجم الكبير إذ يلاحظ من ذلك تقليل كلف المعاملات مع تحقيق عوائد كبيرة بالنسبة لصغار المدخرين الذين لا يستطيعون دخول السوق بامكاناتهم المتواضعة.

5.5.1.2 الضمان:

تقوم هذه المؤسسات بعمليات الضمان من خلال ضمان القروض أو التعهادات فيما يخص التجار إذا تقوم المؤسسات هنا بالتعهد أو ضمان الأفراد الذين ليس لهم القدرة على اقتراض مبالغ كبيرة لضعف مركزهم المالي لذلك تدخل هذه المؤسسات لتقرض بنيابة عنهم وتقدم هذه القروض لهم.

6.5.1.2 ادارة المخاطرة التي يتعرض لها الزبائن:

نتيجة الخدمات المالية التي تقدمها هذه المؤسسات نلاحظ ان العائد الذي تحصل عليه المؤسسة قد يكون ذا مخاطرة على المؤسسة والعميل لذلك تستخدم هذه المؤسسة تقنيات معينة في تقليل المخاطرة

2.2 المصارف وانواعها ووظائفها واهميتها

1.2.2 البنوك المركزية

1.1.2.2 مفهوم البنك المركزي (Central Bank concept)

هو مؤسسة نقدية حكومية تحيم على النظام النقدي والمصرفي في البلد، ويقع على عاتقها مسؤولية اصدار العملة ومراقبة الجهاز المصرفي، وتوجيه الائتمان لزيادة النمو الاقتصادي والمحافظة على الاستقرار النقدي عن طريق توفير الكميات النقدية المناسبة داخل الاقتصاد وربطها بحاجات النشاط الاقتصادي.

2.1.2.2 نشأة البنك المركزي: Central Bank Organization:

أن الجذور التاريخية للصيغة المركزية تعود إلى ما قبل منتصف القرن السابع عشر، عندما لوحظ انه في العديد من البلدان، اخذ أحد المصارف يتولى تدريجياً مهمة اصدار الاوراق النقدية، والقيام بدور الوكيل المالي والصيغة للحكومة، بعد أن كان حق اصدارها متوكلاً لكل المصارف، وعلى هذا الاساس يسمى هذا المصرف في البداية بنك الاصدار (Bank of Issue) او البنك الوطني. ونجم عن تركيز الاصدار في يد بنك واحد، أن أصبحت مسألة تنظيم اصدار العملة، وضمان تحويلها إلى ذهب أو فضة أو الاثنين معاً اهم وظائفه الاساسية، وعبر الوقت و كنتيجة لتطور العمل المصرفي توسيع وظائفه واغراضه لتناول تنظيم الاصدار والاشراف على الائتمان على حد سواء.

ويمكن القول في هذا الصدد أن البنك السويدي المعروف باسم (Risk Bank) الذي انشيء عام

1656 وبنك انكلترا عام 1694 يعدان من اوائل بنوك الاصدار في العالم كما يرجع لهما الفضل في تطوير فن الصيغة

المركبة (The Art of Central Banking) ثم بعد ذلك انشاء بنك فرنسا عام 1800 وبنك هولندا

1814، والبنك الوطني النمساوي 1817 والبنك الوطني البلجيكي 1850، وبنك روسيا 1860 وبنك المانيا 1875، وبنك اليابان 1882.

ومن الملاحظ ان بنوك الاصدار في صورتها الاولى كانت بنوكا تجارية خاصة، ثم منحتها الحكومات امتيازا لاحتكار العملة مع حقها في الاشراف عليها وسيرها طبقا لقواعد مرسومة كما حدث في هولندا عام 1814، والنمسا عام 1817، وانكلترا 1844، وفرنسا 1848، وروسيا 1860 واسبانيا 1873، واليابان 1882 والسويد 1897، وقد تم خض عن هذا الامتياز ان تميزت بنوك الاصدار عن غيرها من البنوك الاخرى، وبمرور الزمن وبعد ان كسبت بنوك الاصدار احترام البنوك الاخرى وشاع استعمال الاوراق النقدية من قبلها وتوليهما الوكيل المالي للدولة، توسيع اختصاصاتها لتشمل ليس الاصدار فقط بل ايضا الحفاظ على احتياطيات البلد من الذهب كما وجدت المصارف التجارية ان من المناسب لها ان تحفظ لدى بنك الاصدار بحساب خاص تودع في أرصادها النقدية (احتياطاتها النقدية) لتسوية حساباتها، وبذلك أصبح بنك الاصدار يقوم بوظيفة الامين او الحارس (Custodian) لأحتياطيات المصارف التجارية، ومن هذه الوظيفة تفرعت وظائف اخرى اهمها اعتباره كملاجاً أو كمقرض اخير (Lender of Last Resort) تلجأ اليه المصارف التجارية للتزويد بالسيولة كلما كانت هناك ضرورة لذلك وفي نهاية القرن التاسع عشر انشأت العديد من بنوك الاصدار في بلدان العالم مثل البرتغال ورومانيا وبلغاريا وتركيا والعراق ومصر والجزائر ، وجميع هذه البنوك، احتكرت الاصدار منذ انشائها والسبب في منح امتياز اصدار الاوراق النقدية الى بنك واحد ان توحيد الاصدار يسهل اشراف الدولة عليه ويزيل حالة الافراط في الاصدار التي تنشأ عن تعددية جهة الاصدار.

3.1.2.2 خصائص البنك المركزي.

يمكن تحديد خصائص البنك المركزي وكما يأتي:

- 1- تعد البنوك المركزية مؤسسات نقدية ذات ملكية عامة، فالدولة هي التي تتولى ادارتها والاشراف عليها من خلال القوانين التي تقرها، والتي تحدد بوجبهما اغراضها وواجباتها، وما دامت هذه البنوك تعد احدى اجهزة الحكومة فان قراراها يجب ان تكون متناسقة مع السياسة الاقتصادية العامة للبلد.
- 2- يعد البنك المركزي مثلا للسلطة النقدية التي تدير النظام النقدي وتشرف على سير العمل المصرفي والنشاط الائتماني والتحكم في عرض النقد المالي بما يحقق الحفاظ على القيمة الداخلية والخارجية للنقد الوطني وتعزيز الانتاج

والاستخدام وتحقيق التوازن في المدفوعات الخارجية للبلد. كما ان البنك المركزي يمتلك من الادوات التي تمكّنه من فرض سيطرته على المصارف التجارية وجعلها تستجيب للسياسة النقدية التي ترغب بتنفيذها.

- 3- تمثل البنوك المركزية مؤسسات لا تعمل من اجل تعظيم الربح وإنما وجدت بمدف ت تحقيق الصالح العام للدولة.
- 4- ترکز البنوك المركزية جل اعمالها مع مؤسسات الحكومة والخزينة العامة والمؤسسات المصرفية الأخرى ونادرًا ما تعامل مع الأفراد كما هو الحال بالنسبة للبنك الوطني البلجيكي وبنك ايطاليا.
- 5- يمثل البنك المركزي المؤسسة الوحيدة في البلاد التي تتحكر اصدار العملة.
- 6- يوجد في كل بلد بنك مركزي واحد باستثناء الولايات المتحدة الأمريكية ، حيث يوجد فيها (12) مؤسسة لاصدار النقدي خاضعة لسلطة نقدية مركبة ممثلة بمجلس الاحتياط الفدرالي (Federal Reserve Board) الذي يحدد السياسة النقدية للبلد ، والتي تلتزم بتنفيذها جميع بنوك الاصدار.

4.1.2.2 وظائف البنك المركزي.

تقسم وظائف البنك المركزي الى اربعة وظائف رئيسية هي كما يأتي:

1.4.1.2.2 وظيفة الاصدار النقدي (Monetary Issue)

يعد البنك المركزي الجهة الوحيدة المخولة من قبل الحكومة بحق اصدار العملة الوطنية المتداولة، وهذه المهمة أو الوظيفة تقتصر عليه دون غيره من المؤسسات المالية والمصرفية الأخرى. وتعد هذه الوظيفة من اولى الوظائف التي تكفل بها البنك المركزي، وارتبطت بمبررات تأسيسه بوصفه بنكًا للاصدار من الناحية التاريخية تميزاً له عن بقية المصارف والمؤسسات المالية الأخرى التي تراول العمل المصرفي والائتماني.

وتخضع البنوك كما كان في السابق لقيود قانونية وتشريعية تحدد وتنظم قدراته وإمكانياته في اصدار العملة، وهذه القيود المفروضة على حرية البنك المركبة في الاصدار النقدي ترتبط اساساً بـ (مكونات غطاء العملة) من حيث نوعية وحجم أو مقدار هذه المكونات فعندما كانت النظم النقدية تستند على قاعدة الذهب، كانت التشريعات الحكومية تلزم البنك المركبة بالاحتفاظ برصيد ذهبي يتناسب وكمية الاصدار من العملة بمدف مواجهة طلبات تحويل العملة الى ما يساويها أو ما يعادلها من الذهب بحسب شروط قاعدة الذهب النافذة آنذاك.

وعندما تم التخلی عن قاعدة الذهب والتحول الى قاعدة النقود الورقية الالزامـة، اصبح غطاء العملة لا يقتصر في مكوناته على الذهب لوحده، وإنما اصبح الغطاء الفعلى للعملة الوطنية مرتبـاً ومتـحدـداً أساسـاً بدرجـة تـطـور وـتنـوـع النـشـاط الاقتصادي والقدرة الانتاجـية للبلـد، والتي تـنـعـكـس في مـيزـان مدـفـوعـاتـهـ واصـبـحـ غـطـاءـ الـعـمـلـةـ فيـ ظـلـ قـاعـدـةـ الـنـقـودـ الـوـرـقـيـةـ الـالـزـامـيـةـ السـائـدـةـ الانـ،ـ مـتـنـوـعاـ منـ حـيـثـ الـاـمـوـالـ الـمـكـوـنـةـ لـهـ مـنـهـاـ،ـ السـنـدـاتـ الـحـكـومـيـةـ وـالـاـوـرـاقـ الـتـجـارـيـةـ وـاـنـوـاعـ مـنـ الـعـمـلـاتـ الـدـولـيـةـ الرـئـيـسـيـةـ فـضـلاـ عـنـ نـسـبـةـ مـعـيـنـةـ مـنـ الرـصـيدـ الـذـهـبـيـ.

ومن الضروري الاشارة هنا، ان عملية الاصدار النقدي من قبل البنك المركزي يجب ان تراعي الاهداف الاقتصادية العامة التي تسعى الدولة الى تحقيقها وفي مقدمة هذه الاهداف تحقيق قدر مناسب ومحبـلـ من الاستقرار النقدي والنـموـ الاقتصادي كـاهـدـافـ اـسـاسـيـةـ تـسـعـيـ الـيـهاـ السـيـاسـةـ الـنـقـدـيـةـ ماـ يـعـنـيـ فيـ الـوقـتـ ذـاـتـهـ تـجـبـ الضـغـوطـ التـضـخـميـةـ منـ جـهـةـ وـتـوـفـيرـ قـدـرـ منـاسـبـ منـ الـرـوـاجـ الـاـقـتـصـادـيـ منـ جـهـةـ اـخـرىـ.

2.4.1.2.2 وظيفة الرقابة على الائتمان المصري. (Surveillance on Bank Credit)

يعتمد البنك المركزي في تطبيقه لهذه الوظيفة على مجموعة من الاجراءات والتـدـابـيرـ الـمـادـةـ الـىـ تـنـظـيمـ نـشـاطـ الجـهاـزـ الـمـصـرـيـ،ـ وـتـوجـيهـ الـوـجـهـةـ الـمـنـاسـبـةـ وـالـسـلـيـمـةـ عـنـ طـرـيقـ فـرـضـ رـقـابـتـهـ عـلـىـ عـمـلـيـاتـ الـاـقـرـاضـ وـالـاـسـتـشـمـارـ الـمـصـرـيـ الـتـيـ تـنـعـكـسـ بـدـورـهـاـ عـلـىـ حـجمـ أوـ كـمـيـةـ وـسـائـلـ الدـفـعـ الـمـتـاحـةـ فـيـ الـجـمـعـ وـاجـهـيـ الـسـيـوـلـةـ الـخـلـيـةـ فـيـ الـبـلـدـ بـجـهـةـ تـحـقـيقـ الـاـسـتـقـرـارـ الـنـقـدـيـ وـالـذـيـ يـنـعـكـسـ فـيـ الـمـاـفـظـةـ عـلـىـ قـيـمـةـ الـعـمـلـةـ الـوـطـنـيـةـ دـاخـلـيـاـ وـخـارـجـيـاـ وـهـذـاـ الـاـسـتـقـرـارـ يـمـثـلـ هـدـفـاـ اـسـاسـيـاـ يـسـعـيـ الـيـهـ الـبـنـكـ الـمـرـكـزـيـ اوـ السـلـطـةـ الـنـقـدـيـةـ.

ان وظيفة الرقابة على الائتمان المصري تتحقق من خلال استخدام البنك المركزي مجموعة من الادوات والوسائل وهي في الوقت ذاته ادوات السياسة النقدية، ويكون الغرض من استخدام هذه الادوات، التأثير في كمية ونوعية الائتمان المصري أو بمعنى اخر التأثير في حجم واتجاه الائتمان المقدم الى القطاعات الاقتصادية المختلفة على اساس، ان هذا التأثير سيترك اثره في عرض النقد، خاصة وان المصادر التجارية لها دور مهم في تكوين مقدار عرض النقد، لماها من قدرة على التوسيع أو الانكمash في منح وقبول القروض الائتمانية، وهذا التأثير في مكونات وحجم عرض النقد يترك اثاره على المستوى العام للاسعار ثم في النهاية يترك آثاره على قيمة العملة الوطنية التي يسعى البنك المركزي الى تحقيق الاستقرار النسبي في قيمتها ليسهم في الوقت ذاته في تحقيق معدلات مناسبة من النمو الاقتصادي.

3.4.1.2.2 وظيفة البنك المركزي بنك الحكومة ومستشارها المالي.

(Central Bank Government Bank)

مارست البنوك المركزية مسؤولية كونها بنك الحكومة ومستشارها المالي منذ حصولها على امتياز حق اصدار العملة الوطنية واخذت الحكومات تحفظ بحسباتها لدى بنوكها المركزية، وتقوم الاخيرة بتنظيم مدفوعاتها وتقديم السلف والقروض قصيرة الأجل، اثناء العجز الموسعي او المؤقت الذي يطرأ على الميزانيات السنوية، وعند الحاجة الى القروض الاستثنائية كما تقوم البنك المركزي باصدار القروض الحكومية العامة (اصدار السندات) ، وتولي خدماتها، فضلا عن قيام البنك المركزي بالرقابة على الصرف الاجنبي وادارة الاحتياطيات المالية الحكومية وتنظيمها وتقديم المشورة عند عقد القروض الحكومية الداخلية منها والخارجية، لهذا فهو يمارس وظيفة بنك الحكومة ووكيلها ومستشارها المالي.

- وفي ضوء ما تقدم يمكن تحديد المهام التي يتولى لها البنك المركزي باعتباره بنك الحكومة ومستشارها المالي وكما يأتي:
- أ. وفي العملة الوطنية بالكميات المناسبة للحكومة بهدف تمكينها من تمويل انفاقاتها الجارية والاستثمارية.
 - ب. منح القروض قصيرة الأجل للحكومة لتمكينها من مواجهة العجز في ميزانيتها خاصة في الفترات التي تزداد فيها النفقات الحكومية مقابل تأخر جباية بعض الابادات الحكومية (الرسوم الضرائب) ، على ان تعيد الحكومة هذه المبالغ المقترضة في آجالها المحددة.
 - ت. تقديم القروض متوسطة وطويلة الأجل الى الحكومة عن طريق اصدار السندات الحكومية، وتولي مهمة ادارة هذه القروض من خلال قيام البنك المركزي كمستثمر في السندات الحكومية ، أي مشتري لها.
 - ث. منح القروض للمؤسسات والهيئات الحكومية من اجل تمكينها من تمويل نفقاتها الانتاجية وخاصة في فترات الازمات الاقتصادية.
 - ج. ادارة الدين الحكومي العام الداخلي والخارجي نيابة عن الحكومة، ويتمثل الدين الداخلي في حالات الخزينة والسندات الحكومية وتم هذه الخدمة من خلال قيام البنك المركزي ببيع هذه الادوات في الاسواق النقدية والاسواق المالية، ووفق ضوابط وشروط محددة تكون في مقدمتها مدى استيعاب هذه الاسواق لحجم القروض الحكومية.

ح. اما ادارة البنك المركزي للدين الخارجي أي تسوية ديون الحكومة مع الاطراف الدولية سواء اكانت دول ام هيئات من خلال تحمل اعباء خدمة هذه الديون (أي سداد اقساط الدين مع الفوائد المتراكمة عليه) نيابة عن الحكومة وبدون اية عمولة.

خ. ادارة الاحتياطيات النقدية والمالية الحكومية اذ يتولى البنك المركزي ادارة ورقابة كافة الموجودات الحكومية من ذهب وعملات دولية وتسوية المبادرات الخارجية على اساس السعار الصرف المحددة بين العملة الوطنية والعملات الدولية.

د. تقديم المشورة المالية والمصرافية للحكومة وابداء الرأي حول الاجراءات والتداريب المتخذة من قبل الحكومة في المجالات والسياسات الاقتصادية المختلفة وفي مقدمتها السياسات النقدية والمالية.

4.4.1.2.2 وظيفة البنك المركزي بنك البنوك والملجأ الاخير للاقراض (Central Bank Lender of Last resort)

يتمتع البنك المركزي بمنزلة بنك البنوك من خلال قيامه بتقديم القروض والتسهيلات المصرفية لمؤسسات الجهاز المركزي وللحكومة ايضا خاصة في اثناء الازمات الاقتصادية، وعند اقتضاء الحاجة الى مثل هذه القروض بصفته المقرض الاخير للجهاز المركزي، أو كما جرت العادة على تسميته بـ (الملجأ الاخير للاقراض) (The Lender of Last Resort) كما ان الحكومة وبقية المصارف تعتمد عليه في الاحتفاظ بارصدتها واحتياطياتها النقدية لديه، فضلا عن تكليفه بتسوية الحسابات المختلفة بين الجهاز المركزي عن طريق اسلوب (المقاصلة).

ففيما يتعلق بكونه جمعاً لأحتياطيات المصارف ، فيلاحظ بأنه قد تولى هذه المهمة تاريخياً عندما كانت عوامل اليسر والملاءمة تحفز المصارف التجارية على ايداع فائض احتياطياتها النقدية لدى بنك الاصدار (البنك المركزي فيما بعد)، وبصفة خاصة عندما كان يتولى مهمة تسوية الحسابات فيما بين اطراف الجهاز المركزي ، ولقد ترتب على ايداع الاحتياطيات النقدية الفائضة عن حاجة المصارف لدى البنك المركزي تجميع هذه الارصدة في مجمع واحد (البنك المركزي) ووضعها تحت تصرف المصارف بمجموعها بمدفوعة سد حاجة كل واحد منها من الارصدة النقدية وبحسب تقدير البنك المركزي لهذه الحاجة على ان لا تتعارض تلبية هذه الحاجات مع اهداف وظيفته السابقة الذكر ك قريب على الائتمان المصرفي.

ان تجمع هذه الاحتياطيات لدى البنك المركزي تؤمن سيولة الجهاز المصرفي من خلال تحويل الفائض الى وحدات العجز، ولقد تحول الامر فيما بعد الى قيام المصادر التجارية بحكم القانون أو الاعراف المصرفية السائدة الى ايداع نسبة من ودائعها لدى البنك المركزي والمعروفة بنسبة الاحتياطي النقدي القانوني (Required Legal Reserve) وقد اصبحت هذه النسبة اداة من ادوات البنك المركزي في فرض رقابته المصرفية والائتمانية على نشاط المصادر التجارية. اما عن مهمته الاخرى كمقرض اخير للجهاز المصرفي والائتماني من خلال تقديم القروض والتسهيلات المصرفية التجارية التي تتطلب منه ذلك ، سواء كانت تلبية حاجتها عن طريق تقديم القروض المباشرة أو غير المباشرة، مثل اعادة خصم الاوراق المالية المقدمة اليه من قبل هذه المصادر، أو قيامه بعمليات السوق المفتوحة، بهدف الحفاظ على سيولة النظام الائتماني أو الجهاز المصرفي، كما قد يذهب البنك المركزي في تحقيق ذلك الى التعامل مباشرة مع الافراد والمشروعات. اما عن اسلوب (المقاصة) الذي يقوم البنك المركزي، فهي تعني تسوية حسابات المصادر بواسطة القبود الدفترية، بعد تصفية الصكوك المسحوبة على كل مصرف من هذه المصادر، مع قيمة الصكوك الصادرة لصالحه على المصادر الاخرى ، بحيث يظهر في نهاية عملية المقاصة صافي رصيد كل مصرف بالبالغ الدائن أو المدين الى بقية المصادر الاخرى ، وان اجراءات المقاصة التي تتم في غرفة المقاصة (Clearing House) داخل البنك المركزي تساعده على تسوية المدفوعات بين اطراف الجهاز المصرفي دون الحاجة الى استعمال النقود لهذه الاغراض ، مما قد يوفر قدرًا من العملة المتداولة لغرض تسوية العمليات المصرفية ، لهذا فإن البنك المركزي يحتل مكانة بنك البنوك بحكم الخدمات والمسؤوليات التي يتولاها والتسهيلات التي يقدمها لبقية اطراف الجهاز المصرفي.

2.2.2 المصادر التجارية

1.2.2.2 مفهوم المصادر التجارية.

تعد المصادر احدى اهم واقدم المؤسسات المالية الوسيطة، وظيفتها الاساسية قبول الودائع الجارية والتوفير ولأجل من الافراد والمشروعات والإدارات العامة ، واعادة استخدامها لحسابها الخاص في منح الائتمان والخصم وبقية العمليات المالية. المصرفية.

للوحدات	الاقتصادية	غير
الخصائص التي تتميز بها المصادر التجارية عن بقية المؤسسات المالية.		

2.2.2 خصائص المصارف التجارية

هناك عدة خصائص تتميز بها عن غيرها من المصارف الأخرى وهي كما يأتي:

- 1- أن المصارف التجارية كبقية المؤسسات المالية الوسيطة تقوم بتجميع مدخلات الزبائن في صورة ودائع ، أيًا كان نوع الوديعة، فإن المودع (صاحب الوديعة) يعتبر دائنًا والمصرف مدينا ، ومع ذلك فإن المصارف التجارية، هي الوحيدة بين المؤسسات المالية الوسيطة التي تسمح لدائنيها، أن يحتفظون بودائعهم بصورة ودائع جارية (تحت الطلب) التي تكون محلا للسحب بواسطة الصكوك ، كما يمكن تحويل ملكيتها إلى طرف ثالث بواسطة استخدام الصكوك ، ويترتب على ذلك أن الالتزامات المالية المرتبطة على المصارف التجارية من جراء قبولها الودائع الجارية تعتبر نقدا لأمكانية السحب عليها بالصكوك ، وبالتالي هي جزء من عرض النقد، بينما المؤسسات المالية الأخرى لا تتصف بهذه الصفة.
- 2- تتميز المصارف التجارية بخاصية توليد ودائع جارية (تحت الطلب) جديدة، من خلال عمليات الاقراض والاستثمار في الأوراق المالية المختلفة، والودائع الجارية الجديدة (المشتقة) بشكل نقودا لم تكن موجودة أصلًا ، وتستمد صفة النقود من كونها قابلة للسحب بصكوك، وينجم عن ذلك أن جزءاً مهما من ودائع المصارف التجارية يتداول كنقود ، وحيث أن الودائع الجارية هي جزء من عرض النقد ، بل وأنها تشكل الشطر الأعظم منه في الدول المتقدمة صناعيا ، فإن اية زيادة في الودائع الجارية تحدث اضافة إلى الكمية الإجمالية المعروضة من النقود ، معبقاء الأشياء الأخرى على حالها ، ومعنى ذلك أن للمصارف التجارية دوراً مهما في التأثير المباشر على عرض النقد ، أما المؤسسات المالية الوسيطة الأخرى، فإنها وأن كانت تقبل الودائع وتنجح القروض شانها في ذلك شأن المصارف التجارية، إلا أن القروض التي تمنحها لا يترتب عليها تأثيرات واضحة على عرض النقد، لأن الأموال التي تتعامل بها في مجال الائتمان لا تتشوّه هذه المؤسسات المالية ، وإنما تأتي من اقتراضها لها.
- 3- تشكل الودائع الجارية لدى المصارف التجارية مصدراً رئيساً من مصادر اموالها، وتتصف هذه الودائع بقابلية السحب الفوري عليها دون اشعار مسبق، بينما في المؤسسات المالية الأخرى، الجزء الأكبر من مصادر اموالها لا يأخذ شكل ودائع ملزمة الدفع حين الطلب ، ويترتب على ذلك أن تصبح المصارف التجارية أكثر عرضة إلى المخاطر في عملياتها من المؤسسات الأخرى، مما يفرض عليها التحفظ في إدائها والحرص من غيرها على التوفيق بين متطلبات السيولة لمجموعاتها (أي قدرتها على الإيفاء فوراً بمختلف التزاماتها) والربحية (أي تعظيم إيراداتها الصافية).

3.2.2 أهمية المصارف التجارية.

تتضح أهمية معلم دور واهية المصارف التجارية في الاقتصاد الوطني عبر الطرق التالية:

1.3.2.2.1 تعجيل معدل دوران تكوين رأس المال:

ان تكوين رأس المال يعد من المحددات المهمة لتطوير وتنمية الاقتصاد وان المشكلة الاساسية للاقتصاد النامي هي بطيء نسبة تكوين رأس المال ولذلك فأن المصارف تروج لتقويم رأس المال عبر التشجيع على تنمية عائدات الادخار بين الافراد وبعدها تعمل على تعبئة هذه المدخرات العاطلة واعادة توجيهها وذلك يجعلها مدخرات منتجة ومفيدة في التنمية الاقتصادية للبلد.

2.3.2.2 منح الائتمان والتمويل:

تعد المصارف التجارية مصدرًا مهمًا جدًا للتمويل والحصول على الائتمان بالنسبة للصناعة والتجارة وبالتالي فأن منح الائتمان هو عماد التطور الاقتصادي وعليه سيكون المصرف عصب وشريان التجارة المحلية والدولية.

3.3.2.2 دعم الابداع(المشاريع الريادية):

يعد الابداع متطلبا اساسياً في تطوير الاقتصاد اذ ان اغلب الاختراعات والمشاريع الابداعية تمويل من قبل المصارف التجارية في البلدان النامية والمتقدمة حول العالم على عكس البلدان المتخلفة ذات الاقتصادات الضعيفة نجد ان المبدعين والرياديون لا يحاولون الاستثمار في مشاريع ذات مخاطر عالية بسبب عدم توفر السيولة او صعوبة الحصول عليها لذلك لكون اغلب المصارف التجارية تعمل على تمويل المشاريع الابداعية للرياديون مما يدفع إلى تبني طرق جديدة في الصناعات المتخلفة وبالتالي زيادة الناتج المحلي الاجمالي للاقتصاد الوطني ككل.

4.3.2.2 تنفيذ السياسة النقدية:

يتطلب النمو الاقتصادي سياسة نقدية ملائمة ومن ثم هذا يتطلب وجود مصارف ذات اداء عال تسهم في تنفيذ السياسة النقدية بفاعلية عالية فعملية الرقابة والتشريع والتحكم بالائتمان بواسطة السلطة النقدية تكون غير ممكنة بدون التعاون الفعال مع المصارف التجارية في البلد.

5.3.2.2 دعم الصناعات المطلوبة في البلد:

يعمل المصرف وبحسب السياسة المالية في البلد على تقديم الموارد المالية الازمة للصناعات المطلوب تتنميها في البلد من أجل قيامها بتامين المواد الاولية وغيرها من مدخلات العمل الانتاجي وبالتالي التأثير والتحكم بحجم الصناعات المطلوب تتنميها وفق سياسة الدولة.

6.3.2.2 تطوير الزراعة:

أغلب الاقتصادات في بلدان العالم الثالث هي اقتصادات معتمدة على الزراعة وبالتالي فإن اغلب السكان يقطنون في المناطق الريفية وعليه فأن تمية الاقتصاد تعتمد على تطوير الزراعة والصناعات القطاعية ذات العلاقة وفي حقيقة الامر نجد ان المصارف التجارية في هذه البلدان توفر اهمية كبيرة للتجارة وتحمّل الجانب الزراعي ولذلك ينبغي عليها هنا ان تقدم قروضا للمزارعين من اجل تنمية زراعتهم وتحديث اساليبها بشكل دوري.

7.3.2.2 التطور الاقليمي:

يمكن ان تلعب المصارف التجارية دوراً مهمّاً في تطوير اقتصاد البلد عبر موازنة النمو الاقتصادي في البلد الواحد واقاليمه اذا تعلم على نقل الاموال الفائضة من منطقة إلى أخرى بحاجة إلى هذه الاموال وعلى هذا الاساس فأن عملية اعادة تخصيص الموارد بين الاقاليم والمناطق ستسهم في استغلال الثروات الوطنية بالصورة الامثل وتنمي الاقتصاد الوطني.

8.3.2.2 تعزيز تطور الصناعة:

تحتاج الصناعات اليوم إلى تمويل مستمر وهذا ما تقوم به المصارف التجارية عبر تقديم قروض طويلة الاجل للمصانع والصناعيين وتقوم في البلدان النامية بتقديم قروض قصيرة ومتوسطة وقصيرة الاجل فضلا عن مساعدتها في الاكتتاب في الاسهم والسنادات الجديدة المستخدمة لتمويل الانشطة الصناعية المختلفة ولاغراض التوسيع والتحديث بالإضافة إلى شراء المعدات والمكائن من البلدان الاجنبية عبر استخدام انظمة تسويات للمدفوعات مع تلك البلدان.

9.3.2.2 تحقيق الاهداف الاجتماعية الاقتصادية:

مؤخراً نلاحظ ان المصارف التجارية في البلدان النامية بدأت تتجه نحو تنفيذ اهداف اقتصادية ذات رؤى اجتماعية تهدف إلى تطوير المجتمع ومساعدة الطبقات الاجتماعية ذات الدخل المحدود عبر برنامج قروض ميسرة او دعم شريحة معينة من الافراد لترقيتهم وتأهليهم اجتماعيا مثل ذوي الاحتياجات الخاصة.

4.2.2 اهداف المصارف التجارية.

تسعى المصارف التجارية إلى تحقيق ثلاثة أهداف رئيسية هي: الربحية والسيولة والأمان.

1.4.2.2.2 الربحية:

تسعى إدارة المصارف دائماً إلى تحقيق أكبر ربح ممكن لأصحاب المصرف، إذ أن المعيار الأساسي لدى كفاءة الادارة، هو حجم الارباح التي تحققها، فإذا حققت الادارة ارباحاً أكثر، فإن ذلك يعني أنها أكفاءً من غيرها، غيرها، كما وأن الوظيفة الرئيسية لأدارة المصرف التجاري هي تحقيق الارباح.

وحتى يتمكن المصرف تحقيق الارباح ينبغي أن تكون ايراداته أكبر من تكاليفه، وتشتمل إيرادات المصرف البنود الآتية:

→ الفوائد الدائنة على التسهيلات الائتمانية.

→ العمولات الدائنة التي تتلقاها المصارف نظير خدماتها التي تقدمها للآخرين.

→ اجر الخدمة التي تقدمها المصارف وغير المتعلقة بطبيعة العمل المصرفي كقيامها بتقديم استشارات اقتصادية ومالية واعداد دراسات الجدوى الاقتصادية.

→ عوائد العملة الأجنبية أي الارباح المتحققة من الفرق بين اسعار الشراء والبيع.

→ ايرادات أخرى كعوائد الاستثمار في الأوراق المالية ، والعوائد المتحققة من خصم الكمبيوترات ، وأي أرباح رأسمالية ناجمة عن بيع المصرف لأصل من اصوله بسعر أعلى من قيمته الدفترية.

أما فيما يتعلق بتكاليف المصرف، فإنها تشتمل على الآتي:

→ الفوائد المدينة على الودائع التي يقوم المصرف بدفعها.

→ العمولات المدينة التي يدفعها المصرف إلى المؤسسات المالية الأخرى نظير تقديمها خدمات للمصرف ذاته.

→ المصاريف الادارية والعمومية.

2.4.2.2.2 السيولة.

سيولة أي أصل من الاصول ، تعني مدى سهولة تحويله إلى نقد باقصى سرعة ممكنة وباقل خسارة، وبناء عليه فان البضاعة أكثر سيولة من العقارات، والذمم المدينة أكثر سيولة من البضاعة، وهكذا أما السيولة، في المصارف فتعني قدرة المصرف على الوفاء بالتزاماته المتمثلة في القدرة على مواجهة طلبات سحب المودعين ، ومقابلة طلبات الائتمان وابطال طلبات او حلقات مالية اخرى، وهذا يعني أن على المصارف التجارية أن تحافظ بنسية سيولة تمكّنها من الوفاء بالتزاماتها في أي لحظة ، فالمصارف التجارية لا تستطيع كبقة منشات الاعمال الارجى تأجيل سداد ما عليها من مستحقات ولو لبعض الوقت ، فان مجرد اشاعة عن عدم توفير سيولة كافية لدى المصرف، كفيلة بان تزعزع ثقة المودعين ويدفعهم فجأة لسحب ودائعهم مما قد يعرض المصرف للإفلاس .

3.4.2.2.2 الامان.

لا يمكن للمصارف التجارية أن تستوعب خسائر تزيد عن رأس المال الممتد فأي خسائر من هذا النوع معناه التهاب جزء من اموال المودعين ، وبالتالي افلاس المصرف التجاري، لذلك تسعى المصارف التجارية بشدة إلى توفير أكبر قدر من الامان للمودعين من خلال تحنيب المشروعات ذات الدرجة العالية من المخاطرة، وإلى تعدد المناطق الجغرافية التي يخدمها المصرف، لأن ذلك يؤدي إلى تباين الزيائن (المودعين والمقرضين)، وأنشطتهم، وأيضاً تباين في مدى حساسية تلك الأنشطة للظروف الاقتصادية العامة، وباختصار تسهم الفروع في تنوع وداعي المصرف والقروض، التي يقدمها وهو ما يقلل من احتمالات حدوث مسوبيات ضخمة مفاجئة، تعرض المصرف لمخاطر العسر المالي .

وفي ضوء ما تقدم، يبدو أن هناك تعارض واضح بين الأهداف الثلاثة السابقة، وهو ما يمثل مشكلة الإدارة المصرفية، فعلى سبيل المثال يمكن للمصرف التجاري تحقيق درجة سيولة عالية من خلال احتفاظه بنقدية كبيرة داخل خزائنه، إلا أن ذلك يؤثر سلبياً على هدف الربحية، فالنقدية الراكدة داخل الخزينة، لا يتولد عنها أي عائد في الوقت الذي مطالب فيه المصرف بسداد عوائد(فوائد) على ايداعات الزيائن .

وبنفس المنطق ايضاً، فان المصرف التجاري يمكنه توجيه امواله الى الاستثمارات التي تدر عائد مرتفع، وبالتالي الاقتراب من هدف الربحية، الا ان هذه الاستثمارات يراقبها عادة ارتفاعاً في درجة المخاطرة مما عنه قد ينجم خسائر رأسمالية

كبيرة للمصرف، وهو ما يدمر الهدف الثالث الذي تسعى المصارف التجارية اليه اصلا، وهو تحقيق الامان لأموال المودعين، اذا ما هو الحل ؟

يرى بعض الباحثين ان الهدف الاساس الذي يجب ان يسعى اليه المصرف التجاري هو تعظيم الربح وهو ما يستهدفه أصحاب المصرف بالدرجة الاولى، اما السيولة والامان فيستهدفهما المودعين ويتتحققما من خلال التشريعات وتوجيهات البنك المركزي التي تقلل احتمالات تعرض المصرف التجاري للعسر المالي، وتزيد من حالة الامان، ومن ثم تصبح السيولة والامان بمثابة قيود وليس اهداف، مقارنة بهدف الربحية.

5.2.2.2 وظائف المصارف التجارية:

تضطلع المصارف التجارية بمجموعة من المهام والوظائف والتي تقسم إلى ثلاث مجموعات هي:

1.5.2.2.2 الوظائف التقليدية:

والتي تتضمن الوظائف التالية:

(أ) قبول الودائع: تعد وظيفة قبول الودائع من الوظائف التقليدية للمصارف اذ يقوم البنك عبرها بقبول واستلام

مدخرات الافراد والتي تتخذ عدة اشكال هي، الودائع الجارية، ودائع الادخار، الودائع الثابتة.

ب) تقديم القروض: تعد وظيفة تقديم القروض ثاني اهم الوظائف التقليدية في المصارف التجارية اذ يقدم المصرف

القروض لكل الافراد تحديداً رجال الاعمال والمستثمرين.

ج) خلق الائتمان(خلق النقد): تعد وظيفة خلق النقد اصل اهم الوظائف التي ينفرد بها المصرف على صعيد

المؤسسات المالية وهذه الوظائف مت坦ية من ان المصرف يقدم الصكوك للافراد من اجل تسوية دفعاتهم دون ان

يمنع نقد فعلي ومن ثم فأن الافراد سيستخدمون الصكوك للسحب على حساباتهم والنقد سيستخدمه المصرف

في الوقت نفسه في استثماراته ومن ثم اصبح المبلغ المستخدم مضاعف في الوقت نفسه ومن ثم هذا يؤكد مقوله (

ان المصرف لا يقدم النقد فقط وإنما الاهم من ذلك هو يصنع النقد).

د) ترويج استخدام الصكوك: من اهم وظائف المصارف التجارية هي تقديم الصكوك كونها واحدة من اهم وسائل

تسوية المديونية وكوئها ملائمة للتعاملات المالية في سوق النقد وعلى اختلاف انواعها.

هـ) تمويل التجارة الداخلية والخارجية: يعمل المصرف التجاري على تمويل التجارة الخارجية والداخلية وتنشيطها عبر

قبوله خصم الحوالات وايضاً عبر تقديم لقروض قصيرة الأجل للتجار بضم الوراق التجارية وتعمل عملية

خصم الوراق التجارية على تسهيل التبادل التجاري في البلدان المختلفة.

و) تحويل الاموال: تعامل المصارف التجارية وبالاعتماد على شبكاتها المصرفية وبين فروعها في البلد الواحد وحول

العالم على نقل وتحويل الاموال بين الحسابات او لصالح اطراف خارجية باستخدام الحوالات المصرفية او البريد

الالكتروني مقابل عمولة اسمية ومقارنة مع باقي اساليب نقل الاموال تعد الحوالات المصرفية الاسلوب الاقل كلفة

والاسرع في نقل الاموال والاكثر استخداماً اليوم في الاعمال.

2.5.2.2 المجموعة الثانية: الوظائف الثانوية: وتتضمن ما يأتي:

أ. خدمات الوكالة: ينجز المصرف ايضاً خدمات الوكالة لزبائنه اذا يقوم بعدة عمليات بالنيابة عنهم وهذه

العمليات هي:

- تجميع ودفع ادوات الائتمان: مثل الصكوك والكمبيالات والحوالات بالنيابة عن زبائنه.

- بيع وشراء الوراق المالية: اذا ي عمل المصرف على بيع وشراء انواع متعددة من الوراق المالية مثل

- الاسهم والسنادات وغيرها من الوراق المالية لصالح الزبائن.

- تحصيل مقسوم الارباح: حيث يقوم المصرف بتحصيل مقسوم عوائد الاسهم وارباحها وكذلك عوائد

- السنادات لصالح زبائنه وبالنيابة عنهم وبضيفتها تلقائياً إلى حساباتهم مقابل عمولة بسيطة.

- العمل كمراسل: في بعض الاحيان يعمل المصرف كممثل ومراسل لصالح زبائنه من خلال عمله على

- تحصيل جوازات السفر لهم وتأمين الرحلات الجوية والبحرية.

- استشارات ضريبة الدخل: يوظف البنك خبراء متخصصين في ضريبة الدخل من اجل احتساب

- الضريبة المترتبة على دخل زبائنه وبالتالي تقدير ما عليهم من ضرائب وتحضيرها للدفع او المبادرة

- بدفعها عبر استخدام حساباتهم وذلك وفق اتفاق مسبق مع الزبائن.

- تنفيذ اوامر المدفوعات: ويقصد بها قيام المصرف بتنفيذ اوامر الدفع للالتزامات المتعلقة بالزبائن مثل

- دفع بعض الاشتراكات والرسوم والايارات والتأمينات وغيرها لصالح الزبائن وبالنيابة عنهم.

- تمثيله للوصي والمنفذ: في بعض الاحيان يعمل المصرف التجاري على الاحتفاظ بوصية زبونه ويعمل على تنفيذها بعد وفاته.

ب. خدمات المنفعة العامة: بالإضافة لخدمات الوكالة تقدم المصارف التجارية الحديثة مجموعة خدمات المنفعة العامة للمجتمع وهي:

- الخزائن المحسنة: يزود المصرف زبائنه بخزائن محسنة، اذ يستطيع الزبائن من خلالها الحفاظة على مصوّغاتهم الذهبية والفضية ووثائقهم المهمة وشهادات الاسهم والسنادات من اجل الحفاظ عليها بأمان وضمان سلامتها مقابل عمولة يتقادها المصرف كأجرور تلك الخزانة،
- شيكات السفر وبطاقات الائتمان: يصدر المصرف شيكات السفر من اجل مساعدة زبائنه في السفر دون شعورهم بالخوف من السرقة وضياع النقود ومن ثم لا يحتاجون هنا إلى حمل نقود معهم خلال رحلاتهم.
- خطابات الضمان: يصدر المصرف خطابات الضمان لزبائنه من اجل تأكيد وضمان جدارتهم الائتمانية ولما تهم المالية ولا سيما رجال الاعمال وتستخدم بشكل كبير وفاعل في التجارة الخارجية وعمليات الاستيراد والتصدير.
- جمع الاحصائيات: يعمل المصرف على جمع معلومات مهمة ترتبط بمواقع التجارة والصناعة والنقود والصيغة وغيرها من المعلومات الاقتصادية وكذلك يقوم بنشر دوريات ومجلات ونشرات قيمة تحتوي على مواضيع اقتصادية ومالية هامة.
- تمثيل دور الحكم: قد يعمل المصرف احياناً على لعب دور الحكم في النزاعات المالية التي يتعرض لها عملائه وزبائنه مع جهات اخرى.
- الاكتتاب بالوراق المالية: يضطلع المصرف التجاري بهام الاكتتاب بالاسهم والسنادات لصالح الحكومة والقطاعين العام والخاص وتزداد هذه الحالة في البلدان التي تقل فيها بنوك الاستثمار وتحديداً دول العالم الثالث.

- صكوك المدية: تتيح بعض المصارف التجارية صكوكاً لجهات وجموعات مختلفة من أجل استخدامها في المناسبات الخيرية والمسابقات كجوائز.
 - قبول الحوالات بالنيابة عن الزبائن: في بعض الأحيان يقبل المصرف الحوالات الخارجية كما الحوالات الداخلية بالنيابة عن زبائنه وتساعد الحوالات هنا الزبائن على القيام بعمليات الاستيراد للبضائع المختلفة.
 - صيرفة التجار: بعض المصارف التجارية تقوم باستحداث قسم خاص للتجار من أجل تقديم الخدمات المصرفية الخاصة بالتجار.
- 3.5.2.2.2 المجموعة الثالثة: الأجزاء الاهداف الاقتصادية والاجتماعية:**
- في السنوات الأخيرة عكفت العديد من المصارف التجارية في البلدان النامية على لعب أدوار اجتماعية عبر شرائح معينة ومثلاً ما قام به المصرف الوطني في الهند عندما عمل على هيكلة نظام قروض ميسرة لمساعدة المزارعين البسطاء وسكان القرى وباعة التجزئة والحرفيين على مزاولة أعمالهم عبر تمويلها برأس مال مفترض ذي سعر فائدة زهيد جداً يدفع سنوياً وقد أطلق عليه لاحقاً (نظام الفوائد الاستثنائية) وبعدها تطور هذا النظام ليشمل قطاعات أخرى ونجد في واقع الأمر أن سعر الفائدة المفروض على هذه القروض لا يسد حتى تكاليف تلك القروض ولكن الهدف من وراء ذلك هو اجتماعي وكذلك من أجل التماشي مع سياسات الدولة في المساواة وتقليل التفاوت في دخل الأفراد والقضاء على الفقر.

- 6.2.2.2 انواع المصارف التجارية.**
- يمكن تقسيم انواع المصارف التجارية الى سبعة انواع، وهي كما يأتي:
- 1.6.2.2.2 المصارف الفردية.**
- وهي مصارف صغيرة الحجم نسبياً، يملكونها افراد او شركات اشخاص، ويقتصر عملها في الغالب على منطقة صغيرة، وعادة ما تستثمر مواردها في اصول عالية السيولة مثل الاوراق المالية والاوراق التجارية المخصومة، والاصول القابلة للتحويل الى نقود خلال فترة زمنية قصيرة وبدون خسائر او بخسائر قليلة، أي هي تحاول دوماً تجنب المخاطر التي لا تقدر على تحملها لصغر حجمها وضآلة امكانيتها المالية.

2.6.2.2 المصارف ذات الفروع.

وهي تلك المصارف التي تمتلك عدداً من الفروع المنتشرة في مناطق جغرافية متفرقة، وتدار من خلال مركز رئيسي بواسطة مجلس إدارة واحد، ويدير كل فرع من فروع المصرف، مدير يعمل بموجب الصالحيات المخولة له من المركز، وتشترك الفروع سوية مع المركز الرئيسي في إدارة الاحتياطيات الأولية والثانوية والقروض والاستثمارات والعمليات المصرفية الأخرى.

ومن أهم المزايا التي تتمتع بها المصارف ذات الفروع، هي ان انتشارها في مناطق جغرافية متفرقة يمكنها من تقديم قروض واستثمارات مالية واقتصادية متنوعة ولكافحة القطاعات الاقتصادية، مما يجعلها لاتساهم في تحقيق تنمية اقتصادية متوازنة، و تعمل على تقليل مخاطر الائتمان، كما ان هذه المصارف يمكن لها ان تمنح قروضاً كبيرة بسبب اتساع حجم رأس مالها، ويمكن ان تكون مكاناً خصباً لاعداد الكوادر الادارية وتطويرها، ثم الاستفادة منها في المصرف الرئيسي او في المصارف الأخرى، اما اهم ما يشار ضد هذه المصارف انها تؤدي الى الاحتكار العمل المصرفى.

3.6.2.2.2 مصارف المجموعة.

تشتمل مصارف المجموعة على عدد من المصارف المملوكة من قبل شركة قابضة وقد تكون هذه المصارف فردية او ذات فروع، ويحتفظ كل مصرف رغم وجود الشركة القابضة، بمجلس ادارته ومديره العام.

ومن أهم المزايا التي تتمتع بها مصارف المجموعة، هي تمكّن خدماتها المصرفية في الأقاليم المختلفة، وارتفاع الحد الأعلى للإقرار، وزيادة قاعدة ملكية الأسهم، وامكانية انتقال الأموال من إقليم لآخر، والاستفادة المشتركة للأجهزة والمعدات التي تمتلكها هذه المصارف.

اما اهم العيوب التي تؤخذ على مصارف المجموعة، انه تؤدي الى الاحتكار المصرفى، وقد لا تعمل على تحقيق اهداف بعض الأقاليم التي تتواجد فيها.

4.6.2.2.2 مصارف السلسل.

نشأت مصارف السلسل مع نمو حجم المصارف التجارية، وتضخم حجم اعمالها، وهذه المصارف تستمد نشاطها من خلال فتح سلسلة متكاملة من الفروع، وهي عبارة عن مصارف منفصلة عن بعضها ادارياً ولكن يشرف

عليها مركز رئيسي يتولى رسم السياسات العامة لها، وينسق الاعمال بينها، وتعود ملكية هذه المصارف الى شخص طبيعي واحد او عدة اشخاص طبيعيين، وليس لشركة قابضة.

وتحقق مصارف السلسل الكثير من المزايا التي تتمتع بها مصارف المجموعة، كما تعانى من مساوئها.

5.6.2.2 المصارف المراسلة.

ظهرت الحاجة الى المصارف المراسلة نتيجة لرغبة المصارف لإيجاد نظام لتحصيل الصكوك المسحوبة من قبل الزبائن على مصارف في مناطق اخرى. وكانت المصارف في المدن الكبيرة تتنافس فيما بينها في الحصول على ودائع المصارف في القرى والأرياف وتدفع لقاءها فوائد مغربية او تقدم خدمات مصرافية مجانية، وحتى بعد تطور علاقة المراسلة في الآونة الأخيرة، ان المصارف المراسلة لا تمثل اطلاقا هيكلاما لمصرف ذي فروع، انما مصارفا متعاونة فيما بينها في مجالات معينة، بهدف تحسين الخدمات المصرافية وتنويعها، ولم يقتصر هذا التعاون بين المصارف على المستوى المحلي فقط وانما تعدد حدود الدولة الواحدة، وبالتالي تعدد وتنوعت الخدمات المصرافية لتتماشى مع التوسع في العمليات التجارية الدولية.

6.6.2.2 المصارف الالكترونية.

يطلق على المصارف الالكترونية بمصارف القرن الواحد والعشرين، وتمثل في تلك الوحدات الطرفية التي تقوم بتقديم الخدمات المصرافية من خلال استخدام الحاسوب الآلية، حيث تعد هذه الوحدات طللا اخوا تبعد جغرافيا عن مبنى المصرف بمثابة منفذ او فروع له ويعرفها بعضهم مثل بأنها منفذ الكترونية تقدم خدمات صرفية متنوعة دون توقف وبدون عماله بشريه، في حين يشير اليها آخرون بأنها منفذ لتسليم الخدمات المصرافية، قائمة على الحاسوب الآلية، ذات مدى متسع زمنيا، أي تقدم خدماتها على مدار (24) ساعة والى مناطق جغرافية واسعة.

7.6.2.2 المصارف المنزلية.

طبق نظام المصارف المنزلية لأول مرة عام 1980، وتوسيع استخدامها بعد انتشار اجهزة الحاسوب الآلية الشخصية (PC) حيث امكن لكثير من الزبائن استخدام تلك الحاسوب في التعامل مع هذا النظام ويعتمد نظام المصارف المنزلية على ما يعرف بعملية تحويل واعادة تحويل البيانات، حيث يتم ربط الحاسوب الآلي بالمصرف بالحاسوب الشخصي الموجود بمنازل الزبائن من خلال وسائل الاتصال (كشبكة الخطوط الهاتفية مثلا)، حيث يعمل الحاسوب الشخصي كمحطة طرفية لاستقبال الخدمات المصرافية كعرض ارصدة الزيون، طباعة كشوف الحركة، بيان بالصكوك

المحصلة وتحت التحصيل، كما يمكن في المقابل ارسال التعليمات الصادرة من الزيون للمصرف مثل تحديد الودائع، ربط وديعة جديدة، كسر وديعة قائمة، تحويل مبلغ من حساب الزيون الى حساب آخر، طلب دفتر صكوك جديد.

3.2.2 المصادر المتخصصة.

1.3.2.2 ماهية المصادر المتخصصة:

تعرف المصادر المتخصصة بأنها تلك المصادر التي تتخصص في تمويل قطاعات اقتصادية معينة ، ومن اهم انواع المصادر المتخصصة ، المصادر الصناعية والمصارف الزراعية والمصارف العقارية ، كما وتعرف المصادر المتخصصة بأنها تلك المصادر التي تقوم بالعمليات المصرفية التي تخدم نوعاً محدداً من النشاط الاقتصادي ، مثل النشاط الصناعي أو الزراعي أو العقاري، وذلك وفقاً للقرارات الصادرة بتأسيسها، والتي لا يكون قبول الودائع تحت الطلب من بين أوجه نشاطاتها الرئيسية.

2.3.2.2 خصائص المصادر المتخصصة

تنصف بخصائص معينة اهم ما يأتي :

1- أنها تعتبر مؤسسات غير ودائية ، أي ان المصادر المتخصصة لا تعتمد في مواردها المالية على إيداعات الأفراد كما هو الحال بالنسبة للمصارف التجارية ، وإنما تعتمد على رأس مالها وما تصدره من سندات.

2- ارتباط نشاطها برأس مالها ، أي ان المصادر المتخصصة لا تستطيع التوسيع في انشطتها المختلفة ، الا في حدود مواردها المالية فهي ليست كالمصارف التجارية يمكنها استثمار اموال الزبائن.

3- معظم القروض التي تمنحها تكون بآجال طويلة نسبياً ، حيث تقوم اغلب المصادر المتخصصة ، بتوظيف مواردها في قروض طويلة الأجل، وذلك عكس ما هو متبع في المصادر التجارية التي يحكمها في هذا الصدد آجال الاموال التي اودعها الزبائن.

4- التخصص في تمويل نشاط اقتصادي معين ، فالمصارف المتخصصة وكما هو واضح من تسميتها تختص في تمويل انشطة معينة، حيث نجد المصادر الصناعية تتولى مهمة تمويل القطاع الصناعي ، والمصارف الزراعية ،

تختص في تمويل القطاع الزراعي ، والمصارف العقارية تختص في تمويل قطاع البناء والاسكان والمرافق أو المساهمة فيها.

5- غالباً ما يكون تركيزها على تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ولا يكون الربح هدفاً أساسياً لها، ولذلك فانها تكون مملوكة من قبل الدولة في أغلب الأحيان.

3.3.2.2 أنواع المصارف المتخصصة:

1.3.3.2.2 المصارف الصناعية.

تقوم المصارف الصناعية بتوفير الموارد المالية اللازمة لدعم وتنمية المشروعات الصناعية على اختلاف أحجامها (الكبيرة والمتوسطة والصغيرة) وكذلك المشاركة في رؤوس أموال بعض المشروعات الصناعية المختلفة.

وحتى تتمكن المصارف الصناعية من إدارة شؤونها المالية وتعظيم مواردها ، فانها تتوارد في سوق رأس المال للحصول على موارد طويلة الأجل ، ولذا نجد ان موارد المصرف الصناعي ، تتمثل في حقوق الملكية من رأس المال والاحتياطيات والمبالغ المقترضة من البنك المركزي، وودائع وقروض من مؤسسات دولية ، وغالباً ما يتدخل البنك المركزي ، أو القانون النافذ في تحديد القروض التي يستطيع المصرف الصناعي منحها للمستفيدين من الصناعيين، وتحكم هذه المصارف مجموعة من القوانين والتعليمات.

وان اهم ما تقوم به المصارف الصناعية ما يأتي:

1- منح القروض والتسهيلات الائتمانية للمشروعات الصناعية بأجل قصيرة ومتوسطة وطويلة ، ولأغراض مختلفة كالتوسيعات في مشروعات قائمة أو تمويل مشروعات جديدة.

2- المشاركة المباشرة في رؤوس أموال المشروعات الصناعية.

3- تقييم المشروعات الصناعية واعداد دراسات الجدوى الاقتصادية لصالح الزبائن.

4- فتح الاعتمادات المستندية لعمليات الاستيراد والتصدير.

5- اصدار خطابات الضمان بانواعها المختلفة.

2.3.3.2.2 المصارف الزراعية:

تضطلع بتقديم كافة الخدمات المصرفية ذات الصلة بالنشاط الزراعي، مثل القروض والتسليفات التي تمنحها للمزارعين لشراء الآلات الزراعية، واستصلاح الأرضي ، وتمويل نفقات الزراعة والمحاصد ، فضلاً عن اقراض الجمعيات التعاونية الزراعية لمباشرة الاغراض الانتاجية ، وقبول ودائع ومدخرات المزارعين والجمعيات التعاونية.

ومن الملاحظ ان تقديم الائتمان الزراعي يكتنفه في الواقع قدر اكبر من المخاطر ، التي من الممكن ان تتعرض لها المصارف الزراعية مقارنة بالمصارف التجارية ويعود اهما ما يأتي :

1- الطول النسبي للدورة الانتاج الزراعي بالنسبة الى دورة الانتاج الصناعي ، وهو ما يتيح للمزارعين مساحة زمنية اكبر لأنفاق الاموال المقترضة واستخدامها في مجالات اخرى ، ومن ثم تعريض المصرف الزراعي لمصاعب عند قيامه بالتحصيل من الزبائن.

2- انخفاض عائد الائتمان الزراعي ، قد لا يكفي في بعض الاحيان لتغطية النفقات التي تحملها المصرف.

3- التأثير السلبي للظروف الجوية والطبيعة على المحاصيل الزراعية يحمل في طياتها عجز المزارعين عن الوفاء بالتزاماتهم المالية نحو المصرف.

3.3.3.2.2 المصارف العقارية.

تتمثل المصارف العقارية بتلك المصارف التي تتخصص بتقديم الخدمات الائتمانية العقارية ، وما يتصل بها من تمويل لمشروعات الاسكان والبناء، كمنح السلف بضمانت الأرضي أو العقارات المشيدة ، أو تقديم القروض للجمعيات التعاونية الاسكانية ، كما وتساهم المصارف العقارية في تأسيس شركات لبناء المساكن والعمارات والمباني على اختلاف انواعها.

وتعتمد هذه المصارف في تمويل نشاطها على رؤوس أموالها ، وعلى القروض طويلة الأجل، التي تحصل عليها كدعم من البنك المركزي والمصارف الأخرى، والسنادات التي تصدرها. وما تحدى الاشارة اليه، ان المصارف العقارية، لا يقتصر نشاطها على منح القروض التي يكون اغلبها طويلة الأجل ، وإنما يشمل نشاطها احكام الرقابة الكاملة على الانفاق ، وربطه بعمليات الانجاز ، كما وان بعض المصارف العقارية تقوم بدراسات الجدوى الاقتصادية لمشروعاتها ، وتقديم المشورة لأجهزة التعمير والاسكان الرسمية في البلد المعنى ، كذلك فإن هذه المصارف تشجع المشروعات الاسكانية الفردية ،

ولتعظيم مواردها فان هذه المصادر غالباً ما تستثمر أموالها في مشروعات مختلفة مثل الفنادق ، والمدن السياحية ، والمجتمعات السكانية الراقية.

3.2 مفهوم المخاطر في البنوك التجارية وأنواعها

تلعب البنوك دوراً هاماً في النشاط الاقتصادي حيث لا يقتصر تأثير نشاطها على المجتمع المالي فقط بل يمتد أيضاً إلى غيره من المجتمعات الأخرى نظراً للعلاقات المتباينة بين البنوك داخل وخارج الدولة. وتعرض البنوك وفقاً لطبيعة نشاطها للعديد من المخاطر حيث أن السمة الأساسية التي تتتصف بها البنوك في الوقت الحاضر هي مدى قدرتها على التعامل مع المخاطر التي لم تعد تقتصر على نوع واحد فقط هو المخاطر الائتمانية بل تعددت أنواع تلك المخاطر وتشعبت إلى الحد الذي أصبح فشل العديد من البنوك والمؤسسات المالية في الآونة الأخيرة لا يرجع فقط إلى المخاطر الائتمانية ولكن يرجع إلى أنواع أخرى من المخاطر.

إن الاهتمام الأساسي لبنوك المستقبل ليست هي الأموال ولكنها المخاطرة حيث تتمكن البنوك من تحقيق التفوق على منافسيها عن طريق تعظيم عوائدها من خلال المخاطرة وبالنظر إلى أهمية المخاطرة (Stott, 1993) في العمل المصرفي، لذا فمن الضروري تناول مفهومها وأنواعها بقدر ملائم من الإيضاح والتحليل، وبناء على ذلك يجب عرض تعريف المخاطر وأنواعها:

1.3.2 تعريف المخاطرة:

1.1.3.2 التعريف الأول:

يعرف (فوغان) المخاطرة بأنها إمكانية حدوث انحراف في المستقبل بحيث تختلف الأهداف المرغوب في تحقيقها عما هو متوقع (J.Vaughan, 1997).

2.1.3.2 التعريف الثاني:

يعرف (جون داونز وجورдан اليوت قوهان) المخاطرة بأنها تمثل احتمالات قابلة للقياس لتحقيق خسائر أو عدم الحصول على القيمة مشيراً إلى أن المخاطرة تختلف عن عدم التأكيد حيث أن الأخيرة غير قابلة للقياس (Elliott, 1995).

3.1.3.2 التعريف الثالث:

يعرف (جويل بسيس) المخاطرة بأنها تمثل الآثار غير المواتية على الربحية الناجمة عن العوامل من عدم التأكيد وأن قياس المخاطرة يتطلب الوقوف على تأثير الأمور غير المواتية التي تتم في ظل ظروف عدم التأكيد على الربحية، (Bessis, 1998).

4.1.3.2 التعريف الرابع:

ويعرف (هندي) المخاطرة بأنها تمثل التقلب في العائد المستقبلي ويتفق معه في ذلك (سينكى) حيث يشير إلى أن ذلك يمثل التعريف الشائع في التمويل (منير ابراهيم، /).

نظراً للأهمية القصوى لإدارة المخاطر في البنوك التجارية، تطور مفهوم إدارة نشاط البنك وأصبح أكثر انسجاماً مع إدارة المخاطر، وأصبحت الصناعة المصرافية تعرف بأنها فن التعامل مع المخاطر وليس تجنبها وذلك بغرض تعظيم العائد على حق الملكية.

وفي ضوء ما تقدم يمكن تعريف المخاطرة على أنها الآثار غير المواتية الناشئة عن أحداث مستقبلية متوقعة أو غير متوقعة تؤثر على ربحية البنك ورأسماله.

4.2 الخلفية النظرية لإدارة المخاطر المالية والبنكية

3 إدارة مخاطر الإقراض البنكي

1.3 الإدارة الوقائية لمخاطر الإقراض البنكي

1.1.3 إدارة البنك التقليدية ودورها في وقاية من التغير

1.1.1.3 توزيع وتغطية المخاطر

بالرغم من الوسائل التي يستعملها البنك في تقييم المخاطر والتنبؤ بها قبل حدوثها عند منحه للقرض، فهو يأخذ دائماً الاحتياطات الالزمة لكي يتجنبها ويخفف من حدتها، لأن احتمال تعرضه لها يبقى دائماً وارداً.

الجزائر قامت بتطبيق في 01 جانفي 1992 النظم الاحترازية للوقاية من المخاطر الائتمانية، وهذا تطبيقاً للأمر رقم 11-09 الصادر بتاريخ 14/08/1991، والمتصل بتحديد النظر الاحترازية في تسخير البنك والمنظمات المالية، وتمثل هذه الإجراءات في ما يلي: (Banque D'Algérie, 1991)

أ- توزيع وتغطية المخاطر:

لقد فرض بنك الجزائر على البنك التجاري عند ممارستها العادي المتمثل في منح القروض أن لا يتجاوز مبلغ الأخطار المحتملة مع نفس المستفيد النسب التالية من الأموال الخاصة الصافية. (Banque D'Algérie, 1994)

40 بالمائة ابتداء من أول جانفي 1992.

30 بالمائة ابتداء من أول جانفي 1993.

25 بالمائة ابتداء من أول جانفي 1995.

وكل تجاوز هذه النسب يجب أن يتبعه مباشرة تكوين تغطية تمثل ضعف المعدلات الخاصة بالملاءة المالية.

8 بالمائة ضعف معدل 4 بالمائة ابتداء من نهاية جوان 1995.

10 بالمائة ضعف معدل 5 بالمائة ابتداء من نهاية ديسمبر 1996.

12 بالمائة ضعف معدل 6 بالمائة ابتداء من نهاية ديسمبر 1997.

14 بالمائة ضعف معدل 7 بالمائة ابتداء من نهاية ديسمبر 1998.

16 بالمائة ضعف معدل 8 بالمائة ابتداء من نهاية ديسمبر 1999.

أما بالنسبة للمبلغ الإجمالي للأخطار التي يمكن تحملها مع كل المستفيدين فيجب أن لا يتجاوز 10 مرات من مبلغ الأموال

$$\text{نسبة توزيع الأخطار بالنسبة المستفيد واحد} = \frac{100 \times \%25}{\text{الأموال الخاصة الصافية}}$$

مبلغ الأخطار المرجحة

مبلغ الأخطار المحتملة مع كل المستفيدين = $\frac{\%10 \quad 100 \times \text{المبالغ المدروجة}}{\text{الأموال الخاصة الصافية}}$

نسبة الملاعة المالية 2.1.1.3

وهي تمثل العلاقة بين الأموال الخاصة الصافية ومجموع مخاطر الائتمان المتکلفة والناتجة عن عملية توزيع القروض.

الأموال الخاصة الصافية

مجموع الأخطار المرجحة

وقد حددت هذه النسبة بـ 8 بالمائة كحد أدنى يجب على البنوك التجارية احترامه وهذا ابتداء من نهاية ديسمبر 1999 وللحصول على هذه النسبة يجب تحديد الأموال الخاصة الصافية .

٦٥

1

٦

1

1

1

1

وللحصول على الأموال الخاصة الصافية يجب طرح العناصر التالية:

- غير المحرّة من رأس المال الاجتماعي.
 - الأسهم الخاصة المملوكة بصفة مباشرة أو غير مباشرة.

- النتيجة السالبة المحددة في تواريχ وسيطة.

٦

(1994 Banque D'Algérie) تتمثل هذه الأخطار في:

٦

سندات المساهمة.

الربط التي تخص في الأخير الزبائن

۱۰

مُخْفِضٌ مِّنْهَا الْعِنَاصِرُ التَّالِيَةُ:

٦

- المبالغ المحصل عليها في شكل ضمانات من الريائين في شكل وداع وأصول مالية قابلة أن تكون سائلة بدون أن تخصل قيمتها.
 - مبلغ المؤونات المشكلة لتعطية المستحقات، أو لانخفاض قيمة السندا .

ولكل خطر محتمل له معدل ترجيح وفقا للجدول التالي:

02: توزيع الاخطار حسب معدل الترجي

-				-
---	--	--	--	---

(Banque D'Algérie, 1991) :

وهكذا يتم حساب نسبة الملائمة إذا يجب على البنوك التجارية أن تقوم بالتصريح على هذه النسبة في كل من 30 دiciembre لـ كل سنة، كما يمكن للجنة المصرفية أن تطلب منهم ذلك في أي وقت مراقبة على الجهاز المركزي.

3.1.1.3 متابعة الالتزامات

لضمان المتابعة الحسنة للالتزامات التي تقدمها لزبائنها، يجب على البنوك التجارية أن تقوم بواسطة أعضاء التسيير والإدارة بتشكيل دوريا الإجراءات والسياسات المتعلقة بالقروض والتوظيفات والمهام على احترامها، وتعمل على حفظها حسب درجة الخطير الذي تشكله، إلى حقوق جارية، أو حقوق مصنفة وتكوين مؤمنات أخطار القروض.

. الحقوق الجارية: تعتبر الحقوق الجارية هي كل الحقوق التي يتم استرجاعها كاملا في آجالها المحددة حيث تشكل

لها مهلة عامة بـ 1 إلى 3 با

. الحقوق المصنفة: وتنقسم إلى ثلاثة مجموعات

- الحقوق ذات المشاكل القوية: وهي الحقوق التي يمكن استرجاعها ولكن بعد أجل يفوق الأجل المتفق عليه، حيث تشكل لها مهلة تقدر بحوالي 30 با .
- الحقوق الجد خطيرة: وهي الحقوق التي تتميز بإحدى الميزتين: عدم التأكد من استرجاع المبلغ بكامله، التأخير في 6 أشهر وسنة وتشكل لها مهلة تقدر بحوالي 50 با .
- الحقوق الميؤوس منها: وهي الحقوق التي لا يستطيع البنك استرجاعها بالطريقة العادلة، وإنما حتى يستعمل كل طعن الممكنته من أجل تحصيلها، ويكون لها مهلة تقدر بـ 100 با .

4.1.1.3 أخذ الضمانات

تعتبر الضمانات آخر الاعتبارات التي يلجأ إليها البنك كمكمل للتحقق من سلامة القرض، وذلك بعد دراسته لشخصية الزيون وسمعته وكذلك الغرض والمبلغ المطلوب، وهدفه من مطالبة زبائنه بذلك هو اجتناب الحالات غير تجهم على السداد، وبالتالي فهو يريح نفسه من القلق الذي ينجم بسبب تعذر المقترض عن السداد .

يرضى الضمانات عن وسادة يلجأ إليها البنك عند الحاجة خاصة في حالة عدم الوفاء، فهي من الناحية القانونية تعني

دائناً على حق عيني أو نقداً لتسديد الدين، ورهن الضمان لصالح 1

امتياز خاصاً على باقي الدائنين في تصفية الحق موضوع الضمان. (Michel, .

1995)

والشرع المالي الجزائري يحدد نوعين من الضمانات

- نا .
- نا .

نا : وهي عبارة عن تعهد يقوم به الشخص، والذي بموجبه يتعهد بتسديد المدين في حالة الوفاء بالتزاماته في تاريخ الاستحقاق، ومن أهم الضمانات: (2007)

نا : وتمثل في وضع شيء ملموس كضمان على الدين، ويمكن أن يكون هذا للمدين نفسه، أو يكون مقدماً من الغير، حيث يعطي هذا الشيء على سبيل الرهن وليس على سبيل تحويل استرداد القرض، ومن أهم هذه الضمانات ما يلي (M.Remilleret, 1983) :

- الاتفاقي، الرهن القانوني والرهن القضائي.
 - الضمانات التي تعطي حق الحجز للبنك، منها رهن البضائع، رهن الآليات والسيارات ورهن سند التخزين.
 - الضمانات التي لا تعطي حق الحجز للبنك: منها رهم المحل التجاري ورهن المعدات والآلات .
- (Ammour, 1997)

2.1.3 دور خصائص الصيرفة الإسلامية في الوقاية من تعثر الديون

1.2.1.3 دور أحكام التمويل والاستثمار في الوقاية من تعثر الديون

نشأت المصارف الإسلامية وفق تصور مختلف تماماً عما هي عليه المصارف التقليدية، حيث تعتمد الأخيرة في إبرادها على الفرق بين القروض وفوائدها أخذها وعطاء، في حين أن المصارف الإسلامية استبعدت التعامل بالفائدة تمهياً لأنشطتها الاستثمارية، واعتمدت على مبدأ المشاركة في الغنم والغنم.

1.1.2.1.3 الاعتماد على مبدأ المشاركة ودوره في الوقاية من التعثر:

الإسلامية أوجدت نوعاً من التعامل المصرفي لم يكن موجوداً قبل ذلك في القطاع المصرفي التقليدي، حيث إنها حولت العلاقة بين البنك والمتعاملين معه، من علاقة المديونية الربوية، إلى علاقة قائمة على المشاركة الفعلية في التمويل والجهد والاستثمار، وبالتالي المشاركة في نـ.

ويتمثل أسلوب المشاركة في مساعدة المصرف بتمويل رأس مال مشروع معين، بحيث يصبح شريكاً في ملكيته، ويحقق له المشاركة في إدارته والإشراف عليه وتحمل ما يتبع عنه من ربح أو خسارة، أما في حالة الإقراض بفائدة فإن للمقرض رأس ماله كاملاً بالإضافة إلى الفوائد المرتبة عليه، بعض النظر عن نتيجة المشروع أو العمل الممول. (2007)

وبذلك فإنه يمكن القول بأن المصارف الإسلامية إذا اعتمدت مبدأ المشاركة في تمويلاتها، فإنها ستتصبح بحـ من ناحية عدم ترتـب ديون والتزامـات آجلـة من العـملاء كما هو الحال في المراـحة، ويفـى تحـمـل مـخـاطـر العـمل الـاستـثـمارـي

وتمثل هذه المخاطر بما يسمى "المخاطر الأخلاقية" (Moral Hazard) وهو ينبع عن اتجاه العميل المغامر إلى أنشطة خطيرة؛ ليعرض سعر الفائدة، مما يدفع مخاطر الائتمان إلى الارتفاع، من أجل ذلك فإن المصرفية التقليدية أخذت تتجه نحو المصرفية الشاملة، وتقلل من استخدامات تجارة الديون القائمة على سعر الفائدة لحساب استخدامات

لـك أدوات تعتمد على الإيجار والربح أيضاً. أما المخاطر الأخلاقية في البنك

الإسلامية فتتعلق بعامل المضاربة وشخصيته وأمانته وخبراته وغير ذلك. حيث يتوقف نجاح المضارب بتحقيق أعلى أرباح على أمانة عامل المضاربة وخبرته ودرايته بالسوق. وجدير بالذكر أن إجراءات التحوط للتقليل من حدة المخاطر يعتبر مقصداً من مقاصد التشريع المالي الإسلامي. () ويحدث هذا النوع من المخاطر بسبب تصرف الوكيل في غير صالح الأصيل (2002)؛ إذ قد يلجاً الوكيل (عميل المصرف) إلى

لا يستحقه من المنافع، وباستثناء هذه المخاطر فإن صيغ المشاركة والمضاربة تمتاز بقدرها على استيعاب جميع المخاطر وإدخالها ضمن الربح، وتكون عوائدها أكبر من عوائد الصيغ التمويلية الأخرى. ()

لكن في الواقع فإن البنك الإسلامي يتتحمل العبء الأكبر من المخاطرة في المشاركات على الرغم من عوائدها الجزئية، ولا يحصل هذا في المباحثات. ولا بد من التنوية هنا بأن المخاطر التي يتحملها البنك في المشاركات لا علاقة لها بتعثر الديون؛

با

با

ومعنى آخر يمكن القول

الأخلاقي ومخاطر السوق، ويكون البنك في هذه الحالة مسؤولاً تقصيره فقط، حيث إنه لا يضمن العائد للمودعين، وبالتالي فإن هذا النموذج يتميز بالمرونة العالمية في مواجهة خطر الخسارة، بالإضافة إلى أنه لا يتربّط عليه التزامات آجلة في ذمة المصرف تجاه عملائه أو العكس.

وتطبق المصادر الإسلامية مبدأ المشاركة في الغنم والغرم من خلال مجموعة من الصيغ أو الأطر العقدية التي تتشابه في مضمونها، لكنها تختلف في بعض الخصائص والمزايا التي تقدمها، ويسعى الباحثون دائماً إلى استخدامات صيغ جديدة أو تطوير الصيغ الموجودة حتى توافق التطورات المستجدات في الساحة المصرفية. ويمكن حصر الصيغ التمويلية التي على مبدأ المشاركة في الأشكال التالية:

. التمويل بالمشاركة الثابتة؛ حيث يقوم البنك بالمساهمة في تمويل جزء من رأس مال مشروع معين، بحيث يصبح شريكاً في ملكية المشروع والإشراف عليه، ويكون شريكاً في نتيجة المشروع بالنسبة التي يتم الاتفاق عليها بالعقد. وفي هذه الحالة يحتفظ كل من الشركاء بحصة ثابتة من المشروع إلى حين انتهاء المدة المتفق عليها.

وقد تكون المشاركة الثابتة مستمرة؛ بحيث يبقى البنك شريكاً في المشروع طالما أنه ، وقد يتضمن العقد توقيتاً معيناً للتمويل تنتهي بعده شراكة البنك، مثل دورة مالية أو صفقة تجارية وغير ذلك.

با () با .

تدريجياً إلى أن يتملك المشروع بكماله، فت تكون هذه العملية من شركة في أول الأمر، ثم البيع والشراء بين

الشريكين، ولا بد أن يقع البيع والشراء بعقد منفصل عن الشركة، ولا يجوز أن يُشترط أحد العقددين في الآخر".

(2003)

التمويل بالمشاركة المتباعدة؛ وهذا الأسلوب يعد بدليلاً عن القرض في الحساب الجاري المدين، حيث يقوم المصرف ، ثم يأخذ المصرف حصته من الأرباح

الفعالية في نهاية العام بحسب نتائج المشروع. (أبوالهيجاء، 2007)

أشكال أخرى لصيغ التمويل بالمشاركة، حيث استحدثت بعض المصارف أشكالاً جديدة تختلف في خصائصها عن الصيغ السابقة، لكنها لا تخرج في مضمونها عن حقيقة المشاركة في الغنم والغرم، ومن هذه الصيغ: التمويل با شراء حصة الشريك، وصيغة المشاركة في رأس المال التشغيلي، وصيغة المشاركة بشراء بضاعة

ويضاف إلى المشاركة التمويل بالمضاربة؛ والمقصود هنا المضاربة المشتركة التي تجريها المصارف الإسلامية، من خلال حسابات الاستثمار المشترك، أو المحفظة الاستثمارية، أو

وتقوم فكرة حساب الاستثمار المشترك على أساس المضاربة المطلقة المختلطة المستمرة؛ حيث تكون المضاربة غير مقيدة بزمان أو مكان أو نوع تجارة أو استثمار، وكوفئها مختلطة يعني أن المصرف الإسلامي سيتلقي أموال العملاء جميعاً ويخلطها مع كلها في وعاء واحد، وأما الاستمرارية فإنها تعني أن عمليات الاستثمار تكون مستمرة ومتتابعة بحيث يواصل البنك تشغيل الأموال في الأنشطة المختلفة بحسب ما يراه مناسباً، ويتم احتساب الأرباح في نهاية كل دورة

با

شارا إلى أنه وبالرغم من أن التمويل بالمشاركة يعطي البنك الحق في إدارة الاستثمار، إلا أنه بإمكانه التنازل عن

با (1994) .

وبالنظر إلى واقع التطبيق في المصارف الإسلامية في الوقت الحاضر، نجد أنها جنحت في غالب توالياتها إلى الصيغ التمويلية المنشئة للديون من مراجحة وبيع آجل واستصناع، ويرى بعض ذلك بأن القدرات المصرفية في إدارة الائتمان قد تطورت تطوراً عظيماً مع الزمن، أما إدارة المضاربة والمشاركة فإنها لا تزال في مراحلها الأولى. (2009)

2.1.2.1.3 التنوع في الصيغ الاستثمارية وأثره في الوقاية من التعرض

من المعلوم أن المصارف الإسلامية تتميز عن غيرها من المؤسسات المصرفية؛ بتنوع الصيغ والأطر العقدية المستخدمة في وهي المضاربة، والمشاركة، والإجارة، وبيع المراجحة، وبيع السلم، وبيع الاستصناع، وجميع أساليب التمويل الأخرى هي صورة مباشرة أو غير مباشرة للأشكال السابقة، وقد تجمع بعض الأساليب سمات اثنين أو أكثر منها.

الصيغ الاستثمارية وعدم وضع المال في سلة استثمارية واح

أبرز ما يميز الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، ويعكس التقليل من المخاطر والتي من أهمها تعثر الديون من خلال عدة (السبهاني، 2012) :

• تنوع مجالات

• الدخول في نظم التأمين التبادلي التكافلية.

أما في المصرف التقليدي فيمكن القول بأنه على الرغم من تعدد المنتجات المصرفية واختلاف أسماها وأشكالها، إلا أنها تؤول في غالبيتها إلى ترتيب الديون على العملاء لمصلحة البنك، مما يجعلها عرضة للتغير بشكل كبير بسبب مخاطر تذبذب

وبالنظر إلى واقع التطبيق، وبالرغم من مزايا وإيجابيات تنوع الصيغ التمويلية؛ إلا أن البنوك الإسلامية تمثل في غالب تمويلاتها إلى الصيغة المنشئة للديون والتي تعتمد على هامش ربح محدد مسبقاً، فعلى سبيل المثال ركزت البنوك الإسلامية في ماليزيا على التمويل عن طريق المباحثات، وبالأخص المباحثات الاستهلاكية التي لا يبقى فيها محل العقد فترة طويلة، وقد بلغت نسبة العقود التي تقوم على الديون إلى 97.8% من مجموع معاملات البنوك الإسلامية في ماليزيا سنة 2010.

(..)

ولعل السبب في تركيز البنوك الإسلامية على المراجحة دون صيغ المشاركة والمضاربة يعود إلى أمرين:

لا يتحمل الممول المخاطر طوال فترة العقد، وإنما في المدة التي بين عملية البيع وتسلیم السلع للعميل، أما طوال فترة العقد فيكون مبلغ التمويل وهامش الربح المتفق عليه في حكم الدين ولا ينطوي عليه أية مخاطر. بعبارة أخرى المخاطر محسوبة طوال فترة التعاقد.

عدة أنواع للرهون تستخدمها المصارف الإسلامية، أهمها:

• الرهن العقاري؛ حيث يحق للمصرف وضع يده على العقار المرهون، واستيفاء دينه من ثمن العقار بالأفضلية على غيره من الدائنين في حالة تعثر العميل أو توقيفه عن السداد. (2002)

با نا با

عند الحاجة، حيث يتم حفظ البضائع في مخازن البنك، أو في مخازن العميل

تأ

با

لحوق المعنية والمدخرات، وغير ذلك مما لا يتسع المجال لذكره والتعليق عليه في هذه الدراسة

(أبوالعاي)، وبالنظر إلى واقع البنك الإسلامي نجد أن الرهون والضمادات قد قامت -

فعال في حفظ حقوق البنك والتقليل من خسائره في حالة تعثر العملاء. (2011)

2.2.1.3 دور إدارة المصرف الإسلامي في الوقاية من التعثر

- تعد الإدارة الضعيفة وغير الكفوءة من أهم أسباب حدوث مشكلة تعثر الديون في المص

إن سوء إدارة عمليات التمويل، وقلة كفاءة الموظفين تؤدي إلى حدوث التقصير والتجاوزات في دراسة طلبات التمويل،

البنوك الإسلامية معايير ومحددات تستند إليها عند دراسة طلبات التمويل، منها ما يتعلق بالعميل نفسه ومدى أهليته للقيام بالمشروع، ومنها ما يتعلق بالمشروع الممول ومدى الجدوى من إنشائه، ومنها ما يتعلق بسياسة البنك نفسه. وأهم ما يميز البنوك الإسلامية في هذا المجال هو انضباطها بمجموعة من المعايير الشرعية للتأكد من سلامة النشاط

1.2.2.1.3 معايير التمويل في المصادر الإسلامية:

أ. :

هناك عدة معايير تأخذها المصادر بالحسبان عند دراسة العميل، فهناك ما يعرف بالعناصر (5CS)، والتي تمثل بشخصية العميل (Character)، والمركز المالي للعميل (Capital) (Conditions) (Collaterals) (Capacity) (المدني، 2010).

ويمكن بيان المعايير المتعلقة بالعميل كما يلي:

- معيار الشخصية؛ حيث إن وجود الصفات الحسنة والأخلاق الفاضلة عند العميل تساعده إلى حد ما على حفظ حقوق البنك والتقليل من التعرض بسبب الإهمال والتحايل والغش والمماطلة. لذا يجب على المصرف التأكد من توافر مجموعة من الصفات في العميل من أهمها: الصدق والأمانة، والالتزام بالسلوك المهني القويم، والوفاء بالالتزامات المالية المتربعة عليه بانتظام، وأن لا يكون لديه سوابق في المطل وعدم السداد، بالإضافة إلى السماحة في التعامل.

(2008)

- مشروعه بنجاح، وُتُعرف الكفاءة بأنها: "استخدام الموارد البشرية والطبيعة المتاحة للإنسان لإنتاج أكبر قدر من لوبيات المجتمع المسلم، مع التقليل من التكاليف إلى

"(1997)."

- معيار السيرة الائتمانية؛ حيث يجب على البنك تحري السيرة الائتمانية للعميل، والتأكد من سلامتها وذلك ليوفد الأمان للمصرف الإسلامي ويحافظ على الحقوق المالية للمساهمين والمودعين، ويتم ذلك من خلال مجموعة من

ن المصرف إذا تحقق من توافر المعايير السابقة في العميل، فإن ذلك سيقلل إلى حد كبير من احتمالية

السداد في المستقبل، وهذا لا يعني أن المصرف سيضمن بشكل تؤدي إلى تعثره وتوقفه عن السداد، سواء بإرادته أو بأسباب خارجه عن إرادته.

ويتعامل المصرف الإسلامي مع هذه الحالات وفقاً لوضع العميل، وسبب توقفه عن السداد، حسب الترتيب التالي : (2004)

(1) من كان مشتركاً في صندوق التأمين التبادلي لمدیني البنك، وتنطبق عليه حالات التعويض (الوفاة والعجز الكلي)، فإنه تجري تسديد مدینيته تجاه المصرف كلياً أو جزئياً حسب نظام الصندوق.

(2) إذا ثبت أن تخلف العميل كان بسبب ظروف موضوعية ومنطقية، فإنه يُمْهَل حتى يصبح

(3) إذا ثبت أن تخلف العميل كان بسبب خلل مؤقت في تدفقاته النقدية، فإنه يجري الاتفاق معه على إعادة جدولة يا .

(4) أما إذا ثبت أن العميل ماطل في التسديد مع أنه موسر؛ فإنه تجري ملاحقة ودياً في البداية، فإن استمر في المماطلة عندها يتولى محامو البنك إحالته للقضاء والتنفيذ على ضماناته ومتلكاته.

وقد ندب الإسلام إلى إنذار المدين المعسر؛ حيث قال تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرْهُ إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾ [280] وذهب إلى أكثر من ذلك حيث حث الدائن على أن يعفو عن المدين ويتصدق عليه، قال تعالى: ﴿وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [280]. وقد ذكر الفقهاء ضابطاً للمدين المعسر وذلك تبعاً لحالة الإعسار التي هو فيها كما يلي (حمد ن.، 2001):

• إذا كان المدين معدماً؛ بحيث نفذ ماله كله ولم يبق لديه ما ينفقه على نفسه وعياله، عندها وجب على الدائن إنظره، ولا سبيل لتکليفه شرعاً بما لا يطيق.

• أما إذا كان المدين مقلاً غير معدم، أي أنه يملك بعض المال لكنه لا يكفي للإنفاق على نفسه وعياله وديونه إلا بضرر ومشقة، عندها يستحب على الدائن إنظره، وقد قال رسول الله ﷺ: "من سره أن ينجيه الله من كرب يوم القيمة فلينفّس عن معسر أو يضع عنه" (1998).

أما في حالة المدين المماطل؛ أي الذي يملك القدرة على السداد لكنه يمتنع عنه، فإن ذلك حرم شرعاً، وقد عده بعض الفقهاء من كبار الإثم، وهناك عدة أحاديث تبين ذلك، حيث قال رسول الله ﷺ: "مظل الغني ظلم" (1998) أيضاً: "لي الواجد يحل عرضه وعقوبته". (2011)

وقد وضع الفقهاء مجموعة من العقوبات الزاجرة على المدين المماطل تأديباً له، وترهيباً لمنع غيره من الإقدام على ذلك، وتعد هذه العقوبات تعزيرية تختلف باختلاف الحالة والزمان، ومن هذه العقوبات على سد (2007):

يسنتون القاضي الدين جبراً من ممتلكات المدين، أو أن يحبس المدين، أو ملازمته وضربه، أو الحجر عليه، ومنها أيضاً تغريم نفقات الشكایة والدعوى، وإسقاط عدالته ورد شهادته، إلى غير ذلك من العقوبات التي يراها .

وبالنسبة لمشكلة المماطلة في الوقت الحالي فإنه يمكن القول بأن هناك حلولاً جذرية لهذه المشكلة، وهذه الحلول هي فرض غرامة التأخير على العميل المماطل، أو الشرط الجزائي في العقد، أو إلزم المدين المماطل بالتعويض عن الضرر الناشئ،

:

أولاً: غرامة التأخير، وتعرف غرامة التأخير في الشريعة والقانون بأنها: "عقوبة جنائية تفرضها الدولة أو المحاكم لصالح الخزينة العامة". وهذه المسألة محل خلاف وجدل فقهي فقد صدرت فتوى عن ندوة البركة الثانية عشرة للاقتصاد الإسلامي بجواز ذلك: "يجوز اشتراط غرامة مقطوعة أو بنسبة محددة على المبلغ والفتره في حال تأخر العميل عن السداد دون عذر مشروع، وذلك على أساس صرف هذه الغرامة في وجوه البر، ولا يمتلكها مستحق المبلغ"، في حين قرر مجمع الفقه الإسلامي ما يلي (مجمع الفقه 1989):

إن الدائن إذا شرط لمدين أو فرض عليه أن يدفع له مبلغاً من المال غرامة مالية جزائية محددة أو بنسبيه معينة إذا تأخر عن السداد في الموعد المحدد بينهما.. فهو شرط أو فرض باطل ولا يجب الوفاء به.. بل ولا يحل سواء كان الشرط هو المصرف أو غيره..

الثاني هو الأصوب والأرجح والله تعالى أعلم؛ فمطلب الغنى ظلم.. وإزامه بالربا على سبيل العقوبة ظلم أكبر منه.

ثانياً: الشرط الجزائي، هناك عدة تعریفات للشرط الجزائي في القانون (2013) :
يتفق بموجبه المتعاقدان على تعین التعيیض الشرعی الذي یستحق عند الإخلال الاختیاري المضر بالمشترط".

نلاحظ من التعريف أن الشرط الجزائي يتضمن تعويضاً عن الضرر الناتج من إخلال أحد الاتفاقي عليه منذ بداية التعاقد، وأيضاً أنه مرتبط بالضرر فلا يستحق التعويض في حالة عدم وقوع الضرر.

وقد يقع الشرط الجزائي في الديون، وفي غير الديون، وما يهمنا في هذه الدراسة هو حكم الشرط الجزائي في الديون، حيث صدر قرار جمجم الفقه الإسلامي بعدم جوازه في الديون مطلقا.

ثا : إلزام المدين بالتعويض عن الضرر، ويعرف التعويض بأنه: "المال الذي يُحکم به على من أوقع ضررا على غيره في نفسِ أو مال"، ونلاحظ من التعريف أن التعويض يهدف إلى إزالة الضرر الواقع بالطرف الثاني، أي أنه يتحدد بعد ر. وقد اختلف المعاصرون في مسألة جواز اشتراط التعويض عن الضرر عند التعاقد، واستدل كل فريق منهم بمجموعة من الأدلة لا مجال لتفصيلها هنا، إلا أن جمجم الفقه الإسلامي صدر بقرار عدم جواز اشتراط التعويض سواءً أكان التعويض حدد كنسبة من الدين، أو بمبلغ مقطوع، أو حتى إذا أحيل تحديده إلى القضاء.

وبذلك نخلص إلى أن هناك فروقاً بين هذه الحلول الثلاثة؛ فغرامة التأخير تعد عقوبة تفرض على المدين عند تأخره عن السداد وينذهب عائدها إلى خزينة الدولة، وبالتالي فإنها قد تردع العميل عن المماطلة لكنها لا تعوض خسائر المصرف.

وأما الشرط
نحو

وبالرجوع إلى قرارات الجمع السابقة نجد أن الشرط الجزائي في الديون غير جائز مطلقاً، ويعد من ربا النسيئة وأن غرامة التأخير بالرغم من القول بجوازها عند البعض إلا أنها لا تغوص خسارة البنك حيث يعود إبرادها لحساب الخزيرات ولا يدخل في موارد البنك، وأن اشتراط التعويض من المدين إذا تأخر في السداد غير جائز أيضاً، وبالتالي فإن هذه الحلول لم تقلل من نسبة تعثر سداد الديون في المصايف الإسلامية.

بـ. المعيار الثاني: دراسة جدوى المشروع الممُول:

حيث ينبغي على إدارة المصرف الإسلامي أن تتأكد من جدوى المشروع أو النشاط الذي السوق له ولخرجاته، وهل البيئة الاقتصادية والسياسية المحيطة تبني بنجاحه، بالإضافة إلى الموضوع الأهم وهو ضرورة المشروع موافق لأحكام الشريعة الإسلامية ومحدّاتها.

ماك عدة معايير على إدارة المصرف الإسلامي أن تأخذها با
هذه المعايير:

● معيار الربحية؛ حيث يعد المصرف الإسلامي مؤسسة مالية تهدف إلى الربح في المقام الأول، لكن هذا الربح لا بد أن ينضبط بأحكام الشريعة الإسلامية، بحيث يتبع عن الفوائد الربوية، ويتجنب الإسراف والمباغة والغش وغير ذلك من

● وهناك عدة طرق لتقييم الجدوى المالية للمشروع؛ منها طريقة الفترة الزمنية الازمة لاسترداد المبالغ المستثمرة، وطريقة العائد على الاستثمار، بالإضافة إلى طريقة صافي القيمة الحالية للمشروع، وغير ذلك من الطرق.

● حيث تعد الضمانات الحافظ الأول لحقوق البنك في حالة تعثر العميل وتوقفه عن نا

● معيار السيولة؛ حيث يعد المشروع سليماً من ناحية السيولة إذا لم تظهر جداول التدفقات النق مالياً، خاصة في الأعوام التي يتم فيها سداد الأقساط الشهرية المستحقة، وهذا يقلل إلى حد ما من احتمالية تعثر المشروع في المستقبل.

● المعيار الشرعي؛ حيث ينبغي على إدارة المصرف أن تتأكد من عدم اشتغال النشاط الممول على أية مخالفات شرعية، في كل جوا يأ با :

(1) ، بحيث لا يؤؤل إلى ضرر أو مفسدة على المسلمين.

(2)

(3) أن تكون مخرجات المشروع .

(4) عدم استخدام المشروع للأدوات والأساليب الحرمـة .

● المعايير الاقتصادية والاجتماعية؛ حيث تتميز المصارف الإسلامية بسعيها إلى تحقيق مجموعة من الأهداف التي تخدم المجتمع، ومن أهمها:

(1) يأ با

في اختياره للمشروعات التي ينوي تمويلها.

(2) المساهمة في مكافحة الفقر، وتحسين توزيع الدخل والثروة.

(3) توليد رزق كافٍ لأكبر عدد من الأحياء.

(4) حفظ المال وتنميته، والمقصود بالمال هنا الثروة وما تشمله من موارد طبيعية وأصول قوى عاملة.

(5) رعاية مصالح الأحياء من بعدها، فلا بد للمصرف عند تقويمه للمشروع أن يتتأكد من مدى تأثيره على مصالح الأمة في المستقبل.

ولكن في واقع التطبيق فإن المصارف الإسلامية في الغالب لا تراعي هذه المعايير عند منحها للتمويل، وإنما تكتم بالعائد

نا

ت. : بـ :

حيث تؤثر الظروف الاقتصادية والسياسية المحيطة في الدولة على مدى صلاحية المشروع، ومدى احتمالية نجاحه، وبالتالي لا بد من الانتباه إليها ودراستها عند اتخاذ منح التمويل.

ن هناك مجموعة من المخاطر والمعوقات التي تواجهها المصارف الإسلامية تؤثر بشكل كبير على قرار منح التمويل، وتتبع من خارج سلطة البنك الإسلامي، ومن أهم هذه المعوقات:

- خضوع المؤسسات المالية الإسلامية لمعايير وضوابط تفرض عليها من البنك المركزي والسلطات النقدية ولا تتفق مع ف الإسلامية من مزية الملجأ الأخير التي يقدمها البنك المركزي للبنوك التقليدية، وذلك لاشتمال التعامل على الفائدة المحرمة، مما يقيد حرية المصارف الإسلامية في منح التمويل وذلك لضرورة احتفاظها ضالة حجم البنوك الإسلامية وضعف التنسيق والترابط بينها.

2.2.2.1.3 مدى كفاءة العاملين في المصارف الإسلامية، ودورها في الوقاية من التعثر

يعد موضوع كفاءة العاملين والموارد البشرية في المصارف الإسلامية عاملاً مهماً في مسألة تعثر الديون، حيث إن خصوصية نوعية مميزة من الموظفين ليتمكنوا من دراسة طلبات التمويل التي يتلقاها البنك بالشكل الصحيح، ودراسة العملاء وتقويم أعمالهم، بالإضافة إلى التأكيد من مدى صلاحية الضمادات المقدمة

فرت هذه الكفاءات في المصرف؛ فإن ذلك بالتأكيد سيقلل إلى حد كبير من المخاطر التي قد تواجه الاستثمار، وبالتالي تقل حالات التعثر. وتعد مسؤولية اختيار الموظفين وتدريبهم من مهام إدارة التدقيق الشرعي في المصرف الإسلامي، حيث تقوم هذه الإدارة بما يلي (2011):

- الأدنى للمعرفة الشرعية في مجال المعاملات الإسلامية.
- تخصيص التدريب لكل جهة في المصرف حسب الفنون والمهارات التي تحتاجها.
- التدريب الخارجي، وذلك من خلال إلحاق الموظفين في الدورات المتخصصة والموثقة في مختلف المجالات الشرعية

رة داعي شروطاً ينبغي توافرها في هيئة الفتوى والرقابة الشرعية في البنك، وهي على نوعين:

- الشروط الدينية
- ونحو ذلك.

● الشروط العلمية والمهنية؛ حيث يجب أن يكون العضو من خبير يكون متخصصه في مجال الفقه المقارن والمعاملات المالية الإسلامية.

يُضاف إلى ذلك الشروط التي وضعها الفقهاء للمفتي، من القدرة على الاجتهاد والترجيح بين الآراء، والالتزام بمنهج التيسير المنضبط، ومنهج الوسطية

استيعاب المستجدات وفهمها فهما عميقا حتى يتسع إصدار الحكم عليها بدقة.

وبالرغم من هذه المحددات إلا أن الدراسات أثبتت أن البنوك الإسلامية ما زالت تعاني من عدم توافر العناصر البشر المؤهلة والمناسبة لطبيعة عمل هذه البنوك، حيث إن معظم الذين يعملون فيها هم خريجو المؤسسات المالية التقليدية، ولا علم لهم بقواعد الاقتصاد الإسلامي والصيغة الإسلامية، ولا فقه المعاملات المالية في الإسلام (2011).

ن هناك مجموعة من القيم السلبية التي تتسم بها القوى البشرية في المصادر الإسلامية، من أهمها (2010): الفوضى والإخلال بالنظام، والتقليد والمحاكاة في العمل وعدم الإبداع، بالإضافة إلى العبوس وسوء معاملة رف، وسوء استغلال وقت العمل في أمور خارجية، وكذلك صرف الحوافر مقابل أعمال لم تتم، ومرض النفاق الاجتماعي وتقلق الرؤس .

وهي عدم الاعتماد على الكفاءة والأهليّة في تعيين الموظفين، وإنما راسة أجراها المعهد العالمي للفكر الإسلامي في هذا المجال، أن المرتبة الأولى في أحسن اختيار العاملين في المصادر الإسلامية هي: الاعتبارات الشخصية، ويأتي بعدها معيار الجدارة والكفاءة (حمد ح., 2008).

الإسلامية، ولا زالت تسعى إلى تطوير الموارد البشرية وتحسين مستواها في كافة المجالات، وذلك من خلال عقد الدورات التدريبية والمحاضرات والندوات في الجوانب التي يحتاج إليها العاملون في هذه المصادرات وكمبيلات وكفالات واستثمار وتحليل مالي وسلوك وظيفي، واللغة الانجليزية، بالإضافة إلى الدورات التي تختص بالأمور الشرعية والمعايير المحاسبية للمؤسسات المالية الإسلامية، وتحليل

وظيفين ومدى تمكّنهم وأهليّتهم في المجالات المختلفة؛ كلما قلت احتمالية تعثر الديون في المستقبل. حيث إن ضعف الموظفين وقلة كفائتهم، والتساهُل في دراسة طلبات التمويل ومنح الائتمان،

ـ

(2016)

2.3 الإدارة العلاجية لمخاطر الإقراض البنكي

في الواقع إن عملية المعالجة تبدأ مع ظهور أول حادث "عدم التسديد" وعدم الوفاء بالتعهّدات المقدمة من طرف الزبون، حيث يبدأ البنك بالتفكير في تنظيم قدراته للكشف عن كل الاحتمالات الممكنة والتحضير لرد الفعل المناسب لها وذلك لاسترجاع مستحقاته. وتبدأ عملية معالجة الخطأ في المرحلة الأولى بعملية . تعثرت هذه العملية تبدأ عملية

1.2.3 تحصيل القروض

تعتمد وظيفة التحصيل على ثلاثة ركائز والتي تمثل في:

1.1.2.3 رد الفعل:

يعتبر العامل الأساسي لنجاح وظيفة التحصيل لأنّه يمثل سرعة رد الفعل للبنك على حالات حدوث تّهم بعامل الزمن، لأن النتيجة بحدوث خلل لدى الزبون من البداية يؤدي إلى رد فعل مناسب يساهم في التحصيل. لذلك يجب على البنك أن تجهز نفسها بواسطة الأدوات التي تسمح لها بالكشف والتبيه عن حالات عدم بدقة تسخيرها.

2.1.2.3 الاستمرارية في معالجة حالات عدم الدفع:

إذ يجب على البنك أن يتجنب الانقطاع في عملية التحصيل، يتفادى الثغرات في عملية الضغط المطبقة على الزبون المتأخر وهذا لاسترجاع أمواله.

3.1.2.3 التصاعد:


يتمثل في تصاعد الإجراءات الجبرية وأساليب الإكراه القانوني للزبون، وهذا من الوكالة البنكية إلى مصلحة المنازعات با.

4.1.2.3 تسخير الحسابات:

يقوم البنك بعملية تسخير الحسابات من أجل اجتناب زيادة المخاطر المرتبطة سواء بتجاوز الرخصة المقدمة مسبقاً لجعل نظام المعلومات للبنك يقوم في هذه الحالة بالتبيه.

على هذه الوضعية غير العادية لسير الحساب، ومن جهة أخرى يقوم بتنظيم رد الفعل المتضاد للبنك وأخذ الاحتياطات اللازمة للإحاطة بهذا الخطر الجديد. والشكل التالي يوضح عملية تسخير الحسابات في بنك تجاري.

03: عملية تسخير الحسابات في بنك تجاري



أعلاه :

- رسالة نموذجية - رسالة نموذجية - في حساب الزبون -

- التحويل إلى التحصيل - رسالة نموذجية -

) (

ففي هذه الحالة للمسير له حرية اتخاذ القرار سواء بتقديم المساعدة للزيتون عن طريق منحه سحب على المكشوف أو أنه يقوم بالتحصيل مباشرة سواء تحصيل ودي أو قانوني.

2.2.3 معالجة القرض

ب، بحيث يتم تنظيم عملية

الاقتطاع على كل مستحقات البنك وفقاً لما تتوفر في حساب الزيون، بالإضافة إلى الضمانات المحصل عليها.

إن عملية الاقتطاع الآلي يمكن أن تمنع الأولوية للقروض بدون ضمانات أولاً، ثم لمختلف القروض الأخرى مقابل ضمانات مرتبة على حسب قيمة هذه الضمانا . كما هو الوضع بالنسبة لمتابعة الحسابات فإن مسیر التحصيل عن طريق هذا النظم يبحث عن مختلف الرسائل بالأشعار وطلب تسوية الوضعية وغيرها، وهذا حسب ما يراه مناسبا من متابعة عدم الدفع من طرف الزبون حتى تسوى الوضعية الجديدة . هذا طبعا لا يجب أن يمنع مسیر الحساب إلى الزبون الذي يطلب مهلة معينة أو يقترح مهلة للتتسوية، وهذا إما إراديا أو كرد فعل له بعد استلامه لرسالة آلية كإشعار بالدفع أو التحذير، حيث يقوم المسير بتحليل الآجال أو المهلة المطلوبة وكذلك المخططات ويقوم باقتراح القرار المناسب .

2

()

1

• وحدة التحصيل القانوني (مصلحة المنازعات).

تتدخل هاتين الوحدتين في تسهيل الخطر في البنك وعملية تحصيل القرض.

4 إدارة مخاطر سعر الصرف

إن معظم دول العالم الثالث عرفت جذرية في مختلف الحجج من بدأة الثمانينيات من القرن الماضي إلى يومنا الحالي مؤسسات النقد الدولي عملت على التي دفعت بها إلى إدماجها في النظام الدولي الذي يع.. ونظرا لما يشهده عددا متزايدا من الدول النامية في تغيير

تحركات متزايدة في أسعار عمالتها وبالتالي زيادة المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها المتعاملون في مما يتطلب اللجوء شيئاً فشيئاً إلى استعمال تقنيات معينة سواء كانت داخلية أو خارجية لتعطية مخاطر تقلبات هنا تكمن أهمية إدارة مخاطر الصرف، لذلك كله فإن هذه الورقة تهدف إلى إبراز أهم التقنيات المستعملة

في إدارة تسيير المخاطر المرتبطة بالتقديرات في أسعار الصرف بالنسبة للمؤسسات دولية النشاط، لأن تلك التقديرات يمكن أن تحمل المؤسسات المعنية خسائر مالية باهظة هي في غنى عنها. بحث المحاور التالي يتناول

•
•

.. أهمية إدارة خطر سعر الصرف

مخاطر الص

مخاطر الصرف.

1.4

تعريف المتعلقة بخطر سعر الصرف

يمكن إجمالها فيما يلي :
با (استيراد، تصدير)

أهمية بالنسبة للاجال التسوية النهائية لها .. مخاطر سعر الصرف أو مخاطر تغيرات

الاستيراد با القراض

هي مخاطر تواجه المؤسسة دولية النشاط" با

ثروتها مهددة بهذا

پترب علیہ ربح اور خسارة

خطر الصرف هو خطر الخسارة المرتبطة بالتغييرات في أسعار صرف

عليه فإن خطر الصرف يدور حول الضرر الذي يلحق بالنتائج المالية للمؤ

من جراء التقلبات في أسعار صرف العملات التقويم

الذى يعتبر حينها خطراً متحققاً،
با

كما هو الحال عند التفاوض بشأن تصدير أو استيراد سلعة معينة أو التفاوض بشأن إبرام عقد قرض بالعملة هو ما يسمى بخطر سعر الصرف المحتمل أو المتوقع.

مختلف مراحل خطر الصرف بالنسبة لنشاط مرتبط بالتجارة الدولية

ما يتربّع عنها مخاطر كلما طالت فترة العقد، حيث أن أسعار الصرف غدت اليوم متقلبة عرضة لمؤثرات خارجية كثيرة مما يزيد من حدة الخطير المرتبط بأسعار الصرف، خاصة بالنسبة لسوق في جميع أنحاء العالم إلى غاية هذه المراحل إن أسعار

2.4 أهمية إدارة خطر سعر الصرف

بتسهيل أو إدارة مخاطر سعر الصرف ذكر ما يلي : اندماج بلدان العالم الثالث في المنظومة

(العمل في بيئة اقتصادية)

يا 4 تتحكم إلى قانون السوق في جميع الج

ما يرتبط به من مخاطر .. بروز أنماط جديدة للتجارة الدولية

معاملين جدد في الساحة الدولية كدول جنوب شرق آسيا ما يرتبط بذلك من زيادة حدة التقلبات في أسواق في الدول الناشئة .

سوف تولد الحاجة الماسة إلى استراتيجية جديدة .. تقلبات سعر الصرف يمكن أن تؤثر ليس فقط على الوضعية المالية للمؤسسة دولية النشاط بل قد يمتد تأثيرها ليشمل التنمية في الدولة المعنية .

انعكاس أثار تقلبات سعر الصرف على مختلف وظائف المؤسسة دولية النشاط (من تحفيظ، تموين، إنتاج، تسويق، تمويل، إلى المضاربة - تحسن القدرة التنافسية) في مجال السعر خاصة (للمؤسسات)...

مرتبط ب مدى التحكم في خطر سعر الصرف كفاءة، على اعتبار أن هذا الخطر يعتبر عاماً محدداً

التكلفة خاصة في مثل دول العالم الثالث التي تستند في التدريبات إلى مواد أولية

أو المركبة للوقاء من مخاطر الصرف .

با المخاطر بأن . هكذا غدت إدارة مخاطر

ذات أهمية كبيرة في الوقت الراهن خاصة بالنسبة لمؤسسات الدول النامية تلك التي عرفت في نظامها صوب النظام الحر، على الرغم من التعقيد المتزايد لهذه العملية في الوقت ذاته فعالية في نفس الوقت،

يمكن بيان أهم هذه التقنيات فيما يلي . المستخدمة في هذا الشأن هي كثيرة، بما ينسجم

3.4

تمثل هذه التقنيات فيما يلي :

1.3.4 التأثير على الآجال:

با خالها التي :

: الدولي. في هذا المجال نميز

1.1.3.4 تسهيل آجال العملية:

Termaillage(LAGS and LEADS) يتمثل في توسيع آجال الدفع من أجل

الإيجابي حيث يتم تعديل آجال أو تواريخ تحصيل الحقوق(مصدر) أو دفع

"LEADS ".) (تبعاً لتغيرات سعر الصرف .

هذه العملية ليست في الحقيقة تقنية لتغطية خطر الصرف، "LAGS "

من التقلبات في سعر الصرف . فعندما يتوقع المصدر زيادة سعر العملة المحرر بها عقد

التصدير فإنه يمنح آجال كبيرة للمستورد لتحصيل المبلغ المستحق له. لكن إذا كان يتوقع عكس ذلك أي انخفاض قيمة العملة المحرر بما العقد، فسوف يحاول تسرع .
أن هذه التقنية تكتنفها مثالب متعلقة أساساً بمدى صحة التوقعات بشأن سعر صرف بمدى القدرة التفاوضية للمؤسسة للحفاظ على معاملتها من جهة ثانية.

2.1.3.4 منح الخصم بهدف الدفع المسبق

فالمصدر يستطيع أن يتحكم في خطر سعر الصرف بمنحه خصماً في مقابل قيام الزبون بدفع المبلغ المستحق لفائدة المصدر ذلك إذا ما توقع بأن سعر صرف عملة الفوترة عرضة لتغير بير فترة وجيزة من الزمن. هذا قبل تاريخ ا .
با

إلى زيادة حجم السيولة لدى المؤسسة المصدرة،
المصدر إلى توظيف المبلغ الحصول في
.. : Comptes d'interception

3.1.3.4 حسابات الاعتراض

هي حسابات بنكية متواجدة في دولة أجنبية الغرض منها تلقي المدفوعات لصالح المؤسسة المصدرة من قبل الزائران مما يؤدي إلى التقليل من الوقت الضروري لتحصيل هذه المبالغ وبالتالي يقلص إلى حد كبير من خطر الصرف .

4.1.3.4 نظام الصندوق المغلق أو الصندوق البريدي

هنا فإن الشيكات الواردة إلى المؤسسة الخاصة بتسوية دين أو بدفع قيمة صادرات معينة، يتم إرسالها إلى صندوق بريدي تتولى البنوك المحلية في تلك الدولة المتواجد فيها تلك الصناديق تحصيلها مباشرة رجلاً للوقت بدال من إتباع الطريقة التقليدية في عملية التحصيل التي وقوع خطر صرف ومن تم تحمل خسائر صرف نتيجة تغير (1) المعهد العربي للدراسات المالية و .
به .
(1994)

2.3.4 التأثير على حجم الديون بواسطة عملية المقاصة

1.2.3.4 الذاتية التعطية سوق التطبيق

يتمثل في إجراء مقاصة بين ذمة دين محررين بنفس العملة لهما نفس تاريخ بحسب .
با

APPLICATION'D MARCHE

فهي طريقة تقضي بالسماح للمؤسسة التي بحوزتها رصيد من العملة الصعبة باستعماله لسداد مدفوعات ديون أو نا .
با مالي .

هذه التقنية تستند إلى تحويل فعلي للعملة فالمؤسسة التي تقوم
التي تتلقاها من زائنها ، هذه المؤسسة سوف لن تتعرض إلى
ـ . البنكية التي تدفعها خاصة إلى نقص حجم بـ للأموال.

يمبلغ معين. هنا فإن الرصيد فقط الناتج عن عملية المقاضة هو الذي يكون محل
هي تعتبر كذلك تعطية ذاية.

2.2.3.4 المقاضة المتعددة الأطراف للمدفوعات NETTING

وهذه التقنية تطبق بشكل خاص على المؤسسات ذات الفروع المتعددة في
حقات هذه الفروع

. هنا يجب اتفاق على تاريخ مرجعي لعمليات التسديد بين مختلف هذه
. أنساب أسلوب إلى تطبيق هذه

من طرف جهة مستقلة تابعة لهذا التجمع كأن يكون بنك أو de Matrice règlement . من نتائج هذه المقاضة المتعددة تخفيض حجم المبالغ المحولة، ما ينتج عنه من إقتصاد بـ . إلى تفادي اللجوء إلى العمليات الخاصة بتغطية خطر الصرف التي تكون في أنه قد يصادف هذه التقنية تشريعات بعض الدول التي ال تسمح بإجراء مثل هذه ، مما يؤثر على فعالية هذه التقنية

3.2.3.4 مراكز إعادة الفوترة بالعملة الصعبة

في بعض التجمعات العالمية أو مراكز الفوترة هذه التقنية تشبه إلى NETTINE حد كبير عملية

الاستيراد إلى خارج أو داخل المجموعة، أو تجميع المقوضات المترتبة على عمليات التصدير إلى داخل التجمع أو داخل أعضاء نفس التجمع . المدفوعات إلى خارج التجمع فإن مركز إعادة الفوترة يعمل كشركة فوترة factoring de Société تقوم بتسهيل خطر القروض في نفس الوقت . فمركز إعادة الفوترة يعمل ك وسيط مالي يكفي بتنفيذ العمليات دون إدخال أي على مختلف التدفقات المادية . هذا النوع من المراكز يكتسي أهمية كبيرة بالنظر إلى الضريبية التي قد فيد منها نتيجة موقعه المغربي إلى أن مركزة إدارة خطر الصرف تزيد من فعالية هذه العملية. أخيراً فإن كون هذا المركز هو الطرف الوحيد الذي يتعامل مع البنوك تباعاً عن التجمع فهذا يقوي من مركزه التفاوضي

4.2.3.4 وسائل وتقنيات داخلية أخرى

1.4.2.3.4 التأثير على التدفقات التجارية للمؤسسة

بناء على توقعاتها المستقبلية بشأن أسعار صرف العملة فإذا توقعت حدوث تغيراً كبيراً في لجأ المؤسسة إلى هذا فتر قصيرة من الزمن تقوم بتعديل برنامج استيرادها من المستلزمات

تسعى إلى تسريع

14

العكس في حالة التصدير.

طلب رسم استراتيجية للمؤسسة بشأن الصادرات

2.4.2.3.4 الفوترة بالعملة الوطنية أو اختيار عملة أقل تطابراً قد تلجم بعض المؤسسات التي تكون لها هذه القيمة في استقراراً في نا

4 4

هذه التقنيات تسمى بالتقنيات الخارجية تميز فيها مجموعتين من
التي تتخذها المؤسسة على مستواها من تفادي خطر الصرف، يم كن لها أن تلجأ إلى تقنيات
اللجوء إلى السوق أو التعامل مع مؤسسات مالية متخصصة في هذا المجال.

بـ . إيجابي قد يطرأ على سعر الصرف تكمن في عدم تمكن المؤسسة المستعملة لها من مجموعة التقنيات التي تتمحور حول التثبيت النهائي لسعر الصرف في وقت نشأة هذا الخطر، كالصرف

تمثل أساساً في استعمال الخيارات على ته من أي تطور إيجابي لسعر الصرف، مجموعة التقنيات التي تحمي المؤسسة من خطر الصرف مع إمكانية

الصرف الآجل 1.4.4

عبارة عن اتفاق على شراء أو بيع مبلغ بالعملة مقابل عملة أخرى بسعر صرف محدد غير قابل للمراجعة
بـ النهائي في تاريخ الحق متفق عليه .

أ) أي قبل عملية الدفع في تاريخ () مختلف عن سعر الصرف
في نا . عندما يكون الفرق بين السعرين إيجابيا نسميه REPORT DEPORT

-DEPORT + REPORT =

من أهدافه تمكين المؤسسة التي ستلتقي أو تدفع مبلغ بالعملة من أن تلجأ إلى بنك تجاري أو أي ذي سيستعمله هذا البنك في شراء أو بيع هذا المبلغ بالعملة كذا المصدر على النحو التالي :

با هو في نفس الوقت يخشى أو يتوقع انخفاض قيمة هذه العملة أرباحه من عملية التصدير التي قام بها أو تأكل أرباحه الحقيقة، فعن طريق بيع العملة با

با

ية الذي سوف يتلقاه في تاريخ فالبنك في هذه الحالة يتلقى أمر من المصدر لبيع العملة مقابل الوطنية، إذا يكون على البنك بموجب هذا العقد أن يشتري هذه العملة في تاريخ .

الخطوة التالية في هذه التقنية هي قيام البنك، و مباشرة بع المفترض()، يقوم با بالبنك باستماره بفائدة إلى تاريخ الذي اقترضه (في هذا التاريخ يسدد البنك المبلغ بالعملة في ذلك المبلغ الذي يتلقاه من زبونه في مقابل المبلغ با)

فالمؤسسة التي ترتب القيام بدفع دين بالعملة في تاريخ الحق تخشى سعر صرف هذه العملة مقابل العملة المحلية، هذه المؤسسة قد تتبع طريقة شراء العملة با بغرض حماية نفسها من تكون على علم مسبق بالعملة المحلية الواجب الدفع مقابل إطفاء هذا الدين في تاريخ .

عبارة أخرى يكون على البنك أن يبيع عملة أجنبية محددة بذاتها للمستورد.

الأولى التي مقابل عملة محلية يتم اقتراضها با إلى تاريخ . في تاريخ . با إلى الزبون

2.4.4 القروض المقاطعة بالعملة

تتلخص هذه التقنية في قرضين متبادلين بعملتين مختلفتين هو يعني الدفع الفعلي للمبالغ المتفق SWAP الخاص بالعملة يمكن أن يكون محل تعاقد بين مؤسستين في نجم استرجاعها في تاريخ مستورد) لمن نفس الحاجة المتغيرة لكن هذه حالة نا (أغلب هذه العمليات في الحياة با

3.4.4 التسييق بالعملة

و هي تقنية موجهة للمؤسسات التي ترغب في تغطية حاجتها من السيولة وتغطية خطر الصرف في نفس الوقت. هذين المدفين يمكن التوصل إلى تحقيقهما بطريقة منفصلة عن طريق الاقتراض با استبدال المبلغ المفترض مباشرة بالعملة المحلية . فهذه هناك أسلوب آخر يتمثل في الاقتراض با

يستعمل له في تمويل عملياته، يقوم فيما بعد بتسليه
أما إذا كانت هذه المؤسسة تزيد أن تقضي نحائيا على خطر
العملة الصعبة التي سيتلقاها من زبونه في تاريخ
تقترض

4.4.4 العقود المستقبلية على العملة

ن هذه العقود المستقبلية على العملة تقنية حديثة نوعا ما إذ ترجع نشأتها إلى سنة 1972
تم (IMM:Monetary International Market)

إن مثل هذه العقود تنصب حاليا على مبالغ محددة من العملة
كما أن تاريخ التسليم محدد بتواريخ ثابتة.
محددة في مقابل
ينشأ بمجرد توقيع العقد، بشراء أو بيع عملة محددة بسعر محدد بتاريخ معلوم،
في التغطية ضد خطر
هي محاولة الوصول إلى وضعية صرف في المستقبل مناقضة لوضعية لصرف الحالية في السوق
الصرف في السوق
:

بالنسبة لخطر الصرف فإن آلية عمل هذه الطريقة هي أن يتخذ الطرف المعنى بتغطية خطر الص
في
حيث تسمح له هذه الطريقة بتعويض الخسارة
بالأرباح في السوق الثاني . فالمتعامل الذي يريد تغطية وضعية قصيرة يشتري عقد تتناسب
با
هذه
أكبر من سعر التعاقد فهي تعتبر خسارة يتم تعويضها عن طريق العقد
با

5.4.4 خيارات العملة

عملة بسعر محدد
محدد أو فترة محددة
الصرف يمثل بالنسبة لحائزه حق في شراء أو بيع وضعية صرف عاجلة أو آجلة بالنسبة لعملة معينة في تاريخ أو مدة محددة
محدد بدقة في تاريخ التعاقد على هذا الخيار.

الإيجابي
نحو
في نفس الوقت.

سعر صرف أدنى في حالة شراء للعملة محل الخيار مقابل عملة أخرى، مع الحفاظ على إمكانية
إيجابي قد يحدث في سعر الصرف بين العملاتين .

الاستيراد : با إلخ * . Dividens... با : .

أو عمليات أخرى غير أكيدة الوقع أو محتملة

1.5.4.4 خصائص خيارات الصرف

إن خيارات الصرف تشمل على مجموعة كبيرة من العقود با

التي يمكن التفرقة بينها حسب:

() اتجاه

شروط التنفيذ: سواء في تاريخ فترة الحيازة.

PUT Call

: FF/USD CALL في نفس الوقت بيع فرنك فرنسي هو USD/CALL FF USD
FF PUT/USD CALL. ف الكبير بين وضعيني هنا يجب إلى A

المشتري لخيار العملة، فالمشتري لخيار العملة (سواء شراء خيار CALL () PUT) عملة في تاريخ محدد أو ضمن فترة محددة، في مقابل ذلك فإنه يدفع عمولة للبائع الذي يكون بدوره ملتزماً بتنفيذ رغبة

ترى، لذلك يمكن القول أنه توجد ثالث

A CALL : - المشتري لـ A - B. -

PUT B عند طلب المشتري - . م شتري A

B A - B با PUT عليه أن يستلم أو يشتري ع A

طلب المشتري لذلك . في تاريخ يمكن أن تكون محل تنفيذ أو أن يتم التخلص

. منها من قبل حائزها بحسب ظروف السوق تاريخ

تاریخ exercice'd Prix يعني سعر الصرف

الذي ينفذ المشتري بموجبه إذا كان ذلك مربح له - . الذي تم ا

- AT THE MONEY في تاريخ التوقيع على العقد نقول أن. SPOT
THE IN. MONEY

PUT فإن هذه CALL با

الأخيرة هي عندما يكون سعر تنفيذ الخيارات غير Money the of Out

هذه الحالة تطبق بالنسبة ل PUT عندما يكون سعر التنفيذ أقل من السعر الحالي

: - - CALL PUT In the money (ITM) السابقة ضمن الجدول التالي

PE < SPOT PE > SPOT At the money (ATM) PE = SPOT PE = SPOT
Out of the money(OTM) PE > SPOT PE < SPOT

SPOT . هو سعر الصرف الحالي .

PE :

:

. gré à Gré المموافقة بالتراسي réglementés Marchés

العقود عبارة عن عقود نمطية (Standard) (نما يخص قيمة العقد بالعملة تاريخ كما هو معمول به في IMM) (SE.P(Exchange Stock Philadelphia في المقابل interbancaires marchés

ى غير منظمة

" " " mesure sur " Les التي يتم من خاللها

من خطر الصرف، سواء كان ذلك بخصوص المبلغ أو التي تزيد تا في مثل هذه

هذه المؤسسة تلجأ إلى البنك لتوقيع عقد Gré à Gré

بعدها فإن البنك يتوجه بدوره إلى المنظمة من أجل تغطية الخطر الناتج عن هذا التعاقد .

سواء من أجل حماية الوضعية الطويلة أو الوضعية القصيرة

أ) حماية وضعية الصرف الطويلة longue position une'd Protection هذه الوضعية نجدها في

عملة من الغير، كالمؤسسة التي قامت بتصدير سلعة أو تلك التي تتوقع تحصيل مبلغ بالعملة الصعبة، تخشى من انخفاض قيمة هذه العملة في مقابل العملة المحلية.

:

- البقاء في وضعية صرف مفتوحة أي عدم اتخاذ أي إجراء من أجل تغطية خطر الصرف

تا

- محاولة تغطية خطر الصرف من خلال بيع أجل للعملة المتوقع الحصول عليها،

Report

غير من أي تطور إيجابي في السوق Deport كذلك في هذا الما

- استعمال استراتيجية تعتمد على الخيارات فالمصدر في هذه الحالة بدفعه لعمولة يستطيع أن يشتري خيار بيع عملة

الذى يمكنه من تجنب خطر الصرف، في الوقت ذاته يمكنه من من أي تطور إيجابي في السوق كما يحق له

حيث يخشى انخفاض قيمة العملة المتوقع الحصول عليها، فيقوم

إذا انخفض السعر العاجل للعملة مقارنة بسعر التصرف

12 . في

يتحقق

التي كانت متوقعة، كما يمكن أن يتحقق له ربحا . ب) حماية وضعية الصرف القصيرة courte position la de

Protection تنشأ هذه الوضعية عندما تكون بصدّد مؤسسة مستوردة التي يتتبّع عليها دين بالعملة المؤسسة التي اقرضت عملة أجنبية يكون عليها تسديد هذه المبالغ :

- المؤسسة تفضل البقاء في وضعية صرف مفتوحة كونها تتوقع انخفاض قيمة العملة محل التسديد.
- المؤسسة تعمل على حماية نفسها في خطر الصرف بشراء العملة في يؤدي ذلك إلى ثبيت سعر العملة المتوقعة أن تسلم لها، لكنها لن تستطيع أن تستفيد من أي تطور إيجابي في سعر السوق أي بمعنى آخر لن تستطيع أن نجني أي انخفاض سعر الصرف في المستقبل.

• هو قيام هذه المؤسسة بحماية نفسها من

في ()

أما إذا انخفض السعر العاجل عند حلول

يمكن أن يتحقق لها ربح من تم () طالما أن الفارق بين السعرين يغطي لها

- بالضمادات :
التي تقدمها بعض شركات التأمين المتخصصة في تأمين العمليات المتعلقة بالتجارة الخارجية، توفر هذه الضمادات لمستعملتها حماية إل تقل أهمية عن الحماية التي توفرها تقنيات التغطية السابقة الذكر .
شركات التأمين هذه، يدخل ضمن نفس منطق التقنيات الخاصة بتغطية خطر الصرف التي سبق التعرض لها، ذلك أن هذه الشركات كانت تستعمل من قبل المؤسسات التي لم يكن

بأنا

() با () با
الضمادات المقدمة من شركات التأمين من شركة إلى أخرى بحيث قد تتعلق هذه الضمادات بنهاية التغطية

() 1 نا
المشتريات المتوقع (الاستيراد)

- فالمؤسسة طالبة الضمان يمكن لها أن تختار فترة التغطية التي تمتد من 3 إلى 18 إلى أن تكلفة التغطية تعتمد على ماهية العملة المغطاة التي تغطيها هذه الشركات.

() 09.0 إلى 9.1 %. وسعر الصرف المغطى هو سعر الصرف الفوري تاريخ التوقيع على إلى أن المؤمن قد يستفيد من جزء من با الناجمة في التمهي الإيجابي

() 13 الضمادات المقدمة للمصدر لتغطية الخسائر المحتملة الممكنة الواقعة في حالة انخفاض الصرف بين تاريخ تقديم العرض من المصدر إلى زبونه، وتاريخ التوقيع الفعلي للعقد. با إلى أنواع أخرى خاصة من

الضمانات ومن أهم هذه الشركات: Coface في فرنسا Hermes في ألمانيا Sace في إيطاليا Miti با Cagex في الجزائر. EximBank يا

5 إدارة مخاطر السيولة البنكية

1.5

1.1.5 نظريات إدارة السيولة:

1.1.1.5 نظرية القرض التجاري

تقوم هذه النظرية على أساس أنّ سيولة المصرف التجاري تتحقق تلقائياً من خلال التصفية الذاتية لقروضه التي يجب أن تكون لفترات قصيرة، أو لغايات تمويل رأس المال العامل، حيث يقوم المقترضون برد ما اقترضوه من أموال بعد إكمالهم لدوراتهم التجارية بنجاح. وطبقاً لهذه النظرية، فإنّ المصارف يأخذون في الاعتبار في بعض الأسهم والسنادات، وذلك لطول فترة الاسترداد المتوقعة في هذه المجالات، وتناسب هذه النظرية في السيولة المجتمعات التجارية، حيث تكون الغالية العظمى من زبائن المصرف من التجار محتاجة إلى التمويل لمدة ولفترات قصيرة، ويؤخذ على هذه النظرية:

. فشلها في سد احتياجات التنمية الاقتصادية والاجتماعية خاصة في البلدان النامية، فالقيود التام بهذه النظرية يمكن المصارف من المساهمة في مشاريع البنية التحتية، والتي تعمل على إحداث تعديلات جوهرية في

. حيالها دون تقديم القروض اللازمة لتوسيع المشاريع الصناعية، وزيادة خطوط الإنتاج، وإعادة تجهيزها بالآلات الحديثة، وذلك لطول فترة هذه القروض، وبالتالي عدم إمكانية تشغيلها خلال فترة قصيرة.

. لم تأخذ هذه النظرية بنظر الاعتبار الثبات النسبي للودائع جميعها في وقت واحد، بل إنّ عملية الإيداع والسحب لهذا النوع من الودائع يكون بصورة مستمرة. أما بالنسبة لودائع التوفير، فكثرة عدد تلك الحسابات وطبيعتها من حيث أنها في الوضع الطبيعي تنمو وتكبر، يجعلها تتمتع بثبات النسبي. أما الودائع الثابتة، فتتوافق استحقاقها معروفة للمصرف، ولا يحق لصاحبها السحب منها إلا في (1999).

. قيامها على افتراض إمكانية إكمال الدورة التجارية بنجاح، وهو أمر لا يتحقق دائماً، خاصة في أوقات الكساد

ثانياً: نظرية إمكانية التحويل: تعتمد هذه النظرية أساساً على أنّ سيولة المصرف تعتبر جيدة مادامت لديه موجودات يمكن تحويلها إلى نقد بأسرع وقت ممكن، وبأقل خسارة ممكنة. فإذا لم يتقدم المقترض على سداد ما بذمته من مالية مستحقة، فإنّ المصرف يقوم بتحويل بعض من احتياطاته الثانوية، كالأوراق التجارية والمالية إلى نقد، أو يقوم ببيع جزء من الضمان المصاحب للقرض، سواء كان عقاراً أو أوراقاً مالية، أو غيرها. وعلى أثر ذلك يمكن أن تتتوفر سيولة (أبوحمد، 2002).

ثالثاً: نظرية الدخل المتوقع: تقوم هذه النظرية على أساس أن إدارة المصرف يمكن أن تعتمد في تحطيمها للسيولة على الدخل المتوقع للمقترض، وبالتالي فإنّها تدخل في اعتبارها الدخول المتوقعة للمقترضين في المستقبل. وهذه يمكن المصرف من منح قروض متوسطة وطويلة الأجل، إضافة إلى منحه للقروض قصيرة الأجل مادامت عملية سداد هذه القروض تكون من الدخول المتوقعة للمقترضين بشكل أقساط دورية منتظمة (كل شهر أو كل شهرين...) الذي يجعل المصرف يتمتع بآفاق انتظام النسيج للتدفقات النقدية، وإمكانية توقعها.

رابعاً: نظرية إدارة المطلوبات: تتركز هذه النظرية على جانب المطلوبات، وتؤكد على أنّ المصارف التجارية لديها القدرة على توفير السيولة في جانب المطلوبات، كما هو الحال في جانب الموجودات، وذلك من الودائع، منها: شهادات الإيداع التي يمكن تداولها، وهي شهادات غير شخصية يمكن حاملها التصرف فيها بالبيع والشراء. وعادة ما تكون القيمة الإسمية لتلك الشهادات كبيرة، وإنّ معدل فائدتها وتاريخ استحقاقها يتحددان بواسطة يمتنها الإسمية أقل من القيمة الإسمية للشهادات القابلة للتداول.

وكذلك شهادات الإيداع التي لا يمكن تداولها، وهي شهادات شخصية تصدر بمقتضى إتفاق بين المصرف والزبون يتحدد فيه معدل الفائدة وتاريخ الاستحقاق، ولا يجوز لحاملها التصرف فيها بالبيع، كما لا يمكن له استرداد قيمتها قبل التاريخ .

وجميع هذه الودائع تساهم بشكل كبير في زيادة حصيلة المصرف من الموارد المالية، أي من سيولته النقدية، إضافة إلى أنها تعمل على زيادة أرباح المصرف.

2.5 الخلفية النظرية لإدارة مخاطر السيولة

1.2.5 ماهية مخاطر السيولة

بين هزات النظام البنكي وهيكل ميزانية البنك، ذلك أنه وب مجرد عدم وجود توافق زمني بين :

1.1.2.5 التعريف

يعبر خطر السيولة عن عدم كفاية أرصدة البنك النقدية لمواجهة مسحوبات احتياجات المفترضين، ويتعاظم هذا الخطر حينما لا يستطيع البنك توقع الطلب الجديد على القروض أو مسحوبات الودائع وال يستطيع الوصول إلى مصادر (2011)

2.1.2.5 التعريف

مخاطر السيولة هي المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها البنك جراء تدفق غير متوقع لودائع الخارج، بسبب تغير مفاجئ في سلوك المودعين، ومثل هذا الوضع يمكن أن يفرض على البنك نشاط غير اعتيادي في التمويل قصير تمويل الفجوة الناجمة عن نقص السيولة في 2011 (فلايلي، 2011).

3.1.2.5 التعريف 3

مخاطر السيولة هي المخاطر التي تواجه منشآت المالية في المحددة لها وتشمل مخاطر السيولة، مخاطر قصيرة وبما يحدُث (2014) بحاجة إلى إدارة مخاطر السيولة لكي تبقى في مأمن من مما سبق يتبيّن أن خطر السيولة ينبع عن عدم كفاية مقابله المطلوبات قصيرة ، فهو يحدُث والخصوص، ويزداد هذا الخطر عندما يصعب على البنك توفير يا

2.2.5 أسباب مخاطر السيولة

التي تؤدي إلى خطر السيولة في البنوك ما يلي (عروس، 2014):

1.2.2.5 أسباب تتعلق بمدى صعوبة تسهيل الأصول المتداولة:

بما للبالغ الكبيرة مما يدفع البنك لتسهيل بعض أصوله بقيمة أقل من قيمتها الدفترية وفاءً مما يؤثر على ربحيته لإجباره يا

2.2.2.5 أسباب تتعلق بجانب نطاق الميزانية

معنى عند ازدياد طلبات سحب المودعين تجاه بنك من ذلك لاحتّمه لتوفير النقدية للاقتراض

والضمان التي تتم خارج الميزانية والتي بمجرد قيام العميل بالاقتراض تتحول لقروض فعلية تظهر بالميزانية فتتّسخ مخاطر السيولة، والتي تسبّب في دفع البنك للبيع الصرفي قيمتها الواجبة لتوفير السيولة؛ يا

3.2.2.5 أسباب تتعلق باختلاف تواريخ الاستحقاق

حيث عدم مناسبة تواريخ استحقاق الودائع قصيرة لتواريخ تحصيل القروض طويلة

4.2.2.5 أسباب تتعلق بعدم التوازن بين التدفقات الداخلة والتدفقات الخارجة.

:

. صدمات السحب المفاجئ التي تتعرّض لها البنوك نتيجة اهتزاز عامل الثقة لدى جمهور المودعين على إثر النكسات التي تصيب البنوك التجارية أثناء مزاولة نشاطها الائتماني (غير المستقرة للمودعين)

. والنقل، فمثلاً أحداث سبتمبر 2011

أدت إلى التي ضربت يا

. المالية أغلقت أبوابها وتوقفت أنظمة الدفع، على الرغم من أن بعض البنوك كانت لها فوائض

كانت لها خسائر كبيرة؛
بـ . رئيسية النظام البنكي للبلاد الناشئة، التي تكون

ما تزال في طور التشكيل؛
. ظاهرة التغير المتسارع والغير مستقر لقيم
السوقية قد يؤدي بالمؤسسة إلى تفضيل التنازل عن هذه
قيمتها السوقية متدنية والتحقق مردودية في
وقد تنتشر هذه العدوى بين البنوك؛
الاقتراض .

خ. رغبة البنوك في الحصول على عوائد أكبر، وذلك لأن العوائد تتناسب طردياً مع المخاطرة؛
موارد قصيرة .

3.2.5 أسباب الحاجة إلى السيولة وكيفية واستراتيجيات مقاولة متطلباتها

1.3.2.5 أسباب الحاجة إلى السيولة

واراء حاجة البنك إلى السيولة هو مواجهة سحوبات المودعين وكذلك لتلبية 1
وهناك سببين مهمين هما:

1.1.3.2.5 ليس من الضروري أن يحفظ البنك بسيولة مقدارها 100

لتمويل هذا القرض، على افتراض أن معظم القروض ترجع إلى البنك في
با

2.1.3.2.5 وهو السبب الثاني للنهاية إلى السيولة حيث يجب على البنك الاحتفاظ برصيد نقداني كافٍ لمقابلة هذه المسحوبات
سواء كانت متوقعة أو غير متوقعة في الظروف العادية أما في ظروف
في البـ .

2.3.2.5 كيفية مقاولة متطلبات السيولة

مصدرين وهمـ

(١.٢.٣.٢.٥) الاحتياطات الأولية

وتتمثل في القانوني الت כדי مقابلة العمليات اليومية، على الرغم من أن معظم هذه التي يتعامل معها البنك، أنها تعتبر خط الدفاع بعض المرونة في رصيد القانوني الذي يطلبه البنك المركزي وذلك لأن هذه وبالتالي يمكن للبنك التجاري أن يستخدم بعض متواتر يومي للفترة المعنية التي يحسب عنها أثناء هذه الفترة مقابلة متطلبات السيولة، ويذكر أن ذكرها في نقاط كما يلي (٢٠٠٩) :

بـ .

الموجودة في خزائن البنك في صورة نقد سائل من عم ت رسمية ومساعدة محلية وأجنبية، وقد يجيد البنك صعوبة في تقدير رقم هذا البند، ولكن الخبرة السابقة لها دور في تقديره؛

بالاحتفاظ لدى البنك المركزي بأموال سائلة، في شكل احتياطي للحفاظ على التي يحددها البنك المركزي للتأثير في حجم . . . إلى أن البنك قد يحتفظ ببعض ودائعه في شكل قصيرة . وبذلك يلتجأ البنك إلى هذه حالة الحاجة إليها، ويمكن تحويلها إلى البنك المركزي والحصول على المقابل النقدي؛

قيمتها إلى بالبنك، وتحدد السيولة بنسبة من هذه

ووفقا للخبرة السابقة، وبذلك ال يؤخذ في الحسبان الشيكات التي يتحمل رفضها لسبب أو في نفس البلد اعتبرت أكثر سيولة من تلك التي تسحب على أفراد في مدينة أخرى.

(٢.٢.٣.٢.٥) الاحتياطات الثانية

ت تكون السيولة في هذه الحالة من التي يمكن تصنيفها أي بيعها أو رهنها مثل أذونات الخزانة، أنه كلما كانت هذه إلى هذه المصادر هناك مصدر آخر يمكن من مضمونة من الحكومة، كلما كانت أسهل في التصرف فيها. با الاقتراض الاقتراض الاقتراض با الاقتراض مختلف با (الخنافي و عبد السالم، ١٩٩٨).

3.3.2.5 استراتيجيات مقاولة متطلبات السيولة

تمثل هذه الاستراتيجيات :

1.3.3.2.5 إدارة سيولة

أقدم استراتيجيات إدارة التجارية الحقيقة، وهذا يعني اقتصار البنوك التجارية في قروضها على القروض ذات السيولة الذاتية. وذلك لأن نسبة معينة من هذه القروض تصل إلى تاريخ استحقاقها على مدار الوقت وتحول إلى سيولة. وحسب هذا المدخل ليس هناك حاجة للأخذ في السيولة. ولكن هذه الاستراتيجية تعتبر مناسبة للبنوك التجارية في الماضي عندما كانت تعتمد هذه البنوك على القروض قصيرة في القروض والتي تختلف من حيث أنواعها وتاريخ استحقاقها. ومن هنا أصبحت هذه الاستراتيجية موضوع تساؤل من حيث تطبيقها

يعتبر على سوق النقد أيضا أحد استراتيجيات إدارة . تعني هذه الاستراتيجية نا
المصرفية. بحيث تكون كمية المستثمرة في هذه وتاريخ استحقاقها تتفق وكميات المطلوبة لسيولة وكذلك توقيت هذه المتطلبات. ولكن إذا فرض أن السيولة كانت غير دقيقة، وظهرت الحاجة إلى السيولة قبل تاريخ ، فيمكن بيع هذه في السوق الثاني، وهي أوراق سهلة البيع أنها مضمونة من الحكومة. ونفس الشيء بالنسبة التجارية لها سوق ثانٍ أضعف نسبياً من أدوات الخ هذه.
الاستراتيجية تعتبر استراتيجية سهلة، ولكنها ليست الاستراتيجية الوحيدة. فمثلاً قد يحاول أحد البنوك التجارية زيادة

المالية قصيرة . با إلى أنه قد يتحقق مكاسب رأسمالية لأن أجل استحقاق الورقة أصبح أقل عند يتمكن البنك من الحصول على هذه العوائد إذا كانت تكاليف مرتفعة أو في حالة تحقيقه لخسائر رأسمالية.

2.3.3.2 إدارة سيولة الخصو

يمكن للبنك التجاري أن يحصل على مصادر

في أدوات سوق المال أو التركيز على درجة سيولة تشكيلة القروض،

الاقتراض. فإذا كان البنك بحاجة إلى أموال قصيرة

الاقتراض من البنك المركزي. أما إذا كان بـ

ذات القيمة المالية الكبيرة، أو من

اقتراضه من سوق الأوروي . با

اء على هذه الاستراتيجية، يمكن للبنك أن يحتفظ بنسبة صغيرة من استثماراته في استثمارات قصيرة في كانت هذه الاستراتيجية النقد، ويحتفظ بالنسبة الأكبر في استثمارات طويلة على نسبة أكبر من المخاطر مقابل هذا العائد.

إلى التمويل، خاصة إذا كانت الحاجة إلى التمويل سبباً لظروف
أوقات . با إلى أن البنك قد لا يجد بالكميات التي يرغبهـا، خاصة في

3.3.3.2.5 يعبر المزج بين إدارة المخاطر (الاستراتيجيات والرسائل، بحيث يأخذ في الاعتبار متطلبات رأس المال، فالمقرض المالي السليم يمكن البنك من الاقتراض . ولكي يمكن للبنك التجاري أن يطبق هذه الاستراتيجية، البد أن يتمتع بمركز مالي سليم خاصة من حيث متطلبات رأس المال، وبالتالي نجد أن إضافة إدارة الخصوم إلى جانب إدارة الاقتراض يتيح للمقرض إمكانية توجيه المخاطر إلى جانب إمكانية تحفيز المخاطر.

4.2.5 انتقال مخاطر السيولة من القطاع المالي إلى القطاع الحقيقي
أبرزت الأزمة المالية أهمية السيولة أثيرت لها المباشر على قدرة البنوك في تقديم الائتمان، وبالتالي على النشاط الاقتصادي.
حيث تؤثر السيولة في بعض الحالات على القطاع الحقيقي من خلال قنوات قائمة فعلاً في
السيولة بخلق قنوات انتقال إضافية. وقد قادت الأزمة المالية الأخيرة إلى التركيز على هذا النوع من القنوات، حيث أن
عدم تطابق الاستحقاق تمثل عناصر حاسمة في انتقال صدمات سيولة التمويل إلى الإقرارات المصرفية
1933)

صحة البنوك، حيث أن صدمات السيولة أو الملاعة تدفع البنوك إلى زيادة مما يؤدي إلى زيادة العرض في الأسواق انخفاض الأسعار، يتربّط انخفاض أسعار عنها نظراً لتوقعات المتباينة، وهو ما يقود إلى انخفاض حلزوني في أسعار الأصول . (Bank for 2005 Diamond & radjan international settlements, 2011) بـ في دراسة بـ بط بين المشاكل المرتبطة عن نقص السيولة الملاعة في البنوك. فقد أشار الباحثان إلى أن البنوك تموّل الأصول غير السائلة بالديون قصيرة الأجل وهو ما يتسبّب في نقص في السيولة الإجمالية، لو أن المودعين طالبوا بسحب ودائعهم بشكل غير متوقع أو أصبحوا غير مستعدّين لتجديد الدين، مما يضطرّ بالبنوك لاستبعاد قروض مرحلة قبل الأوان. وهذا يمكن أن يؤدي إلى مواجهة البنوك لخسائر كبيرة من شأنه كبح جماح الإقراض في المستقبل، با إلى عدوٍ فشل البنوك.

5.2.5 التفاعل بين سيولة التمويل وسيولة السوق
وفي ضوء هذه التغيرات تعين التمييز بين نوعين من السيولة: وهما سيولة التمويل وسيولة السوق. حيث تشير سيولة التمويل إلى جانب المطلوبات من ميزانيات بآئحة بيع الأصول أو الاقتراض من جديد، من ناحية.

(Rajan and Diamond 2009) فيما يخص سيولة التمويل السوق توصلت إلى أن توقعات الـ بالانخفاض سيولة التمويل يدفعها إلى الامتناع عن الإقراض، بسبب توقعها أن البـ بيع بعض الأصول في المستقبل بأسعار رخيصة مما يدفع البنوك السليمة لاكتنـ الأموال السائلة، وذلك لتمكينـهم من الاستفادة من هذه الفرص الاستثمارية في المستقبل. هذه الآلـ ظهرت جليـا خلال أزمة الأسواق المالية الأخيرة 10 . وفي

Brunnermeier

وجه التحديد، وصنـعـ السوق والتجـارـ مالـكيـ البنـوكـ وـصـنـادـيقـ التـحوـطـ - في الممارـسةـ العـملـيـةـ،ـ فإنـ توـمـوـيلـ التجـارـ يؤـثـرـ فيـ سـيـولـةـ السـوقـ التيـ بـدـورـهـاـ تـتأـثـرـ بـسـيـولـةـ التـموـيلـ،ـ ذـلـكـ لـخـضـوعـ التـجـارـ لـقـيـودـ التـموـيلـ.ـ إنـ مـخـاطـرـ سـيـولـةـ التـموـيلـ هيـ مـخـاطـرـ أـيـنـ يـكـونـ التـموـيلـ قـيـداـ مـلـزـماـ،ـ وـالـتـيـ تـبـعـ مـنـ شـرـطـ أـنـ التـاجـرـ يـجـبـ أـنـ يـكـونـ قـادـرـ عـلـىـ توـمـوـيلـ وـضـعـيـاتـ تـداـولـهـ فيـ أـيـ وـقـتـ مـنـ الـأـوـقـاتـ،ـ فـعـنـدـ كـوـنـ رـأـسـ مـالـ التـاجـرـ وـفـيـرـ،ـ فإنـ سـيـولـةـ السـوقـ تـكـوـنـ عـنـدـ أـعـلـىـ مـسـتـوـيـ لهاـ وـغـيرـ حـسـاسـةـ لـلـتـغـيـرـاتـ الـهـامـشـيـةـ لـرـأـسـ الـمـالـ.ـ وـفـيـ الـمـقـابـلـ،ـ عـنـدـمـاـ تـكـوـنـ سـيـولـةـ التـموـيلـ نـادـرـةـ،ـ فإنـ التـاجـرـ يـتـرـددـونـ فيـ الـحـصـولـ عـلـىـ الـوـضـعـيـاتـ،ـ وـخـاصـةـ كـثـيـفةـ رـأـسـ الـمـالـ،ـ لـأـنـ هـذـهـ الـمـوـاقـفـ تـنـتـطـلـبـ اـرـتـفـاعـ فيـ هـوـامـشـ،ـ وـنـتـيـجـةـ لـذـلـكـ،ـ فإنـ سـيـولـةـ فيـ السـوقـ .ـ وـعـلـاـوةـ عـلـىـ ذـلـكـ،ـ يـمـكـنـ أـنـ يـتـسـبـبـ انـخـفـاضـ سـيـولـةـ فيـ السـوقـ فيـ الـمـسـتـقـبـلـ فيـ الـرـيـادـ

الـصـفـقـاتـ،ـ وـبـالـتـالـيـ زـيـادـ هـوـامـشـ،ـ وـمـنـهـ فإنـ انـخـفـاضـ سـيـولـةـ فيـ السـوقـ يـؤـديـ إـلـىـ اـرـتـفـاعـ مـتـطلـبـاتـ الـهـامـشـ أـيـنـ تـتـزاـيدـ .ـ فـيـ حـالـةـ التـواـزنـ "ـالـسـائـلـ"ـ لـلـسـوقـ،ـ فـإـنـ مـتـطلـبـاتـ الـهـوـامـشـ تـكـوـنـ موـاتـيـةـ لـلـتـاجـرـ،ـ مـاـ يـسـاعـدـ هـمـ عـلـىـ جـعـلـ

.ـ أـمـاـ فيـ التـواـزنـ "ـالـعـيـرـ سـائـلـ"ـ لـلـسـوقـ،ـ تـكـوـنـ الـأـسـوـاقـ غـيـرـ سـائـلـةـ،ـ مـاـ يـسـفـرـ عـنـهـ اـحـتـيـاجـاتـ أـكـبـرـ وـلـلـهـامـشـ (أـوـ أـكـبـرـ خـسـائـرـ لـلـتـاجـرـ)،ـ مـاـ يـجـدـ مـنـ قـدـرـةـ الـمـتـعـالـمـيـنـ عـلـىـ توـفـيرـ سـيـولـةـ.ـ وـلـذـلـكـ،ـ فـإـنـ سـيـولـةـ السـوقـ حـسـاسـةـ جـداـ بـحـدـثـ انـخـفـاضـ فيـ "ـلـوـالـبـ السـيـولـةـ"ـ وـالـمـكـوـنـةـ مـنـ:ـ دـوـامـةـ الـهـامـشـ وـدـوـامـةـ الـخـسـائـرـ.

سـيـولـةـ التـموـيلـ وـسـيـولـةـ السـوقـ بـشـكـلـ مـتـبـادـلـ،ـ يـتـجـعـ وـيـعـزـ الـخـسـائـرـ وـهـوـامـشـ الـلـوـلـيـةـ.ـ حـيـثـ انـخـفـاضـ التـموـيلـ يـجـبـ التـاجـرـ عـلـىـ توـفـيرـ سـيـولـةـ أـقـلـ فـيـ إـنـاـقـدـ زـادـ الـهـامـشـ بـسـبـبـ انـخـفـاضـ سـيـولـةـ السـوقـ،ـ فـانـهـ سـيـتـمـ تـشـدـيـدـ الـقـيـودـ عـلـىـ مـقـابـلـ الـمـزـيدـ مـنـ التـموـيلـ،ـ وـهـلـمـ جـراـ،ـ مـاـ يـؤـدـيـ إـلـىـ دـوـامـةـ الـهـامـشـ.ـ أـمـاـ الـخـسـارـةـ الـلـوـلـيـةـ (ـانـخـفـاضـ أـسـعـارـ

al et Cifuentes 2005)ـ أـنـ الـخـاسـيـةـ فيـ السـوقـ قدـ تـحـوـلـ إـلـىـ قـنـاةـ لـلـعـدـوـيـ وـالـمـخـاطـرـ .ـ

الـنـظـامـيـةـ،ـ حـيـثـ قـامـواـ بـتـحلـيلـ مـحـاسـبـةـ السـوقـ وـارـتـبـاطـهـ بـمـتـطلـبـاتـ الـمـلاـءـةـ وـرـقـابـةـ الدـاخـلـيـةـ فيـ الـمـصـارـفـ.ـ يـؤـدـيـ حدـوثـ صـدـمـةـ فيـ السـوقـ إـلـىـ انـخـفـاضـ الـقـيـمـةـ السـوـقـيـةـ لـأـصـوـلـ الـبـنـوـكـ،ـ فـقـدـ يـضـطـرـ الـبـنـوـكـ لـبـيعـ أـجـزـاءـ مـنـ أـصـوـلـهـاـ مـنـ أـجـلـ تـلـبـيـةـ /ـ أـوـ الـحدـ منـ الـمـخـاطـرـ الدـاخـلـيـةـ.ـ هـذـاـ يـتـسـبـبـ فيـ انـخـفـاضـ أـسـعـارـ السـوقـ،ـ وـبـالـتـالـيـ يـؤـدـيـ بالـقـيـمـةـ السـوـقـيـةـ لـأـصـوـلـ الـبـنـوـكـ،ـ إـلـىـ مـزـيدـ مـنـ الـانـخـفـاضـ عـنـدـمـاـ لـاـ تـسـتـطـعـ الـأـسـوـاقـ أـنـ تـسـتـوـعـ تـمـامـاـ الـأـصـوـلـ الـمـبـاعـةـ.ـ كـمـاـ أـظـهـرـ الـبـاحـثـوـنـ أـنـ الـمـتـطلـبـاتـ الـدـنـيـاـ لـلـسـيـولـةـ الـتـنـظـيمـيـةـ يـمـكـنـ أـنـ تـخـفـفـ هـذـهـ الـآـلـيـةـ،ـ وـبـالـتـالـيـ أـيـضاـ الـمـخـاطـرـ .ـ

(Wagner 2006, 2008)ـ قـامـ بـدـرـاسـةـ الـأـثـارـ الـمـرـتبـيـةـ عـلـىـ نـقـصـ سـيـولـةـ فيـ السـوقـ فيـ أـوـقـاتـ الشـدـةـ،ـ فـمـنـ نـاحـيـةـ غـيـابـ سـيـولـةـ فيـ السـوقـ يـعـنـيـ أـنـ مـبـيعـاتـ الـأـصـوـلـ لـتـلـبـيـةـ مـطـالـبـ سـيـولـةـ تـؤـدـيـ إـلـىـ انـخـفـاضـ أـسـعـارـ الـأـصـوـلـ إـلـىـ أـبـعـدـ مـنـ ذـلـكـ،ـ وـقـدـ يـؤـدـيـ إـلـىـ فـشـلـ الـمـؤـسـسـاتـ الـأـخـرىـ.ـ مـنـ نـاحـيـةـ أـخـرىـ،ـ انـخـفـاضـ سـيـولـةـ فيـ السـوقـ يـزـيدـ مـنـ تـكـلـفـةـ الـفـشـلـ بـالـنـسـبـةـ لـلـشـرـكـاتـ الـفـردـيـةـ،ـ وـأـكـثـرـ مـنـ ذـلـكـ،ـ فـإـنـ أـكـبـرـ عـدـدـ مـنـ الـمـصـارـفـ سـتـوـاجـهـ الـفـشـلـ.ـ وـبـالـتـالـيـ،ـ فـإـنـ فـشـلـ الـبـنـكـ يـنـشـأـ

عنه عوامل خارجية سلبية تقوّم بتوزيع هذه الخسائر على البنوك الأخرى . وعليه فإن القرارات التنظيمية المثلثيّة يجدر أخذ في الحسبان أن المصارف هي أكثر ارتباطاً مع بعضها البعض عند القيام برفع زيادة رأس المال / . ويمكن للترابط بين سيولة التمويل وسيولة السوق أن يصبح قنطرة لنشر الأزمة في وجود أسواق غير مكتملة ومعلومات غير المتماثلة، ذلك لأن مواجهة مثل هذه الروابط غير لعدم وجود مجموعة كاملة من الأوراق المالية المملوكة كأداة تحوط، جنباً إلى جنب مع تبادل المعلومات حول الملاعة المالية للبنوك (وهو ما يعني ضمناً أنه ليس من الممكن التمييز بين ما إذا كان البنك غير السائلة أو معسراً)

3.5 قياس مخاطرة

1.3.5 مبادئ والممارسات السليمة لإدارة مخاطر السيولة

1.1.3.5 المبدأ الأول والأساسي لإدارة مخاطر السيولة والإشراف عليها

يجب أن يكون البنك هو المسئول عن الإدارة السليمة لمخاطر السيولة، حيث يجب عليه وضع إطار شامل وملائم لإدارة مخاطر السيولة بحيث يضمن الحافظة على سيولة كافية بالإضافة إلى هامش إضافي يتكون من مجموعة من الأصول السائلة عالية الجودة بحيث يمكنه استخدامها خلال فترات الضغط، كما يجب على المشرفين اختيار مدى كفاية وملاءمة سياسات إدارة مخاطر السيولة في البنك ووضعية السيولة لديه، والتخاذل إجراءات فورية في حالة وجود عجز في السيولة أو ضعف في إدارة مخاطرها من أجل حماية المودعين والحد من الأضرار المحتملة على النظام المالي ككل.

2.1.3.5 المبدأ الثاني:

يجب على كل بنك أن يضع حداً مسمواً به لمخاطر السيولة لديه بما يتاسب مع استراتيجية عمله ودوره في النظام المالي.

3.1.3.5 المبدأ الثالث:

يجب على الإدارة العليا في البنك أن تضع استراتيجية وكذا سياسات وإجراءات خاصة بإدارة مخاطر السيولة تتماشى مع حجم المخاطر المسموح به لدى البنك، والتأكد من أن البنك يحتفظ بسيولة كافية. كما يجب عليها متابعة تطورات أوضاع السيولة في البنك باستمرار وتقديم تقارير حولها إلى مجلس الإدارة بشكل دوري. ويتعين على هذا الأخير مراجعة واعتماد الاستراتيجية والسياسات والإجراءات المتعلقة بإدارة السيولة مرة واحدة في السنة على الأقل، والتأكد من أن الإدارة العليا تدير مخاطر السيولة بشكل فعال

4.1.3.5 المبدأ الرابع

يجب على البنك أن يأخذ في الاعتبار تكاليف السيولة، الفوائد، مخاطر التسعير، قياس الأداء، بالإضافة إلى إجراءات الموافقة على المنتجات الجديدة لجميع الأنشطة التجارية الرئيسية بالبنك (البنود داخل وخارج الميزانية) حتى يتسعى له الربط لفترة وتعرضات مخاطر السيولة على مستوى البنك ككل.

5.1.3.5 المبدأ الخامس

يجب أن تكون عملية تحديد وقياس ورصد ومراقبة مخاطر السيولة في البنك مبنية على أساس سليمة، ويجب أن تشمل هذه
بـ

خلال فترة زمنية مستقبلية معينة

6.1.3.5 المبدأ السادس

يجب على البنك رصد ومراقبة التعرضات لمخاطر السيولة واحتياجات التمويل بين المؤسسات أو الوحدات القانونية التابعة
والتشغيلية التي قد تحد من تحول السيولة

من وحدة إلى أخرى

7.1.3.5 المبدأ السابع

يجب على البنك وضع استراتيجية للتمويل التي توفر تنوع مصادر وآجال التمويل بشكل فعال، ويجب أن تحافظ هذه
الاستراتيجية على التواجد المستمر في أسواق التمويل المختارة من طرف البنك
أجل ضمان فعالية تنوع مصادر التمويل لديه. ويجب على البنك قياس قدرته على توفير احتياجاته التمويلية من كل
مصدر على حدة وبشكل مستمر، وأن يقوم بتحديد العوامل الرئيسية التي تؤثر على قدرته على توفير الأموال ومتابعتها
رب للتأكد من أن تقديراته الخاصة بإمكانية جمع الأموال لا تزال صحيحة

8.1.3.5 المبدأ الثامن

يجب على البنك إدارة وضع السيولة الخاص به بفعالية وبشكل يومي من أجل المساهمة في السير الحسن لأنظمة الدفع

9.1.3.5 المبدأ التاسع

يجب على البنك إدارة أوضاع الضمادات مع التمييز بين الأصول المرهونة والمقدمة كضمانة والأصول غير المرهونة، ومتابعة
الأطراف المحتفظة بالضمانة لديها وإمكانية التصرف فيها في الوقت

10.1.3.5 المبدأ العاشر

يجب على البنك إجراء اختبارات التحمل على أساس منتظم على مجموعة من السيناريوهات المفترضة بالنسبة لمؤسسة
محدة وعلى مستوى السوق ككل على المدى القصير والمدى الطويل (لكل على حدة أو لكلاهما معاً) (بـ)
المصادر التي قد تنشأ عنها قيود على أوضاع السيولة والتأكد من أن التعرض الحالي لا يزال وفقاً للحدود المسموح بها
مخاطر السيولة في البنك، كما يجب على البنك استخدام نتائج هذه الاختبارات لضبط استراتيجية وسياسات وإجراءات
إدارة مخاطر السيولة لديه وكذا وضع خطة طوارئ فعالة

11.1.3.5 المبدأ الحادي عشر

يجب أن يتتوفر لدى البنك خطة طوارئ رسمية تمويلية تحدد بوضوح الاستراتيجية التي سيتم اتباعها لمواجهة أي نقص في
السيولة في الظروف الطارئة، ويجب أن تحدد هذه الخطة السياسات الواجب اتباعها لإدارة الظروف غير المواتية وتحديد
المسؤولية في حال حدوث ذلك، على أن يتم اختيار الخطة بانتظام وتحديثها للتأكد من صلاحيتها من الناحية التشغيلية

المبدأ الثاني عشر 12.1.3.5

يجب على البنك الحفاظ على هامش أمان يتكون من الأصول السائلة عالية الجودة غير المرتبطة به والذي سيعد بمثابة تأمين ضد مجموعة من سيناريوهات التحمل ضد مخاطر السيولة في حالة الظروف غير المواتية

المبدأ الثالث عشر 13.1.3.5

ينبغي على البنك القيام بالإفصاح العام عن المعلومات التي تتعلق بوضع السيولة وإدارة المخاطر حتى يتضمن للمشاركين في السوق الحكم على أوضاع السيولة وفعالية إطار إدارة مخاطر السيولة بالبنك.

المبدأ الرابع عشر 14.1.3.5

يجب على المشرف فين القيام بتقييم شامل لإطار إدارة مخاطر السيولة بالبنك للتأكد من قدرة البنك على التكيف مع حالة السيولة في الفترات غير المواتية

المبدأ الخامس عشر 15.1.3.5

يجب على المشرفين استكمال تقييماتهم لإطار إدارة مخاطر السيولة بالبنك من خلال القيام بالرقابة على مجموعة من يا

المبدأ السادس عشر 16.1.3.5

يجب على المشرفين التدخل إذا ما دعت الضرورة لإلزام البنك بالتخاذل التدابير الملائمة بسرعة وكفاءة لمعالجة أوجه القصور التي يتم الكشف عنها في عملية إدارة مخاطر السيولة

المبدأ السابع عشر 17.1.3.5

يجب على المشرفين القيام بتبادل المعلومات مع المشرفين الآخرين والسلطات المختصة الأخرى على الصعيد الوطني والدولي مثل البنك المركزيه لزيادة فعالية التعاون في مجال الرقابة وإدارة مخاطر السيولة

طريقة سلم الاستحقاق 2.3.5

يتم مقارنة التدفقات النقدية الداخلة والخارجية في فترات زمنية محددة للوصول إلى الخطط المناسبة لهذه الاستثمارات المطلقة من يوم إلى 7% أو (10%) مع نسب للفجوات التراكمية .

الاستثمارات المطلقة من يوم إلى شهر (20%) .

طريقة مؤشرات السيولة 3.3.5

هناك مجموعة من المؤشرات التي تم استخدامها لقياس مخاطرة السيولة وهي:

1.3.3.5 الطريقة الأولى

% 25

اجمالي الموجودات يعد هذا المؤشر

ا من المعايير المستخدمة لقياس مخاطرة السيولة في المصارف، إذ يشير ارتفاع هذا المؤشر إلى انخفاض المخاطرة على اعتبار أن ذلك يعكس زيادة الأرصدة النقدية التي يبيه .

2.3.3.5 الطريقة الثانية

% =

اجمالي الموجودات

يشير ارتفاع هذا المؤشر إلى انخفاض المخاطرة على اعتبار أن ذلك يعكس زيادة الموجودات النقدية والاستثمارات التي يبيه .

3.3.3.5 الطريقة الثالثة

% =

اجمالي الموجودات

من المعايير المستخدمة في قياس المخاطرة الائتمانية في المصارف التجارية ويشير ارتفاع إلى ارتفاع المخاطرة الائتمانية للمصرف على اعتبار أن ذلك يعكس زيادة القروض التي على المصرف مواجهتها في حالة عدم سدادها من قبل المقترضين في مواعيدها المحددة.

4.3.3.5 الطريقة الرابعة

% = _____

با

ويقيس هذا المؤشر مخاطرة سعر الفائدة في المصارف فإذا كانت قيمة هذا المؤشر أكثر من كان عائد المصرف أعلى إذا

6 إدارة مخاطر سعر الفائدة

1.6 إدارة مخاطر سعر الفائدة

إن مخاطر سعر الفائدة هي تعرض الحالة المالية للبنك للتغيرات مضادة في أسعار الفائدة. ويعد قبول هذه المخاطر جزء طبيعي من العملية المصرفية ويمكن أن تكون مصدراً مهماً للربحية ولقيمة حقوق المساهمين. ولكن، الإفراط في مخاطر سعر الفائدة يمكن أن يشكل تهديداً لأرباح البنك والقاعدة الرأسمالية، وأن التغيير في استئجار الفائدة يؤثر على أرباح البنك وذلك نظراً لتغير صافي الربح من الفائدة وكذلك مستوى الأرباح الأخرى الحساسة للفائدة وتكاليف التشغيل. كما تؤثر التغيرات في أسعار الفائدة على قيمة الأصول والخصوم والأدوات خارج الميزانية، حيث أن القيمة الحالية للتدفقات (وفي بعض الأحوال التدفقات النقدية ذاتها) تتغير بغير أسعار الفائدة. ومن هنا تكمن أهمية إدارة المخاطر بطريقة فعالة

للحفاظ عليها في ز

أثار مخاطر سعر الفائدة سوف تكون مفيدة قبل عرض أساسيات إدارة مخاطر سعر الفائدة

الاستثمار في (Options) .
التي عادة ما تتعرض لها البنوك والتي تمثل في مخاطر إعادة التسعير ومخاطر منحى العائد ومخاطر الأساس ومخا

يركز منظور العوائد على تأثير التغير في .
با اثنين من أكثر الأبعاد شيوعا في تقييم عرض البنك لمخاطر سعر الفائدة،
منظور القيمة الاقتصادية: الله

كله بينما يركز منظور القيمة الاقتصادية على قيمة صافي التدفقات النقدية للبنك.

١.١.٦ مصادر وآثار مخاطر سعر الفائدة

١.١.٦ مصادر مخاطر سعر الفائدة

1.1.1.6 مخاطر إعادة التسعير (Repricing Risk):

نحو مالي، طرقاً متعددة من مخاطر سعر الفائدة لعل أهمها وأكثرها عرضة للنقاش تنشأ من اختلاف مواعيد الاستحقاق (نظير سعر فائدة ثابت) وإعادة التسعير (نظير سعر فائدة

متغير) لأصول البنك وخصومه ومراكزه المالية خارج الميزانية. ومع أن عدم التوافق في إعادة التسعير، يعتبر أساسياً للأعمال المصرفية إلا أنه يعرض دخل البنك والقيمة الاقتصادية لتقلبات غير متوقعة إذا تغيرت أسعار الفائدة. فعلى سبيل المثال، في حالة استخدام البنك وديعة قصيرة الأجل في توسيع قرض طويل الأجل نظير فائدة ثابتة، فسوف يواجه الخفاض في كل سنتين الناشئ من المخاطر المالي والقيمة الأساسية إذا ارتفع سعر الفائدة. هذا الانخفاض سوف يتبع عن ثبات التدفقات النقدية طوال حياة القرض وتغير الفائدة المدفوعة على التمويل ثم ارتفاعها بعد تاريخ استحقاق الوديعة قصيرة الأجل.

(Yield curve)

2.1.1.1.6

أن عدم ملائمة إعادة التسعير يمكن أن يعرض البنك التغيرات في منحدر وشكل منحنى العائد. تنشأ مخاطر منحنى العائد من الآثار المضادة للتغيرات غير المتوقعة التي تحدث في هذا المنحنى والتي تؤثر على دخل البنك أو القيمة الاقتصادية .

صفقة تعويضية مقابلة () بمكرز كمبيالات حكومية قصيرة الأجل لمدة خمس سنوات انخفضاً شديداً إذا أصبح منحنى العائد شديد الانحدار حتى في حالة كون المركز متحوط في منحنى العائد .

(basis risk)

3.1.1.1.6

ينشأ مصدر آخر من مصادر مخاطر سعر الفائدة من ارتباطات ناقصة في تسوية النسب على الأدوات المختلفة المكتسبة والمدفوعة مع خصائص إعادة تسعير مماثلة. يمكن أن يؤدي تغير أسعار الفائدة إلى حدوث تغيرات غير متوقعة في التدفقات النقدية والأرباح الخاصة بالأصول والخصوم والأدوات خارج الميزانية ذات تاريخ الاستحقاق المتماثلة أو ذات إعادة التسعير المتكرر. وعلى سبيل المثال، أن إستراتيجية استخدام وديعة لمدة عام يعاد تسعيرها شهرياً وفقاً لسعر متغير شهرياً، في توقيت قرض لمدة عام يتم إعادة تسعيره شهرياً وفقاً للفائدة الشهرية، يعرض المؤسسة لمخاطر التغير المفاجئ في . (حنفي، 2002).

2.1.1.6 اثار مخاطر سعر الفائدة:

كما تقترح المناقشة السابقة، يمكن أن يؤثر التغيير في سعر الفائدة تأثيراً مضاداً على كل من با

. ()

1.2.1.1.6

يتم التركيز في التحليل على تأثير التغيير في سعر الفائدة على الأرباح . . ١ هو الاتجاه التقليدي لتقييم سعر الفائدة الذي تأخذ به العديد من البنوك. اختلاف الأرباح يعتبر نقطة هامة في تحليل مخاطر سعر الفائدة حيث يمكن أن يهدد انخفاض الأرباح أو إجمالي الخسائر استقرار المؤسسة المالية عن طريق تقليل كفاية رأس المال خفض ثقة السوق به . وفي هذا الخصوص، يحظى صافي الدخل من الفائدة (يعني الفرق بين دخل الفائدة الإجمالي وتكلفة الفائدة الإجمالية بانتباه أكثر). ويعكس هذا التركيز كل من أهمية صافي دخل الفائدة بالنسبة للدخل الكلي للبنوك وكذا صلته المباشرة والواضحة بالتغيير في سعر الفائدة. ولكن بما أن البنوك قد توسيع كثيرة في الأنشطة التي تدر أنواع دخل أخرى غير الفائدة، فقد أصبح التركيز على إجمالي صافي الدخل الذي يشمل الدخل والمصروفات من الفائدة ومن غير الفائدة أكثر شيوعاً. من الممكن أن يكون الدخل الناشئ عن أنشطة أخرى غير الفائدة مثل خدمة الدين وبرامج توريق الأصول المختلفة على قدر كبير من الحساسية تجاه سعر الفائدة في السوق. مثلاً، تقوم بعض البنوك بتقديم خدمة الدين وخدمة إدارة القرض بالنسبة للقروض ذات الرهونات نظير اجر يتم تقديره حسب حجم الأصول التي يتم إدارتها. عندما ينخفض سعر الفائدة للدخل الناشئ عن غير الفائدة مثل الأجر نظير مباشرة المعاملات التجارية أصبحت حساسة أكثر لسعر الفائدة . وقد أدت حساسية هذه المصادر المتزايدة تجاه سعر الفائدة، إلى قيام كل من إدارة البنك والمراقبين بتوجيه اهتمام أكبر نحو

تأثير التغير المحتمل في سعر الفائدة في السوق على أرباح البنك وتحليل هذه التأثيرات في تقديرات الأرباح في ظل مختلف

1.6.2.2 منظور القيمة الاقتصادية:

يمكن أن تؤثر أيضاً الاختلافات في سعر الفائدة بالقيمة الاقتصادية للمراكز المالية للأصول والخصوم والبنود المساهمون والإدارة والمراقبون على حد سواء بتقديرات أسعار الفائدة. وتتمثل القيمة الاقتصادية

لأداء مالي في القيمة الحالية لصافي خصم التدفقات النقدية المحتملة لتعكس النسب السوقية. يمكن ام ينظر إلى قيمة البنك الاقتصادية على إنها القيمة الحالية الصافي للتدفقات النقدية المتوقعة والتي تعرف على إنها التدفقات النقدية المتوقعة على الأصول ناقصاً التدفقات المتوقعة على الخصوم مضافاً إليها صافي التدفقات النقدية المتوقعة من المرتكز المالي للبنود خارج بعدها المعنى رؤيا واحدة لحساسية صافي قيمة البنك بالنسبة للتقلبات في أسعار

الفائدة. حيث ان منظور القيمة الاقتصادية يتناول تأثير تقلبات أسعار الفائدة المحتملة على القيمة الحالية لكل التدفقات المستقبلية لذا، فإن هذا المنظور يقدم رؤيا أكثر شمولية لتأثير التغيير في أسعار الفائدة

يمنحه منظور الأرباح. وتكون أهمية هذه الرؤيا الشاملة في أن التغيير في الأرباح على المدى القصير وهو اهتمام منظور

قيق لتأثير التحركات في أسعار الفائدة على مراكز البنك الكلية.

1.6.3.1.1.6 الخسائر الضمنية:

يركز منظور الأرباح والقيمة الاقتصادية التي تم مناقشتها حتى الان كيفية تأثير الأداء المالي للبنك بالتغييرات المستقبلية في أسعار الفائدة، عند تقييم مستوى مخاطر سعر الفائدة التي ينوي البنك وقدر على تطبيقها، يجب أن يأخذ في الاعتبار تأثير الأسعار السابقة للفائدة على اداء المستقبلي على وجه الخصوص فان الأدوات المالية التي لا يعتزم تسويقها (not market to market) ممكن أن تتضمن أرباحاً أو خسائر كامنة ناجحة عن تحركات سابقة في النسب والتي الممكن أن تعكس عمور الوقت على أرباح البنك. وعلى سبيل المثال، في حالة الارتباط بقرض طويل الأجل نظير سعر فائدة أعلى، سوف يستنزف مصادر البنك طوال الفترة المتبقية من حيان القرض.

1.6.2.1.6 الإفصاح والمعالجة الرقابية لمخاطر سعر الفائدة

يجب أن تفصّح البنك عن المعلومات الخاصة بدرجة مخاطر سعر الفائدة والسياسات الخاصة بإدارتها. ان الهدف الرئيسي من الإفصاح العام هو تيسير قيام المشاركين في السوق بتقييم شكل مخاطر سعر الفائدة بالبنوك في سجل محفظة الأوراق

با

(2004) .

1.6.2.2.1.6 المعالجة الرقابية لمخاطر سعر الفائدة

في سجل البنك يجب أن تتأكد السلطات الرقابية من أن أنظمة القياس الداخلي بالبنوك قادرة على الوصول إلى مخاطر سعر الفائدة في سجل البنك. وفي حالة عدم قدرة أنظمة القياس الداخلي على القيام بذلك بطريقة مناسبة، يجب أن يتم رفع مستوى الأنظمة إلى الدرجة المطلوبة. ويجب أن تتيح البنوك نتائج أنظمة القياس الداخلي للمراقب

. يجب أن يقوم المراقبون بتقييم أنظمة القياس الداخلي لمخاطر سعر الفائدة الدفترية ومدى كفايتها للاستخدام في التقييم الرقابي لكفاية رأس المال. ويمكن استخدام مناهج متنوعة في أنظمة القياس

أعمال البنك. يجب أن يتم إجراء هذه التقييمات من خلال مراجعة نتائج المراجعة الداخلية والخارجية او من

با .

. يجب أن تتحقق أنظمة البنك الداخلية الأسس التالية والتي تعظم من العوامل الرئيسية الموضوعة في المبدأ السادس.

. يجب أن يتم تقييم كافة مخاطر سعر الفائدة المادية المرتبطة بالأصول، والخصوم، والمراكز خارج الميزانية في سجل البنك. ومن أجل ذلك، يجب أن يتم دمج كافة ممتلكات البنك خارج وداخل الميزانية التي تتأثر بسعر الفائدة

با .

. يجب أن تستخدم البنوك المعايير المالية وتقييمات قياس المخاطر المقبولة عامة. كما يجب ان تتواافق لديهم القدرة على قياس المخاطر بالنسبة لكل من الأرباح والقيمة الاقتصادية. ان مراقبة مخاطر سعر الفائدة في سجل البنك المخاطر التي تم قياسها وفقا لاتجاه القيمة .

. يجب أن يتم تحديد مدخلات البيانات الخاصة بهذه الأنظمة (أن تكون متوفقة مع طبيعة ممتلكات البنك) بالنسبة للنسب، والاستحقاقات، وإعادة التسعير، والعقود الاختيارية الكامنة والتفاصيل الأخرى حتى يمكن تصوير التغيرات في القيمة الاقتصادية في الأرباح بدقة.

. يجب أن يتم دمج أنظمة قياس مخاطر سعر الفائدة ضمن الممارسات اليومية لإدارة المخاطر بالبنك. ويجب أن تستخدم نتائج النظام في توصيف درجة مخاطر سعر الفائدة للإدارة العليا و مجلس الإدارة.

3.1.6 أساليب قياس مخاطر سعر الفائدة في البنوك

المختلفة التي تستخدمها البنوك لقياس تعرض الأرباح والقيمة الاقتصادية للتغيرات في سعر الفائدة (2005). يندرج تنوع الأساليب من الحسابات التي تعتمد على استحقاق بسيط وجداول إعادة التسعير إلى أساليب المحاكاة الثابتة التي والتي تضم افتراضات عن طريقة تصرف البنك وعملائه بالنسبة للتغيير في الظروف المحيطة لسعر الفائدة. يمكن استخدام بعض من هذه التوجهات العامة لقياس التعرض لمخاطر سعر الفائد

با

ترتبط الاتجاهات الأخرى بواحد فقط من هذه الأبعاد. هذا بالإضافة، إلى أن قدرة اساليب القياس على جذب اشكال متعددة من التعرض لسعر الفائدة ممكن ان تختلف، إن ابسط الأساليب مصممة أساسا لجذب المخاطر الناشئة من عدم وافق الاستحقاق وإعادة التسعير (Maturity AND REPRICING MISMATCHES).

).

مختلف اتجاهات القياس الموصوفة أدناه لديها نقاط ضعف ونقاط قوة بالنسبة لقدرهم على تقديم قياسات معقولة ودقيقة من الناحية المثالية، فان نظام قياس مخاطر سعر الفائدة للبنك سوف بأخذ في الاعتبار الخصائص المحددة لكل مركز يتميز بالحساسية تجاه الفائدة وعلى أساس فردي كما سوف يعكس بالتفصيل كافة التحركات المحتملة في سعر الفائدة. وعلى الجانب العملي، فان أنظمة القياس تشمل تبسيط يجعلها مبتعدة عن هذه المثالية. مثلا، في بعض التوجهات، أن تجمع المراكز في فئات واسعة بدلا من تمثيلها بشكل فردي مما يؤدي الى درجة من الخطأ في قياس

التغيرات في سعر الفائدة التي يمكن أن تحتوي عليها كل اتجاه ممكّن ان تكون محدودة: وفي بعض الحالات، يمكن فقط افتراض تحول مواز في منحني العائد او عدم الأخذ في الاعتبار اقامة علاقة متبادلة اقل من مثالية بين سعر الفائدة. وأخيراً، تختلف الاتجاهات طبقاً لقدرها على ج الكامنة في مراكز وأدوات مالية كثيرة. سوف تبرز المناقشة في الاقسام التالية مجالات التبسيط التي عادة ما تتضمن بحاكل الرئيسية لقياس مخاطر سعر الفائدة.

1.3.1.6 جداول إعادة التسعير

ول استحقاق/ إعادة التسعير حيث يتم توزيع الأصول، والخصوم، والمراكز خارج الميزانية التي تتأثر بالفائدة في عدد من الحزم الزمنية المحددة مسبقاً طبقاً لتواريخ استحقاقها (في حالة نسبة ثابتة) أو الوقت المتبقى لإعادة التسعير التالي (في حالة نسبة متغيرة للأصول والخصوم التي تفقد الفترات الزمنية المحددة لإعادة التسعير (مثل الإيداعات المستحقة عند الطلب أو حسابات الأدخار) أو الاستحقاقات الفعلية التي يمكن أن تختلف عن الاستحقاقات التعاقدية (مثل الرهونات التي تتميز بخيار السداد المبكر) يتم وضعها في حزم زمنية لإعادة التسعير وفقاً لرؤية وخبرة البنك السابقة.

2.3.1.6 تحليل الفجوة (Gap analysis)

يمكن استخدام جداول الاستحقاق إعادة التسعير لتوليد مؤشرات بسيطة لحساسية مخاطر سعر الفائدة للأرباح والقيمة الاقتصادية لتغير سعر الفائدة. يتم الاشارة الى استخدام هذا التناول التقييم مخاطر سعر الفائدة للأرباح الحالية بأنه تحليل الفجوة والذي يعد واحداً من وسائل القياس المتطرفة المستخدم من قبل البنوك. في حالة تقييم ارصدة الأرباح يتم خصم الخصوم التي تتأثر بمخاطر سعر الفائدة في كل حزمة زمنية من الأصول المقابلة التي تتأثر بمخاطر سعر الفائدة لتنتج فجوة إعادة التسعير لهذه الحزمة الزمنية. يمكن ضرب هذه الفجوة يتغير مفترض في سعر الفائدة لتتخرج رقماً تقربياً للتغير في صافي الدخل من الفائدة والذي يمكن أن ينتهي مثل هذا التحرك في سعر الفائدة. ويمكن أن يعتمد حجم التحرك في سعر الفائدة المستخدم في التحليل على عوامل مختلفة تشمل الخبرات السابقة، ومحاكاة التحركات المستقبلية المحتملة في سعر الفائدة ورؤيه ادارة البنك.

() في ذلك المراكز خارج الميزانية) في فترة زمنية معينة. هذا يعني أن ارتفاعاً في سعر الفائدة بالسوق سوف يؤدي إلى انخفاض في صافي الدخل من الفائدة. وبالتالي، فإن فجوة موجبة، أو فجوة حساسة للأصول تعني ام صافي الدخل من الفائدة نتيجة لأنخفاض في مستوى سعر الفائدة.

تم دمج هذه الحسابات الخاصة بالفجوة البسيطة مع معلومات عن متوسط الكوبون (Coupon). الأصول والخصوم في كل فترة زمنية. يمكن استخدام هذه المعلومات لوضع نتائج حسابات الفجوة في السياق. مثلاً، استخدام المعلومات عن نسبة متوسط الكوبون في حسابات تقديرات مستوى صافي الدخل من الفائدة الناشئ من المراكز المستحقة او إعادة التسعير خلال فترة زمنية الذي يمثل ميزاناً لتقييم التغيرات في الدخل.

نقاط الضعف. أولاً، لا يأخذ تحليل الفجوة في الاعتبار الاختلافات في خصائص المراكز المختلفة في نطاق الفترة الزمنية الواحدة. وعلى وجه الخصوص، يفترض هذا الأسلوب أن كل المراكز سوف تستحق او يعاد

تسعيرها على التوالي، وهو نوع من البسيط سوف يؤثر غالباً على دقة التقديرات كلما زادت درجة تجميع المراكز داخل الفاتورة الزمنية. كما أن هذا الأسلوب يتتجاهل أيضاً الاختلافات بين سعر الفائدة التي تتغير سعر الفائدة بالسوق (مخاطر اساسية). ولا يأخذ هذا الأسلوب في الحسبان ايضاً اي تغيير في مواعيد السداد قد يطرأ نتيجة لتغير الظروف المؤثرة على سعر الفائدة. لذا، فإنه يفشل في تفسير الاختلافات في بعقود اختيارية. وهذه الأسباب، يقدم تحليل الفجوة تقديرات جزافياً عن التغير الفعلي في صافي الدخل الناتج عن الفائدة والذي قد ينشأ من التغير في العائد الوارد عن غير الفائدة ومن المصروفات، وهو مصدر مهم لمخاطر الدخل الجاري. وحسب الشكل الآتي يلخص مضمون ما :

1-2) اثر تغيرات سعر الفائدة على هامش :

اثر انخفاض سعر الفائدة على هامش الفائدة	اثر ارتفاع سعر الفائدة على هامش الفائدة	
()	()	< ()
()	()	> ()

Frank Moreau, Comprendre et gérer les risques bancaire, édition , :
Paris, 2002, p 231. d'organisation

3.3.1.6 الأمد (Duration)

. يمكن أن يستخدم أيضاً جدول استحقاق / إعادة تسعير لتقدير أثار تغير سعر الفائدة على القيمة

(Sensitivity weights) لكل فترة زمنية. وفي الو

هذه الأوزان على تقدیرات الفترة الزمنية التي تقع فيها الأصول والخصوم. الأمد هو قياس نسبة التغير في القيمة الاقتصادية للمركز والتي سوف تحدث نتيجة

ه موحد لأمد قياسي تقديرًا مقبولًا لعرض البنك للتغيرات في القيمة الاقتصادية وذلك بالنسبة للبنوك البسيطة نسبياً. ولكن تركيز مثل هذه التقديرات، عموماً على شكل واحد من أشكال التعرض لمخاطر سعر الفائدة مخاطر إعادة التسعير. ونتيجة لذلك قد لا تعكس مخاطر سعر الفائدة التي قد تنشأ مثلاً، من التغيرات في العلاقة بين سعر الفائدة داخل الحزمة الزمنية الواحدة (المخاطر الأساسية). كما انه نظراً لعدم استخدام هذه الاتجاهات في العادة لمتوسط امد لكل حزمة زمنية، لذا، لن تعكس هذه التقديرات الاختلافات في حساسية المراكز الفعلية التي قد تنشأ من اختلافات في نسب الكوبونات وتاريخ السداد. أخيراً، أن الافتراضات البسيطة التي تشكل الأساس لحساب الفترة الموحدة تعني أن مخاطر عقود الخيارات قد لا يكون قد تم عكسها جيداً.

4.3.1.6 اساليب المحاكاة

تستخدم اكثىر من البنوك (خاصة تلك التي تستخدم أدوات مالية معقدة أو لديها أشكال مخاطر مركبة) **SYNTHETIC RISKS** أنظمة متطرفة لقياس مخاطر سعر الفائدة متطرفة من تلك التي تعتمد على جداول استحقاق/ إعادة تسعير. عادة تتضمن أساليب المحاكاة تقييمات مفصلة لتأثير التغيرات المحتملة في سعر الفائدة على الأرباح والقيمة الاقتصادية عن طريق محاكاة خط سير سعر الفائدة المستقبلي وتأثير هذه النسب على .

بعن آخر، يمكن اعتبار اساليب المحاكاة امتدادا محسنا للتحليل البسيط الذي يعتمد جداول الاستحقاق/ إعادة التسعير. ولكن تتضمن أساليب المحاكاة تفصيلا أكثر للفعاليات المختلفة للمركز داخل وخارج الميزانية بحيث يمكن أن تتضمن الأساليب افتراضات أكثر تحديدا عن الفائدة وعمليات السداد الرئيسية والدخل الناتج عن غير الفائدة والمصروفات واع المراكز. هذا بالإضافة إلى أنه من الممكن ان تتضمن اساليب المحاكاة تغيرات متعددة ومحسنة أكثر في مجال سعر الفائدة حيث تتراوح هذه التغيرات من تغير في قيمة وشكل منحنى العائد الى سيناريوهات عن سعر الفائدة المشتقة من اساليب محاكاة مونت (MONTE CARLO SIMULATION) .

في المحاكاة الثابتة، يتم تقييم التدفقات النقدية الناشئة عن المراكز داخل وخارج الميزانية. التقييم أرصدة الأرباح، يتم اجراء أساليب محاكاة لتقدير التدفقات النقدية وتدفقات العائد الناتجة عنها خلال فترة زمنية وفقا لواحد أو أكثر من مدة المفترضة وذلك لتقييم ارصدة العائد. وعادة ولكن ليس دائما، ما تتضمن تغيرا في المناطق الفاصلة بين اسعار الفائدة. عندما يتم عمل محاكاة للتدفقات النقدية الناتجة وذلك على مدى اعمار قروض البنك ثم ير للتغير في القيمة الاقتصادية للبنك.

في المحاكاة المتغيرة، يعتمد هذا الأسلوب من أساليب المحاكاة على افتراضات أكثر تفصيلا عن خط سير اسعار الفائدة في المستقبل والتغيرات المتوقعة في أنشطة البنك خلال هذه الفترة. قد تتضمن المحاكاة مثلا، افتراضات خاصة بإستراتيجية البنك الخاصة بتغيير اسعار الفائدة المطبقة على الودائع الادخارية مثلا)، وسلوك عملاء البنك (مثلا السحبوات من (SIGHT DEPOSIT

المجديدة التي سوف يواجهها البنك. تستخدم هذه الأساليب من محاكاة الأنشطة المستقبلية واستراتيجيات اعادة الاستثمار في التنبؤ بالتدفقات النقدية وتقدير العوائد المتغيرة ونتائج القيمة الاقتصادية. تسمح هذه الأساليب المتطرفة بالتفاعل المستمر بين أسعار الفائدة وتعكس أثر عقود الخيارات الكامنة والواضحة بطريقة افضل.

:

- ان احدى المهام الصعبة عند القيام بقياس مخاطر اسعار الفائدة هي كيفية التعامل مع هذه المراكز عندما يختلف الاستحقاق السلوكى عن الاستحقاق التعاقدى (وعندما لا يكون هناك استحقاق تعاقدى محدد). في جانب الأصول في الميزانية، يمكن أن تتضمن هذه المراكز الرهون والسنادات المرتبطة برهون والتي يمكن أن تخضع لسداد مبكر. في بعض البلاد، يكون للمقترضين الحق في سداد الرهون مبكرا بغرامة بسيطة أو بدون غرامة وهو الموقف الذي يشكل عدم ثقة في توقيت التدفقات النقدية المتعلقة بهذه الأدوات. على الرغم من أن هناك دائما بع التقلبات في السداد المبكر الناتج عن عوامل مثل العوامل السكانية (مثل الوفاة، الطلاق، التنقل بين الوظائف)، والعوامل المرتبطة بظروف الاقتصاد الكلى، إلا أن معظم القلق المتعلق بذلك ينشأ من رد فعل المقترضين للتحركات في أسعار الفائدة. عموما، فإن انخفاض أسعار الفائدة يؤدي إلى زيادة مستوى عمليات السداد

المبكرة حيث يكون من مصلحة المقترضين تمويل القروض الخاصة بهم بعوائد أقل. وفي المقابل، عندما ترتفع أسعار الفائدة بطريقة مفاجأة تميل نسب السداد المبكر إلى البطء تاركة البنك بحجم رهونات أكبر من المتوقع

٦

- على جانب المخصوص، تشمل مثل هذه المراكز ما يسمى بالودائع ذات غير الاستحقاق مثل الودائع الإدخارية والحسابات الجارية التي يمكن سحبها، غالباً بدون غرامات، بناء على رغبة المودع. ويزيد من تعقيد معالجة مثل هذه الودائع أن اسعار الفائدة التي يتمتع بها المودعون لا تمثل إلى التحرك بارتباط وثيق مع التغيرات في المستوى العام لأسعار الفائدة بالسوق. وفي الواقع، تتوافق للبنوك القدرة بل وتقوم فعلاً بإدارة اسعار الفائدة على الحسابات بنية الحفاظ على حجم الودائع المحتفظ بها.
 - كامنة يعتبر جانباً مهماً في قياس أرصدة العوائد الحالية والقيمة الاقتصادية لتغير أسعار الفائدة. بل أن هذا الموضوع يظهر في كافة أساليب قياس اسعار الفائدة من تحليل الفجوة البسيط إلى أكثر أساليب المحاكاة تعقداً. في إطار جدول الاستحقاق / إعادة التسعير، تقوم البنوك بعمل افتراضات عن احتمالية توقيت السداد وعن السحوبيات من هذه المراكز ثم تقوم بنشر الأرصدة على الحزم الزمنية بالتجزئية. مثلاً، يمكن أن يفترض أن نسبة معينة من مجموعة رهون. ونتيجة لذلك، فإن جزءاً كبيراً من أرصدة الرهون والتي كان من المفترض تخصيصها للحزمة الزمنية الم 30 زمنية أقرب اجلاً. في إطار اسلوب المحاكاة، يمكن توظيف افتراضات سلوكية أكثر تطوراً، مثل استخدام نماذج تسعير معدلة وفقاً للاحتجارات للوصول إلى تقدير أفضل لتوقيت وحجم التدفقات النقدية في مختلف ظروف إلى أن أساليب المحاكاة قد تشمل افتراضات البنك الخاصة بالمعالجة المستقبلية . با الودائع غير ذات استحقاق.

وكما هو الحال مع عوامل قياس مخاطر سعر الفائدة الأخرى، تعتمد نوعية رصيد مخاطر سعر الفائدة على نوعية الافتراضات الخاصة بالتدفق النقدي المستقبلي على المراكز ذات الاستحقاق غير المؤكدة. وبالطبع تأخذ البنوك في اعتبارها السلوك السابق لهذه المراكز الإرشادها بخصوص هذه الافتراضات. مثلاً، يمكن استخدام التحليل (ECONOMETRIC ANALYSIS) لتحليل اثر التحركات السابقة في ر الفائدة على سلوك قروض البنك. هذا التحليل مفید على وجه الخصوص لتقدير سلوك الودائع غير ذات استحقاق التي يمكن أن تتأثر بعوامل خاصة بالبنك مثل طبيعة عملاءه وظروف السوق المحلية والإقليمية. وفي ذات الاتجاه، قد تستخدم البنوك نماذج إحصائية للسداد المبكر سواء نماذج تم وضعها داخلياً بمعرفة البنك او تم شراؤها من مصممين خارجيين لتوليد استثناءات من التدفقات النقدية المرتبطة برهونات. وأخيراً، قد يكون المساهمات إدارة ووحدات العمل داخلياً بالبنك تأثير مهم حيث أنهم قد يكونون على دراية بالتغيير في الأعمال بـ المخطط لها والتي قد تؤثر على سلوك التدفقات النقدية المستقبلية للمراكز غير

4.1.6 الإجراءات والسياسات المناسبة لإدارة مخاطر سعر الفائدة

- يجب أن تكون سياسات وإجراءات البنك الخاصة بمخاطر سعر الفائدة محددة بوضوح بما يتماشى مع طبيعة . و يجب أن يتم تطبيق هذه السياسات على اساس موحد وعلى مستوى الشركات المرتبطة، اذا كان ذلك ممكنا في ظل الامنيات .
- يجب أن يتواافق للبنوك سياسات وإجراءات واضحة لوضع حدود مخاطر سعر الفائدة والتحكم فيها. يجب أن يتم تطبيق هذه السياسات على اساس موحد، عندما يكون ذلك مناسبا، في شركات مرتبطة محددة او وحدات البنك الأخرى. و يجب على مثل هذه الإجراءات والسياسات أن تصف خطوط المسؤولية عن القرارات الخاصة بإدارة مخاطر سعر الفائدة وان تحدد بوضوح الأدوات المصرح بها واستراتيجيات عقد صفقات التحوط (Hedging) .
- كما يجب أن تحدد السياسات الخاصة بمخاطر سعر الفائدة وحدات القياس الكمي التي سوف تعرف درجة خطر سعر الفائدة المقبول من البنك. وعندما يكون مناسبا، يجب أن يتم تحصيص هذه الحدود أكثر بالنسبة للادوات المالية والمحافظ والأنشطة. كما يجب أن تراجع البنوك كافة السياسات الخاصة بمخاطر سعر الفائدة بصفة دورية وان يتم تعديليها عند الحاجة. كما يجب أن تحدد الادارة أيضا الاجراءات والموافقات .
- تعتبر السياسة المعلنة للبنك التي تحدد أنواع الأدوات المالية والأنشطة التي يمكن أن ينتهجها أحدى الوسائل التي يمكن للإدارة من خلالها الإفصاح عن درجة تحمل المخاطر على اساس موحد وفي كيانات قانونية مختلفة. عند اعداد مثل هذا البيان.
- يجب توضيح الأدوات المالية المسموح باستخدامها إما بعينها أو بخصائصها كما يجب توضيح الأدوات المالية المسموح باستخدامها اما بعينها أو بخصائصها كما يجب أن تشرح الأهداف والأغراض التي يمكن استخدامها فيها. كما يجب أن يخطط البيان مجموعة واضحة من إجراءات المؤسسة الخاصة بالحصول على أدوات معينة، وإدارة المحافظ، والتحكم في التعرض لمخاطر سعر الفائدة الجموع بالبنك.
- يجب أن تحدد البنوك المخاطر الكامنة في المنتجات والأنشطة الجديدة
- يجب أن يوقف مجلس الإدارة أو اللجنة الم

- يجب أن تخضع المنتجات والأنشطة الجديدة للبنك المراجعة دقيقة قبل أن يتم حيازتها للتأكد من تفهم البنك لخصائص مخاطر سعر الفائدة لهذه المنتجات وانه يمكن أن يتم تضمينها لعملية إدارة المخاطر الخاص با . يجب أن يدرك البنك أن التغيرات في تاريخ استحقاق أو الشروط الخاصة بسداد أو إعادة تسعير الأداة المالية أو المنتج يمكن أن يؤثر بدرجة كبيرة على خصائص مخاطر سعر الفائدة للمنتج. وكمثال بسيط على استراتيجية البنك الخاصة بمخاطر سعر الفائدة سوف تختلف اذا قرر شراء سند خزانة والاحتفاظ به لمدة 30 كان يقتصر تاريخ استحقاق استثماراته على اقل من ثلاثة سنوات. وبالمثل، أن البنك الذي كان متخصصا في

القروض التجارية قصيرة الأجل نظير فائدة ثابتة ثم يقرر الارتباط بقروض اسكان محددة النسبة بضمانت رهونات، يجب أن يدرك المميزات الاختيارية للمخاطر الكامنة في العديد من المنتجات المتعلقة برهونات والتي تسمح للمقترض بسداد القرض في أي وقت نظير غرامة بسيطة أو حتى بدون أية غرامات.

- يجب أن تتأكد الإدارة من وجود اجراءات تشغيل وأنظمة مناسبة للتحكم في المخاطر قبل تقديم منتج أو القيام بتحويل مدینونية أو إستراتيجية اخذ مركز.
- يجب أن يوافق المجلس أو اللجنة المفوضة من قبله على مبادرات تحويل المديونيات الكبرى أو مبادرات

7 إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية

1.7 ماهية المخاطر وادارتها في المصارف الإسلامية

1.1.7 مفهوم المخاطر في المصرف الإسلامي

غير معروفة ولذلك يمكن تعريف المخاطر: بأنها

إلى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها بما قد يؤثر على تحقيق أهداف التنفيذها بنجاح، وقد تؤدي في حال عدم التمكن من السيطرة عليها وعل آثارها إلى القضاء على البنك وإفالسه.

2.1.7 مفهوم إدارة المخاطر في المصرف الإسلامي

بأنها نظام متكامل وشامل لتهيئة البيئة

ثا

هذه المخاطر أو لکبحها والسيطرة عليها وضبطها للتخفيف من آثارها إن لم يكن بالإمكان القضاء على مصادرها.

2.7 طبيعة المخاطر في المصارف

1.2.7 مخاطر الائتمان

المخاطر التي قد تنتجم عن تخلف أو عجز الطرف الآخر عن الوفاء تجاه المصرف مما يؤدي إلى حدوث خسائر، وتكون مخاطر الائتمان في باس مخاطر تسوية أو مدفوعات تنشأ عندما يكون على أحد أطراف الصفقة نقدا (مثلا في عليه أن يسلم أصولا لافي بيع المراححة) قبل أن يتسلّم ما يقابلها من أصول أو

سيارة محتملة. وفي حالة صيغ المشاركة في الأرباح (مثل المضاربة والمشاركة) تأتي مخاطر الائتمان في صورة عدم قيام الشريلك بسداد نصيب المصرف عند حلول أجله. وقد تنشأ هذه المشكلة نتيجة تباين المعلومات عندما لا يكون لدى المصارف باح الحقيقة لمنشآت الأعمال التي جاء تمويلها على أساس المشاركة المضاربة. وعما أن عقود المراححة هي عقود متاجرة، تنشأ المخاطر الائتمانية في صورة مخاطر الطرف الآخر وهو المستفيد من التمويل والذي تعثر أداؤه في تجارتة ربما يسبب عوامل خارجية عامة وليس خاصية به.

2.2.7 مخاطر السيولة

تمثل مخاطر السيولة في عدم قدرة المصرف على توفير التمويل اللازم التأدية التزاماته في تواريخ استحقاقها وتحدث مخاطر السيولة من الصعوبات في الحصول على نقدية بتكلفة معقولة بالاقتراض أو بيع الأصول. ولذلك قد تتعرض المصارف للأسباب التالية:

. إن القروض بفوائد لا تجوز في الشريعة الإسلامية، ولذلك فإن المصارف الإسلامية لا تستطيع أن تفترض أموالا

. لا تسمح الشريعة الإسلامية ببيع الديون إلا بقيمتها الأساسية وهذا، فلا

. إن الهدف المحدد للتسهيلات التي تمنحها المصارف المركزية من خلال وظيفتها المسماة "المقرض الأخير" هو تقديم سبولة طارئة للمصارف عند الحاجة وتكون هذه التسهيلات وفق نظام الفائدة المصرفية المقطوعة التي لا يجدها المصارف الإسلامية. وهذا فإنها -

الأخير.

3.2.7 مخاطر السوق

1.3.2.7 مخاطر سعر الفائدة

قد يبدو أن المصارف الإسلامية لا تتعرض لمخاطر السوق الناشئة عن التغيرات في سعر الفائدة طالما أنها لا تعامل بسعر . ولكن التغيرات في سعر الفائدة تحدث بعض المخاطر في إيرادات المؤسسات المالية الإسلامية. فالمؤسسات المالية تستخدم سعرا مرجعيا لتحديد أسعار أدواتها المختلفة. ففي عقد المراجحة مثلا يتحدد هامش الربح بإضافة هامش المخاطرة إلى السعر المرجعي، وهو في العادة مؤشر ليبر. وطبيعة الأصول ذات الدخل الثابت تقتضي أن يتحدد هامش الربح مرة واحدة طوال فترة العقد. وعلى ذلك إن تغير السعر المرجعي فلن يكون بالإمكان تغيير هامش الربح في هذه العقود ذات الصلة في السوق المصرفية.

يتعرض المصرف لمخاطر أسعار الفائدة نتيجة لوجود فجوة في مبالغ الموجودات والمطلوبات حسب الأجال الزمنية المتعددة أو إعادة تسعير معدل العائد على المعاملات اللاحقة في فترة زمنية معينة.

2.3.2.7 مخاطر أسعار الأسهم والسلع

1.2.3.2.7 :

مخاطر سعر السلعة نتيجة احتفاظ المصرف بالسلع لبعض الأسباب. ومن الأمثلة الجيدة لهذه الأسباب:

. أن يحتفظ المصرف الإسلامي بمخزون السلع بغرض البيع. 2- أن يكون لديه مخزونا سلعيا نتيجة دخوله في

با

وتنشأ مخاطر السلع عن التقلبات في قيمة الموجودات القابلة للتأجير وترتبط بالتقديرات الحالية والمستقبلية والقيم السوقية لموجودات محدد يتعرض البنك إلى تقلب أسعار السلع المشتراء المدفوعة بالكامل بعد إيرادة السلم من خلال فترة الحياة وإلى التقلب في القيمة المتبقية للموجود المؤجر كاً نهاية مدة التأجير.

2.2.3.2.7 مخاطر أسعار الأسهم

تتتجزء مخاطر أسعار الأسهم عن التغير في القيمة العادلة للاستثمارات في الأسهم، ويعمل البنك على إدارة هذه المخاطر عن طريق تنوع الاستثمار في قطاعات اقتصادية، معظم استثمارات الأسهم التي يملكتها البنك مدرجة في السوق المالي.

3.3.2.7 مخاطر سعر الصرف

مخاطر الصرف هي مخاطر تغير قيمة الأدوات المالية نتيجة التغير بأسعار العملات الأجنبية

4.2.7 المخاطر التشغيلية

هي مخاطر الخسارة الناجمة عن فشل أو عدم ملاءمة في واحد أو أكثر من كل من (الإجراءات الداخلية، العنصر البشري، والأنظمة) أو الفشل أو عدم الملاءمة الذي مصدره الأحداث الخارجية. ويشمل هذا التعريف المخاطر القانونية ومخاطر عدم الالتزام بالمعايير الشرعية.

مع حداثة المصارف الإسلامية، يمكن أن تكون هناك مخاطر تشغيلية حادة في هذه المؤسسات مثل مخاطر العاملين. وتنشأ مخاطر التشغيل هنا عندما لا تتوفر للمصرف الإسلامي الموارد البشرية الكافية والمدرية تدريباً كافياً للقيام بالعمليات المالية الإسلامية. ومع الاختلاف في طبيعة أعمال المصارف الإسلامية عن غيرها من المصارف، فربما لا تتناسبها برامج الحاسوب الآلي المتوفرة في السوق والتي تستخدمها المصارف التقليدية وهذه المسألة أوجدت مخاطر تصوير واستخدام تقنية المعلومات في المصارف الإسلامية.

ولوجود اختلاف في طبيعة العقود المالية الإسلامية، فإن هنالك مخاطر تواجه المصارف الإسلامية في توثيق هذه العقود وتنفيذها. وبما أنه لا تتوفر صور نمطية موحدة لعقود الأدوات المالية المتعددة، طورت المصارف الإسلامية هذه العقود وفق فهمها للتعاليم الشرعية والقوانين المحلية، ووفق احتياجاتها الراهنة. ولعدم وجود العقود الموحدة إضافة إلى عدم توفر النظريات التي تقرر في القضايا المرتبطة بتنفيذ العقود من جانب الطرف الآخر، فإن هذا كلّه يزيد من المخاطر القانونية

بـ .

5.2.7 مخاطر السمعة

وهي المخاطر الناشئة عن وجود انطباع سلبي عن البنك والذي قد يؤدي إلى حدوث خسائر في مصادر يُؤدي إلى تحول العملاء إلى بنوك منافسة، وقد ينشأ هذا الانطباع نتيجة تصرفات يقوم بها مدير أو موظفو البنك أو نتيجة عدم خدمة العملاء بالجودة والسرعة المطلوبة أو بسبب وجود ضعف في الأنظمة السرية لدى البنك والتي قد تؤدي إلى زعزعة ثقة العملاء في البنك، أو قيام البنك بممارسة أنشطة غير قانونية مثل غسل الأموال أو توسيع قطاعات غير

كما أن معدل عائد منخفض للمصرف الإسلامي مقارنة بمتوسط العائد في السوق المصرفية، قد يؤدي إلى مخاطر الثقة، مرد العائد المنخفض التعدي أو التقصير من جانب المصرف الإسلامي (هيئة المحاسبة 1999). وقد تحدث مخاطر الثقة بأن تخنق المصارف الإسلامية العقود التي بينها

با

العقود. وعما أن المستوّج الأساسي لأعمال المصارف الإسلامية، هو إلى مشكلة ثقة عظيمة الأثر وبالتالي تؤدي إلى سحب الودائع.

6.2.7 مخاطر صيغ التمويل الإسلامية

1.6.2.7 مخاطر المراجحة

من أهم الصيغ التي تقوم بها المؤسسات الإسلامية، وأكثرها انتشارا، البيع الأجل، فهو يعتبر بالنسبة لها وسيلة التمويل الإسلامي الأولى، ولذلك اتخذت هذه المؤسسات شعارا لها قول الحق تبارك وتعالى: "وأحل الله البيع وحرم الربا" (2010).

والمؤسسات التي تعرض للبيع ما لديها من سلع، وعندها مخازنها ومعارضها لا تصادفها مشكلات أكبر مما يصادفها غيرها من المؤسسات غير

هذه المخازن والمعارض، ولذلك تشتري لتباع دون ان تقوم بالاستيراد أو من الأسواق المالية العالمية (البرص والمخاطر في المراجحة هي:

ما تشتري المؤسسة السلعة، قد لا يشتريها منها طالب الشراء، وللحماية من هذه المخاطر تلجأ المؤسسات إلى بيع المراجحة، مع الوعد بالشراء، وأخذ عربون من الأمر بالشراء، فإن اشتريت السلعة، ولم يلتزم بوعده تقوم المؤسسة ببيعها لغيره، فإن وقعت خسارة أخذت من العربون بقدرها. وقد تم هذا في البيوع المحلية فقط، وبقي بيع المراجحة في عمليات الاستيراد. عند الاستيراد في بيوع المراجحة يقوم المصرف بفتح الاعتماد المستندي باسمه هو لا باسم الأمر بالشراء، ويرسل إلى البنك المراسل في بلد المصدر ليتصل به ويتفق معه على المطلوبة، وترسل المستندات باسم المصرف الإسلامي، ويتحمل جميع التكاليف ويظل الاعتماد المستندي صالح طوال مدة معلومة يتم خلالها التصدير. وقبل أن يتم التصدير قد يأتي العميل ويطلب إلغاء الاعتماد، ويقوم المصرف بدوره بإخطار البنك المراسل، وقلما توجد مخاطر هنا حيث إن المصرف يلزم العميل بتحمل تكاليف الاعتماد لأنه هو الذي طلب الإلغاء، ولكن قد لا يكون الإلغاء من قبل العميل، وإنما من قبل المورد الذي لا يقوم بتصدير السلعة المتفق عليها، وبعض المصارف تحمل العميل أيضا بهذه التكاليف، بحجة أنه هو الذي رفع إلى المورد، وهذا غير جائز فعلاقة العميل بالمصرف في بيع المراجحة والتزاماته إنما تكون بعد وصول السلعة وشرائها من المصرف وما دام هو ليس الذي طلب الإلغاء، ولم يتسبب في الضرر، فلا يجوز أن يتحمل تبعه غيره ولذلك فإن المصرف هو الذي يتحمل هذه التكاليف وإن استطاعت بالتصدير فإن هذا الشرط جائز لإزالة الضرر.

وتوجد مخاطر تتصل بالسلعة المستوردة فقد تأتي مخالفة للمواصفات أو ناقصة تا أو تغرق أو تسرق مثلا وهناك أشياء تشملها وثيقة التأمين كالحريق والغرق والسرقة وما شابهه. أما مخالفة شروط

الاعتماد، او النقصان مثلاً فيرجع المصرف على المورد فهو المسؤول عن هذا، ومن الموردين من لا يؤدي ما هو ملتزم به، وهنا يجب البحث عن الضوابط القانونية التي يجعله يجبر على الأداء للتخفيف من المخاطر. وبعض لامية رأت أن تتجنب هذه المخاطر. وتحملها طالب الشراء نفسه، فاشترطت ضمانة للمورد حتى وصول السلعة، ثم بعد ذلك تبيعها له، وهذا غير جائز على الإطلاق، فدور المصرف حينئذ لا يختلف عن دور البنك الربوي، حيث يقوم بالتمويل ولا شأن له بالسلعة، والحقيقة التي يلجاً إليها بان بيع للأمر سلعة هي أصلاً في ضمانه حيلة واضحة البطلان. ويتنافى م القرارات الصادرة عن المؤتمر الإسلامي، والتي تنص مان الأمر بالشراء للمورد وتحمله هو مسؤولية الملاك والتلف قبل التسلیم، وكذا الحملة العيب الخفي ونحوه مما يستوجب الرد بعد التسلیم. ورأت بعض المصارف، تجنبها لهذه المخاطر، أن تقوم ببيع السلعة قبل وصولها، وقبل همیر المستندات لصالح الأمر، وكتابة عقد .

" هذا التصرف يتنافى مع حديث "لا

. وثمة مشكلة أخرى محتملة وقد تحدث في عقد بـ مثل بيع المراحلة هي تأخر في سداد ما عليه، حيث أن المصارف الإسلامية لا تقوم في الأساس بأخذ ما يزيد عن السعر المتفق عليه السلعة المباعة. ويعني التباطؤ في نحو المصرف الإسلام .

. وفاة المدين: ومن المشكلات التي واجهت المؤسسات الإسلامية تعذر حصولها فرأى بعضها القيام بتكافل إسلامي للتأمين على الحياة عند شركات التأمين الإسلامية، بحيث تحل هذه الشركات محل المد .

. في المراحلة وللتغلب على مخاطر الطرف الآخر الناشئة عن الطبيعة غير فإن دفع مصروفات كبيرة مقدماً عبارة عن هامش جدية، قد أصبح صفة دائمة في العقد.

2.6.2.7 مخاطر المضاربة والمشاركة

1.2.6.2.7 الماهية

العديد من الدراسات العلمية والكتابات حول السياسات تذهب إلى أن قيام المصارف الإسلامية بتوظيف الأموال على أساس المشاركة والمضاربة أفضل من استخدامها وفق صيغ العائد الثابت مثل المراحلة، والإجارة والاستصناع. وفي / المضاربة هو في أدنى الحدود، ويعود ذلك للمخاطر الائتمانية / العالية المرتبطة بهذه الصيغ.

تزيد المخاطر المتوقعة في صيغ المشاركة والمضاربة بسبب حقيقة عدم الأخلاقي والانتقاء الخاطئ . بيان، وبسبب ضعف كفاءة هذه المصارف في مجال تقييم المشروعات وتقنيتها.

ثم إن الترتيبات المؤسسية مثل المعاملة الضريبية، ونظم المحاسبة المراجعة، والأطر الرقابية جميعها لا تشجع التوسيع في استخدام هذه الصيغ من قبل المصارف الإسلامية.

للأسباب أعلاه كان لا بد من اتخاذ الوسائل الكفيلة بتقليل مخاطرة المضاربة، والمشاركة منها:

إعطاء المال الاستثماري في مضاربة مطلقة دون قيد أو شرط، فالمضاربة تكون مقيدة، وفي مشروعات مدروسة، توضع لها الجدوى الاقتصادية التي تبين الأرباح المتوقعة، والمخاطر الحتمية التي يقبلها المصرف. ونذكر هنا نماذج لعمليات مضاربة تبين الوسائل التي يتخذها المصرف الحماية للأموال المستثمرة في هذه العمليات.

المضاربة في التجارة عن طريق الشراء والبيع، تدرس حالة السوق لمعرفة ما يمكن أن يتحقق من أرباح، فإن رضي به، ويقوم المضارب بالسحب منه عند الشراء، وإيداع ثمن ما يباع، مع تقديم مستندات موثق بها ومراجعة، ويمكن أن يكون الشراء بمشاركة من يمثل المصرف، أو عن طريق، أما إذا كان الشراء عن طريق الاستيراد فإن المصرف هو الذي يقوم بفتح الاعتماد المستندي للاستيراد.

سبق أن المصرف الإسلامي يستورد السلع لحسابه، وبعد وصولها بيعها مراحة أو مساومة بالتقسيط، بدلاً من الإقراض الريوبي الذي تقوم به البنوك غير الإسلامية، وذكرنا ما يتصل بهذا البديل الإسلامي. ونلاحظ أن بعض هذه السلع لم يكن المصرف يبيعها، ولكن كان يدخل معه في شركة مضاربة، فيتسلم العميل السلع ويقوم ببيعها وتوزيع الأرباح بين الاثنين بنسبة متفق عليها، وتطبق شروط المضاربة كاملة، وتم هذا في سيارات بعض مواد غذائية وغيرها.

سيكون كبيراً، يحدث هذا عادة

العملاء الذين تحقق استثماراته عالية من الأرباح، والمصرف قد يرغب في مشاركة هؤلاء وغيرهم

ما يأتي: يجوز للطرف الأول - وباختياره فقط - يتنازل عن جزء من أرباح الصالح الطرف الثاني كمكافأة له على حسن الأداء وإنجازه للوعد. إذا حققت المضاربة ربحاً للطرف الأول يزيد عن يا فإن الطرف الأول على استعداد للتنازل عن في حقه في الأرباح الزائدة عن 5% سنوياً للطن الثاني، وذلك كمكافأة له على حسن الأداء وإنجازه للوعد، الاستمرار في التعامل مع المصرف.

با با

كمصارف شاملة تحفظ بأسماء ضمن مكونات محافظه . با

يعني التمويل باستخدام صيغة المشاركة. وقبل الدخول في توسيع المشروع بهذه الصيغة، يحتاج المصرف أن يقوم بدراسة محكمة للجدوى. وباحتفاظها بأسمهم، فإن المصارف الشاملة تصبح طرفاً أصيلاً في اتخاذ القرار وفي إدارة آلتها التي تحفظ هذه المصارف بأسمها. ونتيجة لذلك باستطاعة المصرف أن يتحكم عن قرب في توظيف الأموال في المشروعات التي تمت دراسة جدواها وأن يقلل من مشكلة الخطر الأخلاقي.

3.6.2.7 مخاطر الاستهلاك

1.3.6.2.7 ماهية مخاطر الاستصناع:

، فإنه يعرض رأس ماله العدد من المخاطر الخاصة بالطرف الآخر. وهذه

تشمل الآتي:

مخاطر الطرف الآخر في عقد الاستصناع التي تواجهها المصارف والخاصة

مخاطر عقد السلع. حيث يمكن أن يفشل الطرف الآخر في تسليم السلعة في موعدها أو أنها سلعة رديئة. غير

(الطعن) ان السلعة موضع العقد في حالة الاستصناء تكون تحت سيطرة الزيون

الطبعية مقارنا بالسلع المباعة سلما. ولأجل ذلك، المتوقع أن تكون مخاطر الطرف الآخر (المقاول) في

طورة بكثير من مخاطر الزيون في عقد

٦. مخاطر العجز عن السداد من جانب المشتري ذات طبيعة عامة، يعني "فشله في السداد بالكامل، في الموعد

- اذا اعتبر عقد الاستصناع عقدا جائزا غير ملزم -
- فقد تكون هنالك مخاطر الطرف
العقد فيتراجع عنه.

وإن تمت معاملة الزبائن في عقد الاستصناع معاملة الزبائن في عقد المراجحة، وإن تمنع بخيار التراجع عن العقد. ورفض تسليم السلعة في موعدها، فهناك مخاطر إضافية تكون هذه المخاطر لأن المصرف الإسلامي، عندما يدخل في عقد الاستصناع، يأخذ دور الصانع والمنشئ والبناء والمورد. وبما أن المصرف لم يتخصص في هذه المهن، فإنه يعتمد على المقاولين من الباطن.

2.3.6.2.7

في عقد الاستصناع يكون المصرف عادة هو الطرف الصانع، يزيد التمويل بطريقة إسلامية غير ربوية هو المستصنعي، والصناعة قد تكون المعدات وآلات وأجهزة، وطائرات، وغيرها وقد يكون عقد الاستصناع في المباني والمباني، وحيث أن المصارف الإسلامية عادة لا مهياً للقيام بهذا العمل فإنها تلجأ إلى

آخر وهو عميلها وفي كلا العقدتين بعض المخاطر. فالمصرف عندما يكون هو الصانع فإنه يقوم بالبيع بالتقسيط عند الانتهاء من العمل وتسلیم ما تم صنعه، والمخاطر هنا هي مخاطر الشمن في با التي تحدثنا عنه من قبل. ولكن توجد مخاطر لا يستطيع المصرف أن يتحملها، ذلك إن كان الاستصناع في المبني، فإن من يقوم بالبناء يكون ضامنا للمبني مدة قد تزيد عن عشر سنوات، ولذلك لم يقبل المصرف الاستثمار في هذا الوس ما دام هذا الضمان موجودا. وبحمد الله تعالى أمكن التغلب على هذه العقبة، حيث إن الأست

المبني	-	-	-	في
غير	-	-	-	وفي

الانتهاء من المشروع يتم نقل هذا الضمان، بحيث يكون الإلزام والالتزام بين العميل وشركة المقاولات، مسؤولية المصرف عن جميع العيوب الظاهرة والخفية.

أو التقليل من آثارها، وضعت الشروط

يلتزم المقاول بتقديم كفالة مصرافية غير مشروطة لتنفيذ العمل المطلوب بموجب بنود الشروط العامة

ويقوم أيضاً بالتأمين على الموقع والمشروع ضد جميع الأخطار مع النص على غرامات التأخير: في حالة تأخر المقاول عن إتمام تنفيذ وتسليم المشروع في الموعد المحدد فإنه يتحمل جميع الأضرار التي تنتج عن هذا التأخير، ما لم تكن هناك أسباب قاهرة خارجة عن الإرادة. وجواز هذه نه ليست مرتبطة بدين، ومقدرة بقدر إزالة الضرر، وقد يكون من غير الجائز تحديد الغرامة بمبلغ لا يرتبط بالضرر الفعلي. وذكر من قبل موضوع الضمان والمسؤولية عن العيوب الظاهرة والخفية، وهذا كله أمكن التقليل من مخاطر الاستصناع بما يقتضى فرصة كبيرة للربح

• معالجة المخاطر التعاقدية في الاستصناع

في الاستصناع أصبح تنفيذ العقد معضلة خاصة إذا أخذنا في الحسبان با للتغلب على هذه المخاطر التي تكون من الطرف الآخر في العقد، فقد أحاجز الفقهاء ما يسمى بـ بند الجزاء في العقد.

تفاق على سداد القيمة على مراحل مختلفة تبعاً للتنفيذ بدلاً من بداية تنفيذ العقد. وهذا تدبير يقلل كثيراً من تعرض المصرف للمخاطر الائتمانية من خلال التقدم المتوازن في سداد القيمة وفي تنفيذ الأعمال المتفق عليها.

4.6.2.7 مخاطر السلم

من أهم المخاطر في عقد السلم مصدرها الطرف الآخر في العقد. وفي ما تلي مختصر لهذه المخاطر:

تفاوت مخاطر الطرف الآخر من عدم تسليم المسلم فيه في حينه أو عدم تسليمه تماماً، إلى تسليم نوعية مختلفة عما اتفق عليه في عقد السلم. وعما أن عقد السلم يقوم على بيع المنتجات الزراعية، فإن مخاطر الطرف الآخر قد تكون بسبب عوامل ليس لها صلة بالملاعة المالية للزيتون. فمثلاً، قد يتمتع الزيتون بتصنيف ائتماني جيد، ولكن حصاده من المزروعات التي باعها سلماً للمصرف قد لا يكون كافياً كما وكيفاً بسبب الجوائح الطبيعية. وبما أن النشاط الزراعي يواجه بطبيعة الحال الكوارث، فإن مخاطر الطرف الآخر أكثر مما تكون في السلم.

ومصارف تلجأ هنا إلى ما يلي:

• التوثيق برهن أو كفالة.

● التصرف في دين السلم قبل قبضه أو التصرف في السلم الموازي.

أما التوثيق فلا يجوز لضمان تسليم المبيع، لأنّه قد يعجز عن تسليميه، ولذلك فدين السلم دين غير مستقر يمكن أن يفسخ عند العجز، أو يتضرر المشتري موسماً آخر إذا كان لا يرى أخذ الثمن. ولذلك فالوثيق يكون لضمان استرداد الثمن وليس

المبيع)، أن يأتي البائع بشيء آخر يقبله المشتري؟ مثلاً لو باع قمحاً ثم لم يستطع الحصول عليه، ولكن عنده ذرة، فهل يمكن تسليم الذرة عوضاً عن القمح؟ نعم وهذا المخرج أجازه جماعة الفقهاء المنظمة المؤتمر الإسلامي في دورة التابع، حيث أصدر القرار رقم (9/85) لسلم وتطبيقاته المعاصر وهنا بعض ما جاء في هذا القرار:

لا مانع شرعاً من أخذ المسلم (المشتري) رهناً أو كفالة من المال (البائع)، ويجوز للمسلم (المشتري) مبادلة المسلم فيه بشيء غير النقد - بعد حلول الأجل، سواءً كان الاستبدال بجنسه أو بغير جنسه، حيث إن لم يرد ثالثاً ولا إجماع، وذلك بشرط أن يكون البديل واضحاً لأن يجعل م فيه برأس مال السلم.

إذا عجز المسلم إليه عن تسليم المسلم فيه عند حلول الأجل فان الم (المشتري) يختار بين الانتظار إلى أن يوجد المسلم فيه وفسخ العقد وأخذ رأس مال وإذا كان عجزه عن إعسار فنطرة إلى ميسرة.

لا يجوز الشرط الجزائي عن التأخير في تسليم المسلم فيه، لأنّه عبارة عن دين، ولا يجوز اشتراط الربادة في الديون عند التأخير.

. لا يتم تداول عقود السلم في الأسواق المنظمة أو خارجها، فهي اتفاق ملكيتها. وهذه السلع تحتاج إلى تخزين وبذلك تكون هنالك تكلفة إضافية ومخاطر أسعار تقع على المصرف الذي يملك هذه السلعة بموجب عقد السلم. وهذا النوع من بابا

. معالجة المخاطر التعاقدية في السلم:

بالالتزامات التعاقدية هنا. ولأجل ذلك، فإن زاد سعر القمح، مثلاً، زيادة كبيرة إثر توقيع العقد واستلام ثمن زارع القمح دافع للامتناع عن تسليم الكمية المباعة. ويمكن تخفيض المخاطرة باهذا عن نسبة محددة من تقلبات السعر، وما زاد عن ذلك

يقوم الطرف المستفيد بتعويض الطرف الآخر المتضرر من تحركات السعر. وفي السودان أصبح هذا الاتفاق تعاقدياً وبصفة منتظمة في عقود السلم ويعرف ببند الإحسان.

5.6.2.7 مخاطر صكوك المقارضة

- بـ - مال المضاربة على أساس وحدات متساوية القيمة، ومسجلة بأسماء برهان، باعتبارهم يملكون حصصاً شائعة في رأس مال المضاربة وما يتحول اليه بنسبة ملكية كل منهم فيه.

فالصلك إذن يمثل حصة شائعة في المشروع الذي أصدرت الصكوك لانشائه أو تمويله، وهو قابل للتداول بالضوابط الشرعية، وجمع الفقهاء المنظمة المؤتمر الإسلامي ناقش هذا الموضوع في مؤتمريه الثالث والرابع، وأصدر قراره رقم (5) في المؤتمر الرابع الذي يبين حقيقة هذه الصكوك وضو .

ومخاطر هذه الصكوك تبدو في طبيعة المشروع، وفي خبرة وأمانة وقوة الذين يقومون بدور المضارب.

وبنك التنمية الإسلامي له دور بارز في هذا المجال، حيث يصدر مثل هذه الصكوك، ويشتراك أيضاً في رأس المال. وكثير من المؤسسات استثمرت في هذه الصكوك، وبعضها قام هو بعمل المضارب دون خبرة كافية، أو كفاءة في هذا المجال، ومن هنا زادت المخاطرة، فمثلاً وجدنا استثماراً في طائرة لتأجيرها ثم بيعها لصالح أصحاب الصكوك، فاشترت الطائرة بأكثر من قيمتها بكثير لعدم الخبرة وعدم اتخاذ ما يجب اتخاذه عند الشراء في مثل هذه الحالة، ثم كانت قصيرة فبعد أن انتهت وجدت المؤسسة صعوبة في التأجير لعدم موافقة الراغبين في تأجيرها على شرط عدم تقديم الخمور، ثم بيعت بخسارة بالطبع وتحملت المؤسسة وحدتها هذه الخسارة نتيجة التقسيم والتفريط، ولا نستطيع أن نقول الخيانة وعدم يذكره دون حاجة إلى المزيد..

والأخري ملحوظة أن تصدر هي مثل هذه الصكوك، وإنما تشتراك في التمويل مع غيرها من يصدرونها، ولهم من الخبرة والكفاءة والمقدرة مما يجعل الصكوك تدر ربحاً مناسباً، يحول دون المخاطر، أو يقلل من خطرها.

إدارة المخاطر المالية البنكية في ظل مقررات بازل 8

ب : 1.8

1.1.8 المطلب الأول: نشأة وتطور لجنة بازل للرقابة المصرفية

يعتقد البعض أن الاهتمام بموضوع كفاية رأس المال يعود إلى أزمة الديون العالمية في بداية الثمانينيات من القرن الماضي حيث يعتبره السبب الحقيقي الوحيد لصدور مقررات بازل المعروفة باسم "بازل 1" صدر قانون لبنوك الولايات المتحدة الأمريكية يحدد الحد الأدنى لرأس مال كل بنك وفقاً لعدد السكان في المنطقة التي يعمل فيها. في منتصف القرن العشرين زاد اهتمام السلطات الرقابية عن طريق وضع نسب مالية تقليدية مثل حجم الودائع إلى رأس المال / حجم رأس المال إلى إجمالي الأصول هذه الطرق فشلت في إثبات جدواها خاصة في ظل اتجاه البنوك نحو زيادة عملياتها إلى ما دفع بجمعيات المصارف في ولايتي "نيويورك 1952" إلى البحث عن نسبتها إلى رأس المال.

و تعتبر الفترة من 1974 إلى 1980 فترة مخاض حقيقي للتفكير العلمي في إيجاد صيغة عالمية لكافية راس المال حدث من أنياب بعض البنوك خلال هذه السنوات اظهر مخاطر جديدة لم تكن معروفة في السابق (مثل مخاطر التسوية مخاطر الإحلال) بل عمق المخاطر الائتمانية بشكل غير مسبوق اثبتت بان البنوك الأمريكية الكبيرة ليست بمنأى " 1974 أعلنت السلطات الألمانية اغلاقاً " هرم نهم

معاملات ضخمة في سوق الصرف الأجنبية سوق ما بين البنوك مما تسبب في خسائر بالغة للبنوك الأمريكية في نفس السنة أفلس "فانكليا، ناشيونال بنك" هو من البنوك الأمريكية الكبيرة ثم تبعه بعد عددة سنوات

" فست بنسفانيا بنك " بأصوله التي بلغت حوالي 8 بلايين دولار، مما دفع بالسلطات للتدخل لإنقاذه بعد أن بلغت ثبات سعر الفائدة على قروضه مداها

الشديد في أسعار الفائدة على الدولار عام 1980 التي بلغت 20 % (حمادة، 2003) وفي ظل هذه المعطيات بدأ التفكير في البحث عن آليات لمواجهة تلك المخاطر إيجاد فكر مشترك بين البنوك المركزية في دول العالم المختلفة يقوم على التنسيق بين تلك السلطات الرقابية للتقليل من المخاطر التي تتعرض لها البنوك
باللرقابة المصرفية من مجموعة الدول الصناعية العشر في نهاية 1974 تسويات الدولية بمدينة بازل ذلك في ضوء تفاقم أزمة المديونية الخارجية للدول التي منحتها البنوك العالمية تعثر هذه البنوك.

موحدًا لكفاية رأس المال ليكون ملزماً لكافة البنوك العاملة في النشاط المالي كمعيار دولياً أو عالمياً للدلالة على مكانة المركز المالي للبنك يقوي ثقة المودعين فيه من منظور تعميق ملاءة أقرت اللجنة في هذا ال اتفاقية بازل التي يقتضاها أصبح يتعين على كافة البنوك العاملة أن تلتزم بـان تصل نسبة رأس المال إلى مجموع أصولها الخطرة بعد ترجيحها بأوزان المخاطرة الائتمانية إلى 8% كحد أدنى يوفقاً لأوضاعهم مع هذه النسبة نهاية عام 1992 (2002)

وقد كانت هذه التوصيات مبنية على مقترنات تقدم بها *Peter ****e " الذي أصبح بعد ذلك رئيساً لهذه اللجنة لذلك سميت تلك النسبة السابقة لكفاية رأس المال بنسبة "كوك" أو "بـال" أو كما يسميتها الفرنسيون أيضًا بمعدل الملاعة الأوروبية. (1999)

2.1.8 المطلب الثاني: تعريف لجنة بازل "اتفاقية بازل 1" أو نسبة "كوك"

من القول أن لجنة بازل للرقابة المصرفية هي اللجنة التي تأسست تكونت من مجموعة نسخ 1974 تحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة بازل بسويسرا

نسبة الدين المشكوك في تحصيلها التي تتعثر بعض هذه البنوك يضاف إلى ذلك المنافسة القوية من جا الأوروبية بسبب نقص رؤوس أموال تلك البنوك، مع الأخذ الاعتبار أنه في ظل العولمة فإن تلك البنوك الأوروبية يزداد انتشار فروعها في أنحاء العالم خارج الدولة الأم. الرقابة المصرفية " وقد تكونت من مجموعة العשרה وهي: (2004)

تجدر الإشارة أن لجنة بازل هي لجنة استشارية فنية لا تستند إلى أية اتفاقية دولية إنما أنشأت بمقتضى قرار من مخاطبي مختلف جوانب الرقابة على البنوك لذلك فإن قرارات أو توصيات هذه اللجنة لا تتمتع بأي صفة قانونية أو إلزامية رغم أنها أصبحت مع مرور الوقت ذات قيمة " فعلية " كبيرة توصيات اللجنة وضع المبادئ المعايير المناسبة

للرقابة على البنوك مع الإشارة إلى نماذج الممارسات الجيدة في مختلف البلدان بعرض تحفيز الدول على اتباع تلك المبادئ المعايير الاستفادة من هذه الممارسات.

فضلا عن بعض الدول إلى ربط مساعدتها للدول الأخرى بمدى احترامها لهذه المعايير الدولية تتضمن برامج الإصلاح المالي للصندوق الدولي في كثير من الأحوال شروط بإلزام الدول با معايير الإدارة السليمة فالقواعد التي تصدرها لجنة بازل تتمتع بهذا الإلزام الأدبي الذي يصاحبه في معظم الأحوال تكلفة اقتصادية عند علم الانصياع لها (2005).

3.1.8 المطلب الثالث: أهداف لجنة بازل

تحدد لجنة بازل إلى:

. المساعدة في تقوية استقرار النظام المصرفي الدولي خاصة بعد تفاقم أزمة المديونية الخارجية لدول العالم الثالث وخاصة الدولية منها خلال السبعينيات كثيرة في تقديم قروضها لدول العالم الثالث اضعف مراكزها المالية إلى حد كبير.
. إزالة مصدر مهم للمنافسة غير العادلة بين المصارف الناشئة من الفروقات في المتطلبات الرقابية الوطنية بشان رأس المال المصرفي فمن الملاحظ منافسة المصارف اليابانية حيث استطاعت أن تتفوز بقوة كبيرة داخل الأسواق قد يكون السبب الثاني الرئيسي وراء الاندفاع الأوروبي لتحديد حد أدنى للكفاية (2004)

. العمل على إيجاد آليات للتكيف مع التغيرات المصرفية العالمية في مقدمتها العولمة المالية التي تذيع بما في ذلك التشريعات المالية المعوقات التي تحد من اتساع النشاط المصرفي للبنوك عبر أنحاء العالم في ظل الثورة التكنولوجية (نا 2004).

4.1.8 المطلب الرابع: الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل 1

انطوت اتفاقية بازل على العديد من الجوانب أهمها (نا 2004):
. التركيز على : حيث تحدد الاتفاقية إلى حساب الحدود الدنيا لرأس المال آخذًا في الاعتبار المخاطر الائتمانية أساسا بالإضافة إلى مراعاة مخاطر الدول إلى حد ما لم يشمل معيار كفاية رأس المال كما جاء بالاتفاقية 1988 مواجهة المخاطر الأخرى مثل مخاطر سعر الفا مخاطر سعر الصرف مخاطر الاستثمار في الأوراق

حيث تم تكثير الاهتمام على نوعية الأصول

مستوى المخصصات التي يجب تكوينها للأصول أو الديون المشكوك في تحصيلها غيرها من المخصصات لا يمكن تصور أن يفوق معيار رأس المال لدى بنك من البنوك الخ الأدنى المقرر بينما لا توافر لديه المخصصات الكافية في نفس الوقت من الضوري كافية المخصصات أولا ثم يأتي بعد ذلك تطبيق معيار الكفاية

تقسيم دول العالم إلى مجموعتين من حيث أوزان الدول إلى مجموعتين الأولى متدنية المخاطر و تضم مجموعتين فرعتين: المجموعة الأولى :

- الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي OECD يضاف إلى ذلك دولتان هما:
- الدول التي قامت بعقد بعض الترتيبات الإقتراضية خاصة مع صندوق النقد الدولي : استراليا النرويج الدنمارك نا البرتغال (Hamade, 2003).

ذلك باستبعاد أي دولة من هذه المجموعة لمدة 5

تشمل كل دول العالم عدا التي أشير إليها في المجموعة الأولى (Björk, 2005).

وضع أوزان ترجيحية مختلفة لدرجة مخاطر الأصول: إن الوزن الترجيحي مختلف باختلاف الأصل من جهة ومن هنا نجد أن الأصول تندرج عند حساب المال من خلال خمسة أوزان هي: 10% 50% 100% 50% 10% تا فقد تركت اللجنة الحرية للسلطات النقدية المحلية لأن تختار تحديد بعض أوزان المخاطر وزن مخاطر لأصل ما لا يعني أنه أصل مشكوك في إنما هو أسلوب ترجيحي للتفرقة بين اصل المجموعات للأصول حسب نسبة با :

با *	با	0
+		
بنوك مرکزية في بلدان OECD		
المطلوب من هيئات القطاع المحلي (حسبما يتقرر محليا)	% 10 إلى 50%	
OECD + النقدية في		% 20

<p>جميع الأصول الأخرى بما فيها القراءة OECD</p> <p>+ با + مطلوبات من شركات قطاع عام اقتصادية+مساهمات في شركات أخرى+جميع</p>	<p>نـا</p> <p>-</p>	<p>% 50</p>
---	---------------------	-------------

(2011) :

()

خارج الميزانية في معامل الترجيح للالتزام الأصلي المقابل له في أصول الميزانية معاملات الترجح للتعهدات خارج الميزانية هي كالآتي: أوزان المخاطرة البنود

- 20 % بنود مرتبطة بمخاطر قصيرة الأجل تتم بالتصفية الذاتية (الاعتمادات المستندية). - 50 %

- % 100 .() بـ

(نادى، 2003) (حمادة، 2003)

. مكونات رأس المال المصرفي (حسب متطلبات توصيات لجنة بال) : يتم تحديد كفاية رأس المال وفقا لما يلي (2005) :

- 1 -

في ميزانية البنك أو خارج ميزانيته.

- تقسيم رأس المال إلى مجموعتين أو شريحتين:

- + يتكون من حقوق المساهمين + الاحتياطات المعلنة

الأرباح غير الموزعة أو المحتجزة كفاية رأس المال تستبعد الشهرة + الاستثمارات في البنوك

المؤسسات المالية التابعة + الاستثمارات المتبادلة في رؤوس أموال البنوك.

: حيث يشمل احتياطات غير معلنة+احتياطات إعادة التقييم + احتياطات جل من المساهمين + الأوراق المالية (الأسهم السندات التي تتحول إلى اسهم بعد فترة).

1

- . - إخضاع احتياطات إعادة التقييم إلى	% 100	-
. - أن يكون الحد الأقصى للمخصصات المكونة لمواجهة أي مخاطر غير محددة 1.25	% 55	
% 50	- .	%
بـ . عدم تركيز الاعتماد على هذه القروض.		با :

رأس المال (الشريحة الأولى + الشريحة الثانية) $< 8\%$ مجموع التعهدات .

2.8 المبحث الثاني: مقررات لجنة بازل

1.2.8 المطلب الأول: تعديلات اتفاقية بازل (1995 - 1998)

- في أبريل 1995 أصدرت لجنة بازل للإشراف المصرفي مجموعة من الاقتراحات الإشرافية لتطبيق معايير رأس المال بإدخال مخاطر السوق التي تتحملها البنوك يمكن تعريف مخاطر السوق بأنها مخاطر التعرض لخسائر لبنود متعلقة بالميزانية أو خارجها نتيجة للتحركات في أسعار السوق قد تم عرض هذه المقترنات على البنوك للحصول على ملاحظات الأطراف المشاركة في السوق المالية عليها قد كانت الورقة الرئيسية في هذه المجموعة عبارة عن ملف تحظيري لاتفاقية بازل للكفاية رأس المال في جويلية 1988.

وقد وضعت اللجنة خطة للسماح للبنوك بوضع نماذج داخلية لتحديد رأس المال اللازم لمقابلة مخاطر السوق والتي قد تختلف من بنك إلى آخر كما تم إصدار ورقة مصاحبة تبين الطريقة التي تخطط لها الجهات الإشرافية لاستخدام المقارنات بين النتائج النموذجية با

- يتمثل الهدف من استحداث هذا التعديل في اتفاق رأس المال في توفير ضمانات رأسمالية صريحة محددة ضد مخاطر الأسعار التي تتعرض لها البنوك خاصة تلك الناشئة عن أنشطتها التجارية.

- إن السمة الرئيسية لاقتراح أبريل 1995 تمثلت في ا باستخدام نماذج ملکية داخلية لقياس مخاطر السوق كبديل لاستخدام إطار القياس الموحد الذي وضع في أفريل 1993 الذي كان من المقترن تطبيقه على جميع البنوك للسماح للبنوك بتحديد رأس المال اللازم لتغطية المخاطر السوقية من خلال نماذج إحصائية داخلية أدنى من الحيوية التمثي مع اشتراطات رأس المال على مستوى جميع البنوك اقتربت اللجنة بعض المعايير الكمية النوعية لاستخدام نماذج ملکية داخلية من بين هذه المعايير:

2.2.8 المطلب الثاني: الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل 2 أو نسبة "ماكدونا"

في 16 في 2001 تقدمت لجنة بازل بمقترنات أكثر تحديدا

المؤسسات (و منها صندوق النقد الدولي) قبل نهاية شهر

تم تجديد مهلة التطبيق حتى عام 2005.

يقوم الاتفاق الجديد على ثلاثة أسس هي:

- طريقة مستحدثة لحساب كفاية رأس المال المرجح بالمخاطر اللازم لمواجهة مخاطر السوق مخاطر التشغيل مخاطر الائتمان.
 - أي أن يكون البنك أو غيره من المؤسسات المالية الخاضعة لإشراف
 - نظام فاعل لانضباط السوق السعي إلى استقراره بالإفصاح عن رأس مالها مدى تعرضها للأخطار الطرق المتّبعة لتحديد حجم الخطر حتى يكون عمالء هذه به ليتمكنوا من تقدير المخاطر التي يواجهونها نتيجة تعاملهم مع هذه وبالنسبة لكافية رأس المال سمحت الخطة الجديدة للبنوك بوضع غايات داخلية لتحديد رأس المال اللازم لمقابلة مخاطر التي تختلف من بنك لأخر، كما منحت لها المرونة في التطبيق إذ تعطي هذه الاتفاقية المصارف حرية اختيار مناهج مبسطة أو أكثر تعقيداً في هذا التحديد حسب حجم المصارف
 - أن الاتفاق الجديد أبقى على معدل الملاءة الإجمالية 8% كما ورد في بال 1 1988
- نـ :

- سمح للبنوك بإصدار د متأخر الرتبة قصير الأجل ليدخل ضمن الشريحة الثالثة لرأس المال من مخاطرها بهذا يصبح رأس المال الإجمالي يتكون من الشريحة الأولى (رأس المال المدفوع+ الاحتياطات +الأرباح المحتجزة) + الشريحة الثانية (هذا كما هو محدد في بال 1 + الشريحة الثالثة (الدين متأخر الرتبة قصير الأجل) هذا الأخير أي رأس المال من الطبقة الثالثة يجب أن تتوفر فيه الشروط التالية

- أن يكون على شكل قروض مساندة لها فترة استحقاق أصلية لا تقل عن ستين أن تكون في حدود 250% من رأس مال البنك من الطبقة الأولى المخصص لدعم المخاطر السوقية.

- أن يكون صالحاً لتغطية المخاطر السوقية فقط، بما في ذلك مخاطر الصرف الأجنبي. - يجوز استبدال عناصر

ذلك حتى تضمن الحد 250% - با

سوف ينخفض رأس مال البنك إلى حد أدنى من

أسمالية.

-أن تكون الشريحة الأولى من رأس المال أكبر من أو يساوي الشريحة الثانية + الشريحة الثالثة

با

حساب نسبة رأس المال الإجمالية للبنك يتم إيجاد صلة رقمية بين مخاطر الائتمان مخاطر السوق عن طريق ضرب مقياس المخاطرة السوقية في 12.5 ثم إضافة الناتج إلى مجموع الأصول المرجحة لأوزان المخاطرة.

المخاطرة السوقية قد تختلف من بنك لآخر فقد تضمنت مقترنات اللجنة طرقاً إحصائية لقياس هذه المخاطرة

DonaughMc= **Value at risk models** إجمالي ر

(شريحة 1+شريحة 2+شريحة 3) (x12,5) + باء

(2004) يعني ذلك الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة + (مقياس المخاطرة السوقية 12.5) (X يجب أن تكون أكبر من إجمالي رأس المال بـ 12.5)

و إذا كان مقترن بالجديد قد حافظ على منطق حساب المتطلبات الدنيا للأموال الخاصة كنسبة بين الأموال المخاطر المتربة 8% فإنه طور طريقة قياس هذه المخاطر من خلال إدخال تغيرات حيث أصبحت لا تتوقف على الطبيعة القانونية للمقترضين بل على نوعية القرض في حد ذاته بالإضافة إلى اقتراح طرق جديدة لقياس الخطر مثلاً أساساً في:

-المقاربة المعيارية المتمثلة في التنقيط الخارجي "La notation externe" التي ترتكز على تصنيف

ذلك بالنسبة لكل حواضنها (سواء تعلق الأمر بالجماعات المحلية

. (16)(...).

3.2.8 المطلب الثالث: إيجابيات وسلبيات الاتفاقيات

. تمثل أهم إيجابيات المعيار فيما يلي:

- الإسهام في دعم استقرار النظام المصرف العالمي إزالة التفاوت في قدرة المصارف على المنافسة.
- المساعدة في تنظيم عمليات الرقابة على معايير رأس المال في المصارف
- لم يد المساهمون في المشروعات المصرفية مجرد حملة أسهم يتظرون العائد منها على غرار المشروعات الأخرى

بل أقحم ذلك المعيار مساهمة البنك في صياغة أعمالها حيث أن وجود زيادة رأس المال

الخطيرة مع تصاعد الاهتمام بسلامة المراكز المالية للبنوك ضاعف من مسؤولية الجمعيات العمومية في اختيار مجالس إدارة البنوك اتخاذ القرارات المالية المناسبة حتى لو اقتضى الأمر زيادة رأس مال البنك بمساهمات جديدة من أموال المساهمين الخاصة عند ت

شانه الوصول إلى دور أكثر فاعلية للمساهمين بما يساند الجهات الرقابية في عملها بل .

3.8 اسالیب قیاس المخاطر و مبادئ إدارتها وفق بازل 2

1.3.8 أساليب قياس مخاطر الإئتمان

باب 2 بأساليب متعددة لقياس المخاطر الرئيسية مخاطر الائتمان، مخاطر السوق ومخاطر

التشغيل، وأعطت الحرية للبنوك في انتهاج الأسلوب الذي يناسبها في قياس مخاطرها، في حين ركزت بازل 3

مخاطر السيولة كون أزمة 2008 التي ضربت العالم كانت أزمة سيولة فرفعت الحد الأدنى لرأس المال ووضعت

مجموعة من المبادئ لإدارة مخاطر السيولة.

لـك أن يختار بين الأسلوب المعياري
يقسم بدوره إلى أسلوب التقييم الداخلي الأساسي
(2004)

يعتبر هذا الأسلوب نسخة محسنة من

خارجية لتقييم القروض من أبرز هذه الوكالات Moody للجذارة الائتمانية للمدينين، وذلكأخذنا بعين الاعتبار مجموعة من العوامل، يقدم التصنيف للبنوك مجموعة من الفوائد أهمها (2013):

- المخاطر وتحديد مخصصات القروض؛
- تعزيز قدرة البنوك على منح القروض بدرجة ثقة أكبر؛
- تقليل عنصر مخاطر التعرّض بسبب خضوع القروض لتقييم طرف ثالث مستقل وفقاً لمتطلبات اتفاقية بازل

(IRB) .

حسب هذه الطريقة فإنه يسمح

للمخاطر مستقاة من نظام التصنيف الداخلي والتي لها أثر على أوزان المخاطر (2010):

- احتمالية تخلف العميل عن الدفع؛
- الخسائر المحتملة في ظل تخلف العميل عن الدفع؛
- حجم الديون عند تخلف العميل عن الدفع؛

با

التسهيلات يقوم البنك باستخدام بيانات تاريخية لتقييم درجتهم وعلى البنك لدى تطبيق نظام التصنيف الداخلي بما يلي كحد أدنى (2015):

-تعريف مكونات مخاطر

-تقسيم التسهيلات إلى فئات ذات صفات مشتركة؛

يا

-

-تحديد آجال الاستحقاق ومستويات الثقة التي سيتم من خلالها تقييم احتمالات التغير وأوحداث

-تصميم صيغة لتكرار أنماط

-تحديد الخسارة المتوقعة وكيفية التحوط لها؛

- حساب رأس المال اللازم للتحوط للخسائر غير المتوقعة

ولقد حددت لجنة بازل أسلوبين يندرجين تحت الأسلوب الداخلي لتقييم هما:

:

الأولي، يسمح للبنك باستخدام تقديره الخاص لاحتمالية التخلف

(Linda, Jacob, & Anthony, 2004)

ثا :

يقوم هذا الأسلوب على نفس المنهجية المطبقة في الأسلوب الأساسي، باستثناء أن الداخلية بناءاً على الخبرة التاريخية (حاكم و حمد عبد الحسين، 2013).

(1:2-3-8)

IRB	IRB	
با		
با		
با المصرف إذا سمح		

: (حاكم و حمد عبد الحسين، 2013)

2.3.8 معالجة بازل 2 لمخاطر السوق ومخاطر التشغيل

2 في اتفاقيها الجديد البنك على الاحتفاظ برأس مال لمواجهة مخاطر السوق ومخاطر

التشغيل التي يواجهها البنك، أعطت طرقاً مختلفة لحساب رأس المال الموجه لمكافحة هذه المخاطر وكذلك لم تلزم

البنك على إتباع أسلوب معين في الحساب بل تركت لها الحرية في ذلك.

1.2.3.8 أساليب معالجة مخاطر السوق

نظراً لحركات المد والجزر التي تميز الأسعار في الأسواق المعاصرة بمحظوظ أنواعها، والحسائر الناجمة عنها
الاتفاقية اهتماماً كبيراً بمخاطر السوق وحددت طريقتين لتقديرها هما ()
:

محددة لحساب المخاطر المرتبطة بمعدلات الفائدة، أسعار الأسهم، أسعار الصرف وأسعار السلع. كمثال عن كيفية حساب مخاطر السوق نسوق المثال المولى حول مخاطر الأسهم والتي قسمتها الاتفاقية إلى قسمين، وبينت رأس المال اللازم لمكافحة كل خطر منهما وهما:

- مخاطر متعلقة بالجهة المصدرة للورقة وتمثل 8%

- مخاطر السوق العامة وهي تمثل 8% من القيمة الاسمية للورقة المالية.

هي عبارة عن نماذج إحصائية متطرورة تستخدمها البنوك بدرجة ثقة معينة لتقدير مخاطر السوق يومياً وفي ظ

التي يمكن ان يتاجر بها البنك.

2.2.3.8 أساليب معالجة مخاطر التشغيل

با 2 لاحتساب مخاطر التشغيل نورد هنا في ما يلي (غمبي، 2008):

يعد هذا الأسلوب أكثر الأساليب سهولة وبساطة في التطبيق

الإجمالي لإنفاق الدخل للثلاث سنوات سابقة ويتم ضرب الناتج في 15% والناتج يمثل حجم رأس المال

يعتمد هذا الأسلوب على تقسيم أنشطة البنك إلى ثلاثة أنواع من الأنشطة وهي أنشطة الشركات

با

لكل من هذه الأنشطة كنسبة من دخل كل نشاط وهي تعبّر عن رأس المال المطلوب لتغطية مخاطر التشغيل وهي تتراوح بين 12% و 18%.

منهج القياس المتقدم .

حيث يسعين البنك ببياناته التاريخية المتعلقة بالخسائر التشغيلية التي تعرض لها سابقاً، من حيث حجمها تاریخ حدوثها، كيفية تحملها، ومکان حدوثها. وباستخدام نماذج رياضية وبرامج إعلام آلي يمكنه تقدير)2010(.

3.3.8 متطلبات رأس المال وفق بازل 3 ومبادئ ادارتها لمخاطر السيولة

بما أن الأزمة المالية العالمية التي ضربت الاقتصاد العالمي كانت تتطلب للعجز الشديد من البنوك على أن 3 ركزت على مخاطر السيولة لذا فهي لم تكتفي % 5.10 % 5.2 كحد أدنى لمتطلبات رأس

1.3.3.8 متطلبات رأس المال وفق بازل 3:

مقارنة بما ورد في مقررات بازل 2 التي صفت 3 يا رأس المال التنظيمي وفق ثلاث شرائح رئيسة، فمن الملاحظ لأول وهلة أن مقررات بازل 3 قامت بإلغاء الشرحية الثالثة، وارتأت تصنيف رأس المال التنظيمي وفق شريحتين رئيستين، كما قامت بإدخال تغيير لكل من الشرحتين. فبعد أن كانت الشرحية الأولى تمثل 4% تم زيادة هذه النسبة إلى 6% وأما الشرحية الثانية فقد أصبحت تمثل 2% تم زيادتها إلى 6% وأما الشرحية الثانية فقد أصبحت تمثل 2% 4. وإذا ما نظرنا إلى نسبة الشرحية الأولى من رأس المال الأساسي، فإننا سنلاحظ زيادة نسبتها من 2% إلى 5.4% با 3 والغرض من هذه الزيادة رأس المال، وفضلاً عن ذلك فقد تم إضافة هامش حماية من رأس المال الأساسي تبلغ نسبته 5.2% ويفترض التزام الم 2019. ما سبق يعني أن إجمالي رأس المال التنظيمي سيترتفع من 8% حالياً إلى 10.5% من الأصول المرجحة بأوزان المخاطر بحلول عام 2019 (سابلي و آخرون، 2015).

2.3.3.8 مبادئ الإدارة السليمة ورصد مخاطر السيولة وفق بازل 3

3 في إطار معالجتها لمخاطر السيولة التي كانت من أسباب الأزمة المالية العالمية لعام 2008 مجموعه من المبادئ وهي (بوعبدلي و عمي السعيد، 2014):

. المبدأ الأساسي لإدارة ومراقبة مخاطر السيولة تعتبر تسيير مخاطر السيولة مسؤولية كل بنك، حيث ينبغي على كل بنك أن يتتوفر على إطار سليم و دائم لتسخير مخاطر السيولة، لمواجهة حالات جفاف السيولة وتوقف مصادر آلية تسيير مخاطر السيولة ووضع السيولة، كما عليه مواجهة أي عجز في هذه المجالات لحماية المودعين وللحذر من الأضرار التي قد تنجم عن النظام المالي؛

- . دور جهات الإشراف وإدارة مخاطر السيولة على كل بنك أن يحدد مستوى قبول المخاطر بما يوائم إستراتيجيتها التجارية والنظام المالي ككل، كما أن من مسؤوليات الإدارة العامة تحديد مستوى المخاطرة السابق وضمان مراقبة فطنة مؤشرات السيولة في البنك وإعداد بـ .
- . قياس وإدارة مخاطر السيولة يجب على كل بنك أن يجوز على عملية دقيقة لتحديد وقياس ورصد ومراقبة مخاطر السيولة، هذه العملية يجب أن تتضمن آلية ضمان كامل لتبني التدفقات النقدية المتعلقة بال موجودات والمطلوبات والبنود خارج الميزانية العمومية وفقاً لآفاق زمنية مخ .
- . منشورات حول السيولة يجب على البنك أن يقوم بانتظام بنشر المعلومات التي تسمح للمشاركين في السوق أن .

- . دور المشرفين على المشرفين إجراء تقييم دوري لترتيبات الإيجابية المتخذة لتسخير مخاطر السيولة ووضعيات سيولتها، وتحدد ما إذا كانت مناسبة حالة ضغوط السيولة، بأخذ بالاعتبار مكانتها في النظام المالي، بالإضافة إلى المتابعة .

9 تجارب عالمية في إدارة المخاطر المالية للبنوك

1.9 () :

تعتمد إدارة المخاطر بالبنك المركزي المصري على المبادئ الأساسية التالية لتحقيق التوازن بين المخاطر والعائد (2021) :

- لحفظ على السمعة الجيدة والصورة .
- العمل على حماية سلامة المركز المالي للبنك المركزي المصري وذلك عن طريق إدارة كافة أنواع المخاطر التي يتعرض لها البنك مع العمل على معالجتها والحد منها بالتنسيق مع جميع القطاعات / الإدارات هي الجهات مسؤولة عن كافة أنواع المخاطر في حدود مهامهم ومسؤولياتهم، بالإضافة إلى مسؤوليتهم عن الحد من تأثيرها وذلك عن طريق اتخاذ وتطبيق كافة الإجراءات والضوابط الرقابية المناسبة .
- التأكيد على أهمية الدور المستقل لقطاع المراجعة الداخلية لمراقبة كفاءة إدارة المخاطر بأنشطة البنك المختلفة .
- تحقيق مبدأ الشفافية والإفصاح من خلال تزويد الإدارة العليا للبنك، مجلس الإدارة وكذا لجنة المراجعة بتقارير دورية توضح عن كافة أنواع المخاطر الحالية والمستقبلية التي من الممكن أن يتعرض لها البنك مع التوصية با .
- ن تطبيق المبادئ الأساسية لإدارة المخاطر يتم من خلال إطار عمل والذي يضم عناصر نوعية كالسياسات على مناخ العمل، وكذلك يتضمن وصف .
- محمد للإجراءات الواجب إتباعها في حالة الأنشطة الجديدة والمعاملات ذات الطبيعة الخاصة .

الأمثل لها بقطاعات البنك المعنية. وتقوم إدارة المخاطر بتطبيق كافة الإجراءات للحد من مخاطر الائتمان / التشغيل / السوق إضافة إلى وحدة .

وقد تم إعداد سياسات خاصة لإدارة كل نوع من تلك المخاطر بما يضمن التزام الإدارة العليا بها وحسن ادارتها مراقبتها وتحليلها ومواجهتها، ويتم مراجعة وتحديث هذه السياسات بصفة دورية لكي تواكب أحدث المستجدات على الساحة الدولية والمحليّة، بما يجعل من البنك المركزي المصري نموذجاً يحتذى به في الادارة الفعالة .

هذا وقد تم إنشاء إدارة المخاطر المركبة في 2010 :

1.1.9 مخاطر الائتمان

هي مخاطر حدوث خسائر ناجحة عن عدم قدرة المؤسسات المالية التي يتعامل معها البنك المركزي المصري على إتمام تجاه البنك. تعمل إدارة مخاطر الائتمان على الحد من حدوث هذه الخسائر في إطار السياسة الائتمانية المعتمدة للبنك المركزي المصري والتي تتضمن مجموعة من المبادئ والقواعد والارشادات العامة الواجب إتباعها لإدارة تلك المخاطر والوصول بها إلى أدنى حد ممكن، كما أنها تحدد المسئوليات والالتزامات المفروضة على كل الأطراف المتداخلة في .

تقوم إدارة مخاطر الائتمان بعمل دراسة وتحليل لمخاطر الدول والمؤسسات المالية المطلوب إقرار حدود ائتمانية لها للاستثمار في أسواق المال والتي تمثل في ربط الودائع مع البنوك الخارجية وكذا عمليات النقد الأجنبي (Money Market) والتي يتم إدارتها من خلال إدارة الاحتياطي الأجنبي بالبنك المركزي المصري، وكذلك عمليات خطابات الضمان وحسابات البنك التي يحتفظ فيها البنك المركزي المصري بأرصدة إدارة التزاماته التشغيلية الخارجية (and FX Deals) والتي يتم إدارتها من خلال قطاع العمليات المصرفية. كما تقوم إدارة مخاطر الائتمان بدراسة ومتابعة الملاحة (Nostro) المالية للمؤسسات الدولية العاملة في الأوراق المالية (Traders) التي يتعامل معها البنك المركزي المصري .

تعتمد إدارة مخاطر الائتمان خلال دراسة منح الخ وذلك يشمل تحليل للوضع السياسي والمالي والاقتصادي للدول وكذا القطاع المصرفي، والتحليل المالي للمؤسسات، وكذا "Obligor Risk Rating - ORR" تصنيف الجدارة الائتمانية الداخلي الخاص بالبنك المركزي المصري والتي يتم تحديده في ضوء أقل تصنيف ائتماني من وکالات التصنيف الائتماني الثلاث الكبرى "P's - &S - Moody's - Fitch" لكل مؤسسة مالية على حده. كما تقوم إدارة مخاطر الائتمان بمتابعة الأسواق العالمية والمحليّة نمـ رفع درجة مخاطر الائتمان المعرض لها البنك المركزي المصري، والتخاذل اللازم للحد منها.

2.1.9 مخاطر السوق

إدارة مخاطر السوق هي إدارة تهدف إلى التأكد من التزام إدارات/قطاعات البنك المعنية بالمخالفات والإجراءات المعتمدة من قبل لجنة الاستثمار بالبنك المركزي المصري. وتمثل المهام الرئيسية للإدارة في تحديد المخاطر المحتملة عن طريق أدوات التحليل المالي المتطورة والـ

خسائر محتملة أو تكاليف تنتج من تحركات السوق العالمي أو المحلي بحيث يصبح البنك على أتم الاستعداد لاستيعاب أية اضطرابات أو أزمات مالية قد تلوح بالأفق وبالتالي تقليص حدتها، وذلك للحفاظ على سلامة الاحتياطي النقدي الأجنبي.

تعمل إدارة مخاطر السوق على تحديد وتقييم وقياس مخاطر تقلبات السوق العالمية والمحليّة الناتجة عن التحركات السلبية في قيمة الأدوات المالية الناتجة عن التغيرات في مستوى أو تقلب أسعار الفائدة وأسعار صرف العملات الأجنبية والسلع أشكالها. ويتم ذلك حالياً من خلال المتابعة والتحقق من وجود أية انحرافات عن المحددات الخاصة بالعناصر التي تؤثر في الاحتياطي النقدي الأجنبي ومراقبتها لقياس أي مخاطر محتملة، للعمل على الحد منها وتقليل آثارها السلبية وذلك من خلال التداول ضمن حدود ومستويات السما والمعتمدة من مجلس إدارة البنك المركزي المصري، والتي يتم تطبيقها على جميع المعاملات الاستثمارية من أجل الحد من أية مخاطر مرتبطة بالمعاملات الاستثمارية وعملياتها في مختلف الحالات، وأيضاً المشاركة وإبداء الرأي الفني في السياسات الاستثمارية التي يعتمدّها مجلس إدارة البنك.

ترتبط إدارة مخاطر السوق بشكل وثيق بإدارة الاحتياطي النقدي الأجنبي المسؤولة عن أنشطة التداول ومع إدارة المكتب الخلفي الذي يتولى إجراءات التسوية والطلبات وأيضاً إدارة الدين الخارجي المسئولة عن جميع الاتفاقياتخار.

يتم متابعة أداء المحفظة الاستثمارية وفقاً لأحدث التطبيقات المتّبعة في مجال التحليل ومن أهمها احتساب معدل القيمة (Duration) ومعدل المخاطر طبقاً للفترة الزمنية (VAR) با

المركزي المصري على ضوابط استثمارية متحفظة، وذلك في إطار السياسة الاستثمارية المعتمدة، حيث تقتصر استثمارات البنك على الأصول المالية عالية الجودة ومنخفضة المخاطر كما يشترط أن تكون تلك الأوراق المالية مقيدة على الأقل من قبل وكالات التصنيف الائتماني الثلاث الكبار.

3.1.9 مخاطر التشغيل والسياسات والإجراءات

يتضمن إطار عمل إدارة مخاطر التشغيل على سياسة مخاطر التشغيل والمعتمدة من مجلس إدارة البنك المركزي، إضافة إلى دوائر المختلفة المتّبعة وذلك للتعرف على كافة مخاطر التشغيل التي قد تنتج عن إخفاق أو عدم كفاءة الإجراءات الداخلية، العنصر البشري، الأنظمة الإلكترونية المستخدمة داخل البنك أو نتيجة لأحداث خارجية، والتي قد تؤثّر، إضافة إلى العمل على تقييم وقياس تلك المخاطر وفقاً لمصفوفة المخاطر التشغيلية. ومن ثم، يتم وضع الضوابط الرقابية المناسبة لها للحد من أثارها أو تجنبها مع متابعة تنفيذها لضمان تحقيق فاعليتها وكفاءتها وذلك للحفاظ على حقوق وسمعة البنك. ويتم رفع تقارير دورية للإحاطة التي

با

ويتضمن إطار العمل بإدارة مخاطر التشغيل على مجموعة الأدوات وفقاً لأحدث التطبيقات والمعايير الدولية، ويتم :

- | | |
|------------|---|
| Other Risk | <ul style="list-style-type: none">- توصيف العمليات (Process Mapping)- قاعدة خسائر بيانات التشغيل "ILD" (Internal Loss Database)- التقييم الذاتي لمخاطر التشغيل "RCSA" (Risk-Control Self-Assessment)- عمليات دعم اتخاذ القرارات في البنك قبل إطلاق أي مشروع جديد "ORAP" (Approval Process)- المؤشرات الأولية (Key Risk Indicators "KRIs")- دورات توعية بصفة مستمرة |
|------------|---|

كما تدرج عمليات إدارة السياسات والإجراءات ضمن نطاق عمل الإدارة وينظم أعمالها سياسة إعداد السياسات
بـ

العمل الخاصة بكل إدارة وفقاً لأحدث التطبيقات المتبعة في هذا الشأن.

هذا ويتم عقد دورات وجلسات توعية بصفة دورية تتضمن رفع الوعي للعاملين بالبنك بالمخاطر التشغيلية، إضافة إلى

4.1.9 مخاطر المشروعات

تهدف إدارة مخاطر المشروعات إلى ضمان تفعيل الاستخدام الأمثل للموارد الموجهة للمشروعات من خلال التنسيق
ياً تها مع الإدارات المعنية بالمشروع درءاً لأية مخاطر قد تواجهها ولدعم
وتحقيق أهداف البنك المركزي المصري باستخدام أفضل الممارسات وأعلى معايير الجودة.

ويتمثل نطاق عمل إدارة مخاطر المشروعات في تحديد معايير المشروعات المختلفة من خلال توفير إطار عمل لوضع
مقاييس الأداء بناء على الأهداف التنظيمية والتنسيق والترتيب لتنفيذ هذه المشاريع حسب الأولويات والأهداف والخطة
الاستراتيجية، وذلك من خلال:

- تحديد الأولويات والأهداف والموازنة المالية الخاصة بالمشروع بالاشتراك مع الإدارة المعنية بالمشروع والعرض على

- التنسيق مع إدارة المخاطر المركزية للتقييم المبدئي للمشروع من حيث المخاطر المتوقعة ومدى جدواه تنفيذه.

- إعداد البيانات المجمعة والتفصيلية لكافة المشاريع بالبنك.

- ضمان وصول المنتج/الخدمة الخاصة بالمشروع في صورة متکاملة قبل البدء في تطبيقه حفاظاً على سمعة البنك.

- الاستفادة المثلث من الموارد البشرية في تنفيذ المشروعات.

- التأكد من احتواء نطاق المشروع على جميع المتطلبات لتنفيذها بنجاح.

- التأكد من أن مخرجات المشروع
- متابعة ومراجعة المخرجات المرحلية لإدارة المشروعات (العقود، الخطة الزمنية، خطة العمل، الخ. .)
- تحديد أهم العوامل التي من شأنها أن تؤثر على المشروعات وتحديد لها بشكل دقيق.
- ضمان إنجاز المشروع خلال الإطار الزمني المتفق عليه
- تحسين القدرة على اتخاذ القرارات وذلك من خلال تحسين آليات الوصول إلى المعلومات.
- رفع تقارير متابعة دورية تعرض الوضع الحالي ومستوى تحقيق أهداف المشروع ونسبة الإنجاز.
- تنبيه الإدارة في الوقت المناسب فيما يخص الأمور التي تتطلب تدخل حاسم، وعرض الحلول المقترنة

5.1.9 خطط الطوارئ واستمرارية العمل

تم إنشاء نظام متكامل لاستمرارية العمل (BCMS) في إطار سياسة إدارة استمرارية العمل في حالات الطوارئ والعمل لمعايير الدولي ISO22301، وهو النظام الذي يتم تطويره بصفة دورية ويستهدف تحديد الأنشطة والعمليات الجوهرية التي يقدمها البنك المركزي للبنوك والحكومة والهيئات الاقتصادية للحفاظ على/ضمان استمرارية عمل كافة الأنظمة المتّبعة في هذا المجال كنظام التسوية اللحظية RTGS والمدفوعات عبر شبكة SWIFT وإدارة الاحتياطي الأجنبي وعمليات السوق المفتوح والأنشطة ذات الصلة وما قد تعرّض له من أحداث محتملة يتم تحديدها وتحليلها واتخاذ الإجراءات الالزمة لمواجهتها والتعامل معها، مع الاستجابة الفورية والفعالة والتي من شأنها الحفاظ على عمليات وأنشطة البنك المركزي والقطاع المصرفي للوفاء بالتزاماته المحلية والدولية، حماية لسمعة البنك المركزي. ويشمل

. تطبيق نموذج تحليل التأثير على الأعمال لتحديد الأنشطة الجوهرية للبنك والأثار المالية والنوعية المحتملة في حالة

/ با

. وضع استراتيجيات التعافي وفقاً لسيناريوهات الإخفاق والتهديدات المحتملة وتحديد الموارد البشرية والمادية المطلوبة لاستئناف تلك الأنشطة أثناء الطوارئ وضمن الإطار الزمني المقبول للبنك.

. وضع خطط استمرارية الأعمال وهي مجموعة من العمليات والإجراءات المؤثقة التي تمكّن البنك من الاستمرار أو استعادة العمليات الحيوية/الجوهرية بالحد الأدنى من الموارد، سواء البشرية أو المالية وضمن الإطار الزمني

. إنشاء وتجهيز مركز التعافي من الكوارث ومقررات استمرارية العمل وربطه بمركز المعلومات الرئيسي ومركز التعافي

للقيام بدورة في حالة الطوارئ.

• لجنة لإدارة الطوارئ وبرنامج استمرارية العمل بالبنك لتتولى :

- الاستعداد لمواجهة حالات الطوارئ
- مواجهة الأزمات وإعلان حالة الطوارئ
- التعافي من الطوارئ والعودة إلى العمل بشكل طبيعي

• عقد دورات وجلسات توعية بصفة دورية متضمنة سياسة استمرارية العمل ومعايير الدولية المتبعة بالبنك المركزي كافة العاملين بهمهم خلال الاختبارات أو حالة الطوارئ.

6.1.9 أمن المعلومات

نظراً لأهمية أمن المعلومات، فإن البنك المركزي المصري يسعى دائماً ل توفير المتطلبات الأمنية الالاز وفقاً للمعايير الدولية والقوانين واللوائح المنظمة الخاصة بأمن المعلومات للحفاظ على سرية المعلومات وصحتها واستمراريتها توفرها للمستخدمين المصرح لهم وذلك بهدف توفير بيئة عمل آمنة تساعد على تحقيق استراتيجية وأهداف البنك المركزي تواكب مع الأهداف العامة للدولة والتنمية المستدامة، من خلال طرح المبادرات التي تهدف إلى الاعتماد على التكنولوجيا الرقمية الحديثة ومواكبة الاقتصاد الرقمي بأشكاله المختلفة وتشجيع المعاملات المالية غير النقدية وتعزيز

- إرساء أسس "حكومة أمن المعلومات" التي تضع استراتيجية متكاملة لتعزيز البيئة الآمنة للمعلومات بالبنك.
- خلق الوعي اللازم وتحقيق التسويق الفعال بين كافة المستويات الإدارية بالبنك من خلال تطبيق أفضل المعايير عالمياً والتي تهدف إلى الحفاظ على الأصول المعلوماتية من المخاطر التي تهددها من خلال عملية إدارة مخاطر أمن المعلومات التي تهدف إلى الحد من المخاطر المرتبطة بأمن المعلومات وتوفير
- التطوير المستمر للسياسات والإجراءات المتعلقة بضوابط "أمن المعلومات" والتأكد من تطبيقها بفاعلية في كافة
- توعية موظفين البنك المركزي بأدوارهم ومسؤولياتهم تجاه حماية سرية وتوفر وسلامة أصول المعلومات الخاصة بها في أداء أعمالهم وتحقيق استراتيجية البنك المركزي نحو تقديم كافة الخدمات والمعاملات المالية بشكل إلكتروني.
- التأكد من متابعة الإدارة العليا لتطورات "أمن المعلومات" لضمان تحقيق والحفاظ على الأمان المعلوماتي في

() 2.9

1.2.9 إدارة المخاطر

تطبيقاً لاستراتيجية المصرف المعتمدة وتوجيهات مجلس الادارة في سياسة إدارة المخاطر فقد تم حصر المخاطر فيما يلي (2021):

2.2.9 مخاطر التمويلات

تعتبر سياسة مخاطر التمويلات المرجع الاساسي الذي يحدد الاطار العام والمبادئ والقواعد الاساسية التي تقوم عليها عمليات منح التسهيلات، ومن بين أهداف وضع السياسة هو ضبط المخاطر المرتبطة بمنح الائتمان سواء كانت مخاطر ائتمان متعلقة بالطرف المقابل أو متعلقة بالتركيزات الائتمانية وقد تم خلال سنة 2020 680 أو اشخاص ذات صلة، حيث تم تصنيفهم كل حسب مستوى المخاطر وحسب قطاع النشاط وحسب المنطقة الجغرافية وحسب المنتوج، هذا التصنيف يسمح بمتابعة مختلف مستوى التركيزات

3.2.9 مخاطر التشغيل

هي عملية إدارة المخاطر تحديد وقياس المخاطر التشغيلية وهذا عن طريق التقييم الذاتي للمخاطر (خطير) من أجل تحديد جميع المخاطر التشغيلية الناجمة عن هذه الانشطة للقضاء أو التخفيف أو نقل أو تسيير هذه المخاطر، كما تشمل إدارة المخاطر التشغيلية مراقبة فعالة وإصدار التقارير، وقد تم تسجيل 78 في المصرف كل حسب درجة خطورته وحسب مهمته، تم وضع خطط تصحيحية تهدف الى التخفيف أو نقل أو محو هذه

4.2.9 اختبارات الضغط المتعلقة بالسيولة وبالائتمان

بهدف تحديد مستوى قدرة المصرف على الصمود أمام المخاطر ولتقييم مستوى الضعف، تم اجراء تمرين اختبار الضغط الخاص بالسيولة وبالائتمان مبني على محاكاة ثلاثة سيناريوهات، السيناريو القاعدي والسيناريو المعتدل والشديد. هذه السيناريوهات تعتمد على التطور السلبي للديون المصنفة والودائع على امتداد زمني محدد ويتردد نصف سنوي، نتائج الاختبار المتمثلة في مؤشر الملاءة ومؤشر السيولة كانت كلها حسنة وممثلة للمعايير.

() 3.9

1.3.9 نهج إدارة المخاطر

مع انخفاض العائد على الأصول بشكلٍ كبير بسبب طبيعة أعمال الوساطة المالية وعمليات تحول آجال الاستحقاق،
با

إلى جذب المزيد من المستثمارات عن طريق تعظيم العائد على الأسهم. ومع ذلك، فإن هذه العملية تعرض البنك للعديد من المخاطر الخاصة بهذا القطاع بدرجة أكبر من تلك التي تواجهها المؤسسات الأخرى. وللتخفيف من هذه المخاطر

وبغض النظر عن المخاطر الكامنة في الوساطة المالية وتحول آجال الاستحقاق، فإن التطورات العالمية المتلاحقة من شأنها تعطيل نماذج الأعمال التقليدية للبنوك. بينما أضافت جائحة كوفيد- 19

المصرفية والمالية، في نفس الوقت، توجد العديد من المخاطر الأخرى المؤثرة في هذا القطاع، ومن بينها الرقمنة والمنافسة القوية من شركات التقنية المالية، بالإضافة إلى التغيرات الديموغرافية والإجراءات المتزايدة الخاصة بمكافحة غسل الأموال وحماية المستهلك والخصوصية، والتهديدات المتعلقة بالأمن السيبراني، وكذا

يعتبر مصرف الراجحي أن أهم أولوياته تمثل في الالتزام بقواعد البنك المركزي السعودي الذي يختص بالتنفيذ القوي والسليم للأنظمة والمعايير الاحترازية في سبيل تعزيز بيئة إدارة المخاطر ذات المستوى العالمي داخل المملكة. وقد تم تكريم البنك المركزي السعودي من قبل لجنة جوائز البنك المركزي كأفضل مدير مخاطر على مستوى البنك المركزي في جميع أنحاء العالم. وبصفته عضواً كامل العضوية في مجموعة العمل المعنية بالإجراءات المالية (FATF) التابعة للأمم المتحدة،

المعايير وتحسين الرقابة على المؤسسات المصرفية. كما قام بتطبيق إصلاحات تنظيمية تعالج التغيرات السريعة في نماذج الأعمال الناجمة عن التقدم التقني في القطاع المصرف.

وتماشياً مع لوائح البنك المركزي السعودي، واسترشاداً بمجموعة السياسات الخاصة بإدارة المخاطر المعتمدة من مجلس (RMF) تحت الإشراف الدقيق وال مباشر من قبل مجلس

الإدارة، وبهدف إلى تحديد وتقييم وقياس مستويات المخاطر، ومن ثم تحديد إجراءات تخفيف المخاطر وسبل المتابعة وإعداد التقارير ذات الصلة. مما يمكن من إدارة هذه المخاطر بدرجة عالية من الحكمة. كما يقوم المصرف باستمرار بتقييم

(2021) .

2.3.9 أهداف إدارة المخاطر

تتمثل الأهداف الرئيسية لمهام إدارة المخاطر بالمصرف في الآتي:

- المساعدة في اتخاذ القرارات المتعلقة بقبول وتحويل وتخفيض المخاطر والتوصية بالأساليب الالزمة لتحقيق

- تقييم مستوى المخاطر مقابل حدود قابلية المخاطر المعتمدة من قبل المصرف والتي يمكن تحملها بشكل

- تقدير الخسائر المحتملة التي يمكن أن تنشأ من التعرض للمخاطر المفترضة.
- إجراء اختبارات القدرة على تحمل الضغوط بشكل دوري وفقاً للمتطلبات التنظيمية.
- التأكد من أن المصرف لديه احتياطيات كافية من رأس المال والسيولة لمواجهة الخسائر غير المتوقعة والوفاء

- دمج ممارسات إدارة المخاطر بالمصرف مع خطط تطوير وتنفيذ استراتيجية المصرف.

- إضفاء الطابع المؤسسي على ثقافة المخاطر القوية داخل المصرف بما في ذلك تطبيق إجراءات إدارة

3.3.9 ممارسات إدارة المخاطر

الج بـ (BRMC) المجلس في جهوده ودوره في الإشراف على أداء المصرف بما يتماشى مع قابلية للمخاطر، كما تأتي مهام إدارة المخاطر بالمصرف ضمن الإطار التنظيمي الذي حدده البنك المركزي

(ICAAP)

با

وتفاصيل قابلية المصرف للمخاطر، ونحو إدارة المخاطر، بالإضافة إلى ضوابط المخاطر الأولية. كما يتم تقديم عملية التقييم الداخلي لكتابة رئيس المال إلى البنك المركزي السعودي على أساس سنوي بعد مراجعتها من قبل لجنة إدارة المخاطر () (BRMC) واعتمادها من مجلس الإدارة. كما تقوم لجنة إدارة المخاطر بمراجعة وتقديم التوصيات إلى المجلس بشأن خطة (ILAAP) ، والتي يتم تقديمها أيضاً إلى البنك المركزي السعودي على أساس سنوي.

ولكي يستمر مصرف الراجحي في تحقيق الربحية، يجب أن يتم إدارة المخاطر بقدر كبير من الحكمة والواقعية من خلال مدقق للمخاطر المحتملة وتأثيرها على عملية تحقيق القيمة للمصرف. وتتضمن هذه العملية وضع الحدود لتلك المخاطر، والتي يتم تحديدها من خلال تقييم مدى تقبل المصرف للمخاطر. لقد وضع المصرف سياسات وإجراءات تساعد على تحديد وتحليل المخاطر ذات الصلة، مع إدارة رئيس ماله بفعالية وتزويد المساهمين بعوائد مستدامة.

يُعد دور مجموعة الائتمان والمخاطر التي يرأسها رئيس إدارة المخاطر أمر بالغ الأهمية لإدارة المصرف للمخاطر عبر عملياته المختلفة. ويعمل هذا الفريق ضمن إطار وسياسات المخاطر المعتمدة من قبل مجلس الإدارة وتشمل صلاحياته إدارة الائتمان وإدارة المخاطر التشغيلية وإدارة المخاطر المؤسسية. هنا، وتتضمن تقارير المجموعة إلى مجلس الإدارة وللجان ذات الصلة كل ما يتعلق بمخاطر الائتمان وجودة أصول الحفظة، والمخاطر التشغيلية، ومخاطر السيولة، ومخاطر السوق، ومخاطر السمعة، ومخاطر التقنية والأمن السيبراني، بالإضافة إلى مهام أخرى عديدة.

تُراجع سياسة الائتمان والمخصصات، وسياسات المخاطر التشغيلية، وبيانات قابلية المخاطر، وسياسات مخاطر السوق (BRMC) ، والتي تقوم من جانبها

بتقديم توصياتها إلى مجلس الإدارة للموافقة عليها.

با (ALCO) مخاطر السيولة لدى المصرف، حيث تشمل صلاحياتها الإدارة اليومية

التركيزات وموقف استحقاقات الديون.

ترافق إدارة مخاطر الائتمان مخاطر السوق بشكل منتظم، وترسل التقارير إلى لجنة الموجودات والمطلوبات شهرياً من أجل تقييمها. وضمان فعالية التدابير المتخذة من قبل إدارة المخاطر، وكذلك الشروع في اتخاذ إجراءات تقليل المخاطر إن لم

تساهم قاعدة عملاء المصرف المتباينة في تعزيز قوته ضد عدد من المخاطر، فمن خلال الفهم العميق لمتطلبات العملاء المختلفة، قام المصرف بتقسيم مجموعة أصحاب المصلحة إلى ثلاثة قطاعات رئيسية:

- للأفراد
- المنشآت المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر (MSME)
-

ومن خلال تصنیف العملاء بهذه الطريقة، يصبح المصرف قادرًا على مواءمة عرض القيمة الخاص به من حيث المنتجات والخدمات وقنوات التوزيع لتلبية احتياجاتهم بشكل أفضل. ويؤدي نموذج الأعمال الموجه لصالح عملاء خدمات الأفراد إلى مخاطر ذات مستوى طبيعي ومتعدد، والذي يدعمه قطاع الخدمات المصرفية للشركات بقاعدة عملائه القوية. هذه، وتساهم شبكة الفروع واسعة الانتشار في استقطاب المصرف لقاعدة من العملاء الأوفياء، مما يوفر مستوىً عالٍ من الودائع تقرة والمتناهية، والتي لها التأثير الإيجابي على سيولة المصرف.

تدعم ممارسات إدارة المخاطر بالمصرف خططه لتحقيق القيمة على المدى البعيد من خلال تنظيم وتطوير تجربة العميل في كافة مراحلها لدى المصرف، بدءاً من مرحلة استقبال العملاء الجدد وحتى إصدار المعاملة المالية وتقديم أفضل المنتجات والخدمات الموثوقة وذات صلة.

4.3.9 التصنیف الائتماني

الجدول: التصنیف المعتمد في مصرف الراجحي

وكالة التصنیف	طويل المدى	قصير المدى
	BBB+	A-2
فيتش	A-	F1
	A1	P-1
	A+	A1

: الموقع الرسمي لمصرف الراجحي www.alrajhibank.com.sa

لقد ساهم الحصول على تصنیفات ائتمانية إيجابية من وكالات التصنیف الدولية على مدى سنوات متتالية في تعزيز سمعة المصرف إلى حد كبير. وخلال عام 2020 لم يطرأ أي تغيير على هذه التصنیفات الائتمانية للمصرف على الر

5.3.9 النظرة المستقبلية

إن بيئة التشغيل غير المسبقة الناتجة عن تداعيات جائحة كوفيد - 19 بالإضافة إلى تأثير التحديات الاجتماعية والاقتصادية المصاحبة للقطاع المصري، من المرجح أن تستمر خلال عام 2021 وما بعده. إلى جانب هذه الصدمات الاقتصادية الكبيرة، سوف تشهد البنوك مزيداً من توسيع وتعزيز اللوائح والأنظمة المصرفية، وذلك بالتزامن مع التقدم التقني الشامل. ويدرك المصرف الأهمية المضافة لمهام إدارة المخاطر وال الحاجة المحتملة إلى إعادة ضبط سياساته وأطره وأدواته الأساسية في سياق جهوده المتواصلة لإدارة توقعات المساهمين وتعزيز تجربة العملاء. وفي ظل هذه الظروف، سيواصل المصرف تحسين استراتيجيات المخاطر الخاصة به للحفاظ على قاعدة رأسمالية قوية ومكانة متميزة من حيث التمويل والسيولة، مع تعزيز المرونة والضوابط السيبرانية.

تماشياً مع إستراتيجية "مصرف المستقبل"، سيعمل المصرف على تعزيز إطار إدارة المخاطر بشكل أكبر من خلال التغييرات الضرورية على التفويض والمهيكل والموارد والكفاءات والتكنولوجيات ونظم المعلومات الإدارية وتحليلات البيانات وما إلى ذلك، مما يزيد من مواءمة استراتيجيات الأعمال مع ممارسات واستباقية. كما أن توسيع قطاعات العملاء الأساسية من الأفراد والشركات والمنشآت الصغيرة والمتوسطة بما يتماشى مع ممارسات إدارة المخاطر ذات المستوى العالمي والمعايير التنظيمية وأفضل الممارسات الدولية سيظل أيضاً محور تركيز أساسي

Understanding .(2004) .Saunders Anthony Boudoukh Jacob Allen Linda Blackwell Publishing .Credit and Operational risk Market

Ammour, b. (1997). *pratique des techniques bancaire*. Alger: édition Dahleb.

./ .*Raw Risk, The Banker*.(1993) .Andrew Stott

Bank for international settlements. (2011). The transmission channels between the financial and real sectors: a critical survey of the literature. (1561-8854).

Banque D'Algérie. (1991). fixent les règles prudentielles de gestion des Banques et établissement financier. In R. 9.-0. 1991. alger: Banque D'Algérie.

relative à la fixation des règles prudentielles de .(1994) .Banque D'Algérie Algérie: Banque .*gestion des Banques et des établissements Financier* .D'Algérie

.Sons. Inc & Wiley, U.S.A: John .*Risk Management*.(1997) .Emett J.Vaughan *Dictionary of Finance and* .(1995) .Jordan Elliott & Goohman John Downes .U.S.A: Barran'sInc .*Investment Terms*

.Sons Ltd & John Wiley ./ .*Risk Management in Banking* .(1998) .Joel Bessis M.Remilleret. (1983). *les suretes du crédit*. Paris: ed Clet Banque.

Michel, M. (1995). l'exploitation Bancaire et le risque de crédit. 181.

ابراهيم الكراسنة. (2010). أطر أساسية ومعاصرة في الرقابة على)2(. الامارات العربية المتحدة: معهد السياسات الاقتصادية صندوق النقد العربي ابوظبي.

ابراهيم أو بكر المدنيني. (2010). أسلوب التمويل والاستثمار بالمشاركة في النظام المصرفي الإسلامي.)3(. المالية الإسلامية الثاني طرابلس، ليبيا: طرابلس، ليبيا.

حمزة عمي السعيد. (2014). دعم تسيير السيولة المصرفية في ظل إسهامات اتفاقية بازل الثالثة.

. 111 (2) 7

أحمد غنيم. (2008). الأزمات المصرفية والمالية

(2013). مدى التزام البنوك الجزائرية بتطبيق كفاية رأس المال وفقاً لتصويتات لجنة بازل. سطيفي، 1.

آسيز حمزة فيلالي. (2011). المخاطر المصرفية ومنظور تسييرها في البنوك الجزائرية وفق متطلبات لجنة بازل. المؤتمر الدولي الأول حول إدارة المخاطر المالية وإنعكاساتها على اقتصadiات دول العالم.

2 . (2011). الاستفراض وأداء الديون بباب مطل الغني ظلم حديث ر 2400. تأليف صحيح البخاري (. مصر : دار ألفا للنشر ، الجزء 284)

.(2015 ,02 12) .

https://www.cbe.org.eg/_layouts/15/401.htm?requestUrl=https://www.cbe.org.eg/NR/rdonlyres/4EEE6271-CAC8-4028-80FF-0C10D53E3805/1349/CreditRisk.pdf

.(2021 ,09 01) .

www.cbe.org.eg

الطاهر لطرش. (2007). تقنيات البنوك. (6، المحرر) الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية بن ع�اف الطيب لحیاج. (2005). کفاية راس المال المصرفي على ضوء توصيات لجنة بال. ، الجزائر: جامعة حيحل.

. (2004). الملامح الأساسية لاتفاق بازل 2 الدول النامية.

· : ١٧) .القاهرة - مؤسسات النقد العربية (محافظي المصارف المركزية

المعهد العربي للدراسات المالية والمصرفية، 4 (1994). . مجلة الدراسات المالية والمصرفية، 35.

الياس أبوالهيجاء. (2007). تطوير آليات التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية. اربد، الأردن: كلية الشريعة، جامعة اليرموك.

بنبول أبوالعوالى. (بلا تاريخ). التطبيقات المعاصرة للرهن فى المصادر الإسلامية. الأردن: جامعة اليرموك، اربد.

(١) جميل سالم الزيدانين. (1999). أساسيات في الجهاز المالي

راضي حمد عبد الحسين. (2013). حوكمة البنوك أثرها في الأداء والمخاطرة.

البازوري.

حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل. (2010). إدارة المصارف الإسلامية: مدخل حديث.

حسين بلعوز. (2009). مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية والبنوك الكلاسيكية. مصر: مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية.

حسين مبارك بعلی. (2011). امکانیات رفع کفاءة أداء الجهاز الصرفي الجزائري في زل التغيرات الاقتصادية والمصرية . الجزائر: جامعة قسنطينة.

حكيم براضية (2011). التصكيك ودوره في إدارة السيولة بالبنوك الإسلامية. الجزائر: جامعة حسيةة بن بو علي، الشلف.

حمزة عبد الكريم حماد. (2008). مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية.

- بيير الاستراتيجية في المجال المصرفي أثرها على أعمال البنوك . (2005).
- خالد تيسير العقيلي. (2008). معايير التمويل في المصارف الإسلامية. الأردن: جامعة اليرموك، إربد.
- خديجة خالدي. (بلا تاريخ). خليل عبد الرزاق،
- الإسلامية. المملكة العربية السعودية: جامعة الإمام محمد، الرياض.
- . (2004). الصناعة المصرفية العربية تحديات اتفاقية بازل 2. خليل عبد الرزاق،
- المالية حول إشكالية البروز في ظل ضغوط العولمة المالية - (23) .
- مدخل تحليلي كمي معاصر-. (2002).
- والتوزيع،الأردن.
- محفوظ أحمد جودة. (بلا تاريخ).
- رقية بوحيضر، . عمان: دار وائل للنشر والتوزيع.
- . (2010). واقع تطبيق البنوك الإسلامية لمتطلبات اتفاقية بازل 2. العزيز: الاقتصاد الإسلامي(2) 23
- . (2009). البنوك التجارية والتسويق المصرفي، الطبعة الأولى. عمان: دار أسامة للنشر والتوزيع.
- سراج الدين عثمان مصطفه . (2002). صيغ التمويل الإسلامية المستخدمة في إطار التجربة المصرفية الإسلامية. تأليف إدارة الأصول ومخاطر التمويل في العمل المصرفي الإسلامي والتقليدي (347) . العربية، القاهرة.
- سلمي سايرلي، . (2015). سلمى سايرلي وأخرون، لمحه عن معايير رأس المال التنظيمي وفق بازل 3.
- سليمان ناصر. (2004).
- اتفاقيات بازل. الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية التحولات الاقتصادية - (21).
- تحديات (21) . جامعة حسية بن بو علي
- سمير الشاعر. (2011). الرقابة الشرعية والتدقيق الشرعي (2). لبنان: الدار العربية للعلوم، بيروت.
- صهيب عبد الله الشخانبة. (2011). الضمانات العينية للرهن.
- صونيا عتروس. (2014).
- ة السيولة في البنوك ودورها في التخفيف من خطر السيولة.
- . (2003). التطورات العالمية انعكاساتها على أعمال البنوك. مصر: الدار الجامعية.
- عبد الجبار السبهاني. (2012). الوجيز في التمويل والاستثمار وضعياً وإسلامياً.
- عبد الحليم عبادة إبراهيم، زين الدين أبو دلو أنوار. (2016). الصيرفة الإسلامية ودورها في الوقاية من تعثر الديون.
- المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، 12 (78) .
- عبد الغفار حنفى. (2002).
- اساسيات التمويل والإدارة المالية. عة الجديدة، القاهرة.
- . (2014). تجديد السيولة في البنوك التجارية.
- . (2007). المشاركة كصيغة تمويل مصرفيّة وحل مشاكل الاستثمار في البنوك الإسلامية.

- عبد المعطي رضا أرشيد، (1999). اقتصاديات البنوك. مصر: الدار الجامعية.
- عبدالمطلب عبدالحميد. (2002). علي السالوس. (بلا تاريخ). مخاطر التمويل الإسلامي.
- كمال توفيق حطاب. (1997). مجلة أبحاث اليرموك، سلسلة العلوم الإنسانية، 13(4).
- مبروك رايس. (2004). العولمة المالية انعكاساتها على الجهاز المصرفى
- مجمع الفقه الإسلامي. (1989). مجمع الفقه الإسلامي الدورة 11. مجمع الفقه الإسلامي الدورة 11.
- راضي حمد عبد الحسين. (2013). البنوك أثراها في الأداء والمخاطر. اليازوري.
- محمد الشريف العمري. (...). الديون المتعثرة في البنوك الإسلامية وكيفية علاجها من خلال تجربة البنوك الإسلامية الماليزية. ماليزيا: الجامعة الإسلامية العالمية.
- ال المؤسسات المالية (البورصة والبنوك التجارية). الدار الجامعية للنشر والتوزيع.
- المخاطر الائتمانية في التمويل المصرفى الإسلامي. مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، 9(2).
- محمد فهيم خان. (1994). الاقتصاديات المقارنة لبعض أساليب التمويل الإسلامي. مجلة دراسات اقتصادية إسلامية 57.
- . (2011). البنوك الإسلامية التحديات والمواجهة. مصر: المكتبة العصرية، المنصورة.
- محمود عبد الكريم ارشيد. (2010). القوى البشرية في المصادر الإسلامية بين الواقع والمثالية.
- مدادي بن_بلغيت، عبد الله ابراهيمي. (2004). تسخير الخطر في المؤسسة المصرفية تحدي جديد. 23.
- . (1998). كتاب المسافة باب تحريم مطل الغني، حديث رقم 1563. تأليف صحيح مسلم (639).
- العربية السعودية: بيت الأفكار الدولية، الرياض.
- : . التقرير السنوي 2020, 01, 09, 2021.
- www.alrajhibank.com.sa
- : . التقرير السنوي 2020, 01, 09, 2021.
- www.alsalamalgeria.com
- موسى عبد العزيز شحادة. (2004). مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، 10(2).
- .47
- . (2013). التعامل بالشرط الجزائي بين الشريعة والقانون. مصر: مكتبة الوفاء، الإسكندرية.

- نبيل حشا . (2005). دليلك الى ادارة المخاطر البنكية. بيروت، لبنان.
- نجار حياة. (2005). الإصلاحات النقدية مكانة الحيطة المصرفية بالجزائر.
المصرفية في الألفية الثالثة - - تقنيات. الجزائر: جامعة جيجل.
- نزبه حماد. (2001). عقوبة المدين المماطل. تأليف قضايا فقهية معاصرة في المال والاقتصاد (328). سوريا: دار
- هندى منير ابراهيم. (/). الفكر الحديث في إدارة المخاطر: الهندسة المالية باستخدام التوريق المشتقات المالية. الاسكندرية.
- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية. (2003). المعايير الشرعية. المنامة، البحرين.
- وليد خالد الربيع. (2007). الإلزام في التصرفات المالية في الفقه الإسلامي.

11 فهرس المحتويات

1	مقدمة.....	1
1	الإطار العام للمخاطر المالية البنكية وإدارتها.....	2
1	المؤسسات المالية والمصرفية.....	1.2
THE CONCEPT OF	مفهوم المؤسسات المالية	1.1.2
2	2 FINANCIAL INSTITUTIONS	
2	التقسيمات الرئيسية للمؤسسات المالية:	2.1.2
4	انواع المؤسسات المالية:	3.1.2
FINANCIAL	اهداف المؤسسات المالية	4.1.2
6	6 INSTITUTIONS OBJECTIVES	
9	النشاطات المميزة للمؤسسات المالية:	5.1.2
10	المصارف وانواعها ووظائفها واهيتها	2.2
10	البنوك المركزية	1.2.2
16	المصارف التجارية	2.2.2
28	المصارف المتخصصة.....	3.2.2
31	مفهوم المخاطر في البنوك التجارية وأنواعها.....	3.2
31	تعريف المخاطرة:	1.3.2
32	الخلفية النظرية لإدارة المخاطر المالية والبنكية.....	4.2
32	إدارة مخاطر الإقراض البنكي.....	3
32	الإدارة الوقائية لمخاطر الإقراض البنكي	1.3
32	إدارة البنوك التقليدية ودورها في وقاية من التعـا	1.1.3
	دور خصائص الصيـفة الإسلامية في الوقاية من تعـا	2.1.3
	36	الديون
43	المعيار الثاني: دراسة جدوى المشروع الممـول:	بـ.
44	المعيار الثالث: دراسة العوامل المحيطة بالمشروع:	تـ.

45	الإدارة العلاجية لمخاطر الإقراض البنكي	2.3
45	تحصيل القروض	1.2.3
47	معالجة القرض	2.2.3
<hr/> 47	<hr/> إدارة مخاطر سعر الصرف	<hr/> 4
48	ماهية خطر سعر الصرف	1.4
49	أهمية إدارة خطر سعر الصرف	2.4
49	التقييمات الداخلية لإدارة خطر سعر الصرف	3.4
49	التأثير على الآجال:	1.3.4
50	التأثير على حجم الديون بواسطة عملية المقاومة	2.3.4
52	التقييمات الخارجية لإدارة خطر سعر الصرف	4.4
52	الصرف الآجل	1.4.4
53	القروض المتقطعة بالعملة	2.4.4
53	التبسيق بالعملة	3.4.4
54	العقود المستقبلية على العملة	4.4.4
54	خيارات العملة	5.4.4
<hr/> 58	<hr/> إدارة مخاطر السيولة البنكية	<hr/> 5
58	عموميات حول إدارة السيولة	1.5
58	نظريات إدارة السيولة:	1.1.5
59	الخلفية النظرية لإدارة مخاطر السيولة	2.5
59	ماهية مخاطر السيولة	1.2.5
60	أسباب مخاطر السيولة	2.2.5
61	أسباب الحاجة إلى السيولة وكيفية واسن اتىيجيات مقابلة متطلباتها	3.2.5
61	انتقال مخاطر السيولة من القطاع المالي إلى القطاع العقيق	4.2.5
64	التفاعل بين سيولة التمويل وسيولة السوق	5.2.5
66	قياس مخاطرة السيولة المصرفية	3.5
66	مبادئ والممارسات السليمة لإدارة مخاطر السيولة	1.3.5
68	طريقة سلم الاستحقاق	2.3.5

68	طريقة مؤهّة ات السيولة.....	3.3.5
70	 إدارة مخاطر سعر الفائدة.....	6
70	إدارة مخاطر سعر الفائدة.....	1.6
70	مصادر وآثار مخاطر سعر الفائدة	1.1.6
72	الافصاح والمعالجة الرقابية لمخاطر سعر الفائدة.....	2.1.6
73	أساليب قياس مخاطر سعر الفائدة في البنوك.....	3.1.6
	الإجراءات والسياسات المناسبة لإدارة مخاطر سعر	4.1.6
	الفائدة	
78		
79	 إدارة المخاطر في المصادر الإسلامية	7
79	ماهية المخاطر وادارتها في المصادر الإسلامية.....	1.7
79	مفهوم المخاطر في المصرف الإسلامي	1.1.7
79	مفهوم إدارة المخاطر في المصرف الإسلامي	2.1.7
79	طبيعة المخاطر في المصادر الإسلامية	2.7
79	مخاطر الإئتمان	1.2.7
80	مخاطر السيولة	2.2.7
80	مخاطر السوق	3.2.7
81	المخاطر التشغيلية	4.2.7
81	مخاطر السمعة	5.2.7
82	مخاطر صيغ التمويل الإسلامية	6.2.7
88	 إدارة المخاطر المالية البنكية في ظل مقررات بازل.....	8
88	المبحث الأول: اتفاقية بازل لكفاية رأس المال	1.8
	المطلب الأول: نشأة وتطور لجنة بازل للرقابة	1.1.8
	88	المصرافية
	المطلب الثاني : تعريف لجنة بازل "اتفاقية بازل 1 " أو	2.1.8
	89	نسبة "كوك"
90	المطلب الثالث: أهداف لجنة بازل	3.1.8
90	المطلب الرابع: الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل 1	4.1.8

93	المبحث الثاني: مقررات لجنة بازل وتعديلاتها التنظيمية.....	2.8
- 1995	المطلب الأول: تعديلات اتفاقية بازل ()	1.2.8
93	93	(1998)
الطلب الثاني : الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل 2 أو 93	2.2.8	
نسبة "ماكدونا"		
95	المطلب الثالث: إيجابيات وسلبيات الاتفاقية	3.2.8
96	اساليب قياس المخاطر ومبادئ إدارتها وفق بازل 2 و 3	3.8
96	أساليب قياس مخاطر الإئتمان	1.3.8
99	معالجة بازل 2 لمخاطر السوق ومخاطر التشغيل	2.3.8
100	متطلبات رأس المال وفق بازل 3 ومبادئ ادارتها	3.3.8
لمخاطر السيولة		
101	تجارب عالمية في إدارة المخاطر المالية للبنوك	9
101	تجربة البنك المركزي المصري (مصر) :	1.9
102	مخاطر الإئتمان	1.1.9
102	مخاطر السوق	2.1.9
103	مخاطر التشغيل والسياسات والإجراءات	3.1.9
104	مخاطر المئة وعات	4.1.9
105	خطط الطوارئ واستمرارية العمل	5.1.9
106	أمن المعلومات	6.1.9
107	تجربة مصرف السلام (الجزائر)	2.9
107	إدارة المخاطر	1.2.9
107	مخاطر التمويلات	2.2.9
107	مخاطر التشغيل	3.2.9
107	اختبارات الضغط المتعلقة بالسيولة وبالائتمان	4.2.9
107	تجربة مصرف الراجحي (المملكة العربية السعودية)	3.9
107	نهج إدارة المخاطر	1.3.9
108	أهداف إدارة المخاطر	2.3.9
109	ممارسات إدارة المخاطر	3.3.9
110	التصنيف الائتماني	4.3.9
110	الجدول: التصنيف المعتمد في مصرف الراجحي	

111	النظرة المستقبلية	5.3.9
<hr/>		
112	قائمة المراجع	10
<hr/>		
117	فهرس المحتويات	11